إصدارات أنصار الإمام المهدي عليه السلام العدد (١٣٥)

أولوا الأمر
في القرآن والسنة

تأليف

الشيخ عبد العالي المنصوري

الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

لمعرفة المزيد حول دعوة السيد أحمد الحسن عليه السلام

يمكنكم الدخول إلى الموقع التالي :

www.almahdyoon.org

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى كعبة المؤمنين التي أمر الناس بالسجود لها . . .

إلى أولي الأمر الراسخون في العلم . . .

إلى سمي رسول الله وكنيه بقية الله في أرضه . . . .

إلى سمي رسول الله في السماء أحمد بقية آل محمد . . .

إليكم جميعاً اهدي هذه الأسطر في بيان أحقيتكم وفضلكم على العالمين . . .

فهي منكم وإليكم

راجياً قبولها بلطفكم وكرمكم فإنكم لا ترددون يداً مُدت إليكم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رفع السماء بغير عمد يُرى، والحمد لله خالق الخلق الذي أسبغ عليهم نعمه الظاهرة والباطنة، والحمد لله الذي جعل الإيمان مطهّراً من الشرك، والحمد لله الذي جعل طاعة خلفائه نظاماً للملة، وإمامة آل محمد أماناً من الفرقة. والصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً كثيراً.

تمتاز بعض المواضيع والمسائل بأهمية خاصة تميّزها عن غيرها وتجعلها من المسائل الضرورية التي لابد من تعرّض الأقلام لبيانها وفقاً للمنهج الإسلامي الرصين، وخصوصاً المسائل التي تُعدّ من صميم الدين ومقوماته، ومن تلك المسائل مسألة وجوب طاعة أولي الأمر الثابتة في القرآن، فهي من أمهات البحوث العقائدية المهمة، وقد تعرّض الكثير لمسألة وجوب الطاعة لهم، إلاّ أنّ طبيعة دراستهم لهذه المسألة مبنية على موروث مسبق يطغي على إنصاف الباحث ويجعله يحيد عن أوضح الواضحات، ومن هنا نجد الاختلاف الكبير في تحديد المراد بأولي الأمر بين المدرسة التي استقت علومها من معدن العلم وبابه وهم محمد ﷺ وآله الطاهرون وبين غيرهم، لذا فإنّ أبناء السنة والجماعة اختلفوا اختلافاً شديداً في تحديد المراد بأولي الأمر الواجبي الطاعة وذكروا أقوالاً كثيرة لبيان المراد، على الرغم من أنّ القرآن جعلهم الفيصل في التراع والاختلاف؛ فما دام الاختلاف في تشخيص المراد بأولي الأمر فكيف سيرجع إليهم ؟! مع أنّه سبحانه أوجب طاعتهم ووجوب الرد إليهم.

قال سبحانه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾[1].

١ـ النساء: ٥٩.

وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[١].

فأولي الأمر هم الراسخون في العلم بكل ما لهذه الكلمة من معنى الذين يفصلون بين الناس، والذين يعلمون تأويل الكتاب الذين قال فيهم سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِيَ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ﴾[٢].

وقال سبحانه: ﴿لَّكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاَةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً﴾[٣].

ومضافاً إلى الاختلاف في تحديدهم نجد اختلافهم في طبيعة وجوب الطاعة الثابت لهم من حيث الإطلاق أو عدمه.

وفي هكذا مواضيع مهمة ينبغي دراسة الموضوع بتروٍ وإنصاف ودقّة لكي يبتعد الباحث عن النتائج الانفعالية التي تبعده عن النتيجة الحقيقية، فيكون البحث عقيماً قد فقد دوره في كشف الحقيقة.

فجاء هذا البحث لكي يبيّن للقارئ الكريم بكل إنصاف وبلا تعقيد المراد بأولي الأمر في القرآن وما هي طبيعة الطاعة الواجبة لهم وما يتعلق بذلك، من خلال تعريف النبي صلى الله عليه وآله بهم في السنة الشريفة.

وسيجد القارئ الكريم محاولة استنطاق النصوص وبيانها بشكل موجز لتقريب القارئ من الهدف الذي جاء هذا البحث من أجله.

١- النساء: ٨٣.
٢- آل عمران: ٧.
٣- النساء: ١٦٢.

وأسأل الله سبحانه أن يكون مفيداً نافعاً للقارئ الكريم الذي يهدف بمطالعته الوصول لما يريده الله سبحانه؛ بعيداً عن اللجاج والعناد والتعصّب والتهكّم الذي كان سبباً في زلل الأقلام والأقدام أعاذنا الله سبحانه ورزقنا الاستقامة والثبات.

كما وأسأله سبحانه العفو عن جهلي وتقصيري وقصوري.

والحمد لله رب العالمين، والسلام على جميع الأنبياء والمرسلين وعلى خير خلق الله محمد وآله الطيبين الطاهرين الأئمة والمهديين.

عبد العالي

١٥ شعبان المبارك/ ١٤٣٢ هـ.ق

* * *

قال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾ النساء: ٥٩.

وقال سبحانه: ﴿ وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ النساء: ٨٣.

لنقف ابتداءً عند قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[1].

من المعلوم أنّ لله سبحانه وتعالى حق الطاعة في عهدة كل إنسان، فهو الرب العظيم الذي يفيض على خلقه الوجود والنعم الظاهرة والباطنة، وشاءت حكمة الله سبحانه أن يعطي لثلة من خلقة الطاعة المطلقة لكونهم ﴿عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ۞ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾[2]. وهؤلاء هم خلفاء الله سبحانه الذين أمر بطاعتهم في العديد من آياته، سواء كانوا أنبياء أم رسلاً أم أئمة أم ملوكاً كطالوت عليه السلام. وهذه الآية واحدة من تلك الآيات التي تبيّن ما تقدم حيث أمر الله سبحانه فيها بطاعته وإطاعة رسوله وأولي الأمر.

ولا خلاف في وجوب الطاعة المطلقة للرسول صلى الله عليه وآله، كما أنّ المفروض لا خلاف بحسب دلالات الآية على ثبوت الطاعة المطلقة لأولي الأمر، ولكن الذي أوجد الخلاف في ذلك هو التأول والهروب من الحقيقة التي لعب دوراً في تحريف الحقائق وتلبيس الباطل بلباس الحق بعبارات براقة ومصطلحات دخيلة.

وهكذا امتد الخلاف إلى تشخيص المراد بأولي الأمر، فأصبح التشخيص معركة للأقوال والآراء المتباينة، على الرغم من عنصر الوضوح الذي يقضي بكونهم ثلة مخصوصة بمقتضى الفهم السليم للآية المباركة كما سنعرف ذلك قريباً.

وسنقف عند الآية لاستكشاف المقصود في نقاط:

النقطة الأولى: في بيان بعض مفردات الآية ودلالاتها

١ ﴿أَطِيعُواْ﴾، وهو فعل أمر ظاهر في الوجوب بحسب ما قرّر في علم أصول الفقه، فقوله سبحانه: ﴿أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ﴾[3] يستفاد منه وجوب الوفاء بالعقد لأمره سبحانه بذلك

١- النساء: ٥٩.
٢- الأنبياء: ٢٦ – ٢٧.
٣- المائدة: ١.

بقوله: ﴿أوفوا﴾، فكذلك قوله: ﴿أطيعوا﴾ يستفاد منه وجوب الطاعة لله سبحانه وللرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولأولي الأمر عليهم السلام.

والطاعة في اللغة تعني الانقياد.

قال الخليل بن أحمد الفراهيدي: (طوع: طاع يطوع طوعاً فهو طائع. والطوع: نقيض الكره، تقول: لتفعلنه طوعاً أو كرهاً . طائعاً أو كارهاً، وطاع له إذا انقاد له. إذا مضى في أمرك فقد أطاعك، وإذا وافقك فقد طاوعك ... والطاعة اسم لما يكون مصدره الإطاعة، وهو الانقياد،..) [١].

وقد اختلفوا في تعريفها بحسب الاصطلاح، وأذكر تعريفاً واحداً من التعاريف التي ذكرت لأنّ معناها واضح ولا داعي للخوض في جميع التعاريف ونقدها، فقد عرفها السيد المرتضى بأنها: (إيقاع الفعل، أو ما يجري مجراه، موافقاً لإرادة الغير إذا كان أعلى رتبة منه، لا على وجه الإلجاء) [٢].

فالطاعة تتحقق بعدّة أمور:

الأول: أن تكون من آمر يكون أعلى رتبة من المأمور.

الثاني: أن يكون شيء مأمور به.

الثالث: أن يكون المأمور ممتثلاً لأمر الآمر الأعلى منه رتبةً.

وبعبارة أوضح توجد ثلاثة أمور: آمر، ومأمور، ومأمور به. فالآمر يصدر منه المأمور به، والمأمور يجب عليه امتثال وتطبيق المأمور به، فعندها تحصل الطاعة.

١- كتاب العين - للخليل الفراهيدي: ج٢ ص٢٠٩، وقال أيضاً: (وتقول: أنا طوع يدك، أي: منقاد لك،...) كتاب العين: ج٢ ص٢١٠.
وقال الجوهري: (فلان طوع يديك، أي منقاد لك) الصحاح: ج٣ ص١٢٥٥.
وقال ابن فارس: ("طوع" الطاء والواو والعين أصل صحيح واحد يدل على الأصحاب والانقياد يقال طاعة يطوعه إذا انقاد معه ومضى لأمره وأطاعه بمعنى طاع له،...) معجم مقاييس اللغة - لأبي الحسين أحمد بن فارس زكريا: ج٣ ص٤٣١.
وقال الزبيدي: (طاع له يطوع طوعاً: أطاع، فهو طائع، نقله الأزهري عن بعض العرب، قال: وطاع يطاع لغة جيدة. وقال ابن سيده :طاع يطاع وأطاع: لان وانقاد،...) تاج العروس - للزبيدي: ج١١ ص٣٢٨.
٢- رسائل المرتضى: ج٢ ص٢٧٥.

وامتثال أمر الآمر يكون باختيار المأمور وإرادته، لا أن يكون المأمور مجبوراً على الطاعة، وإلاّ فيخرج عن كونه مطيعاً.

وتنقسم الطاعة إلى قسمين:

الأولى: طاعة مقيدة؛ كإطاعة العبد لمولاه، طاعة الزوجة لزوجها، طاعة الولد لوالده.

فالطاعة في جميع هذه الموارد ليست طاعة مطلقة بل مقيدة بعدم عصيان الله سبحانه، فالمولى والزوج والوالد له حق الطاعة فيما إذا لم يأمر بمعصية وينهى عن واجب؛ لما دل من أنّه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

روى أحمد في مسنده: حدثنا عبد الله ثنا عبيد الله بن عمر القواريري ثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن زبيد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (**لا طاعة لمخلوق في معصية الله ﷻ**) [١].

الثانية: طاعة مطلقة؛ وهي إطاعة الله سبحانه ورسوله ﷺ وأولي الأمر، فهي غير محدودة بحد ومقيدة بقيد، بل تجب الإطاعة والتسليم لهم بقول مطلق، كما هو مقتضى التشريك والعطف الذي جاء في الآية وغيرها، وسيأتي بيان ذلك بعون الله.

والطاعة لا تحصل إلاّ بالامتثال، فهو جوهر الطاعة المأمور بها في القرآن، قال تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللّهَ تَوَّاباً رَّحِيماً**﴾[٢]، أي: لابد من امتثال وطاعة أمر الرسول المرسل منه سبحانه، فالامتثال هو المؤدي للطاعة المأمور بها. بل الامتثال لأمر الله ولمن نصّبه وعدم عصيانهما يمثل جوهر الدين، وهذا ما نجده واضحاً في آيات عديدة.

قال سبحانه: ﴿**تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾[٣].

١- مسند أحمد: ج١ ص١٣١.
٢- النساء: ٦٤.
٣- النساء: ١٣.

ولنشاهد النتيجة المزرية التي يصل إليها الإنسان نتيجة تمرّده وعدم امتثاله لأمر من نصّبه الله سبحانه، قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾[١].

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً﴾[٢].

والسر في ذلك أنّ الخليفة والحجة إنما هو الله في الخلق، فبطاعته يطاع الله سبحانه وبمعصيته يُعصى الله سبحانه، قال تعالى: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ وَمَن تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾[٣]، ولذا نشاهد القرآن يقص علينا العاقبة السيئة التي سقط فيها من لم يمتثل ويطع أمر الملك طالوت الذي اختاره الله ليقود بني إسرائيل، ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلاَّ مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُواْ مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُواْ مَعَهُ قَالُواْ لاَ طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاَقُو اللّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللّهِ وَاللّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾[٤].

فمن خالف و لم يمتثل أمر طالوت سقط في الهاوية؛ لكون طاعة المنصّب من الله إنما هي طاعة الله سبحانه، ومن هنا نعرف البعد الخطير لعصيان خلفاء الله سبحانه من أنبياء ورسل وأوصياء وغيرهم.

وسيجد القارئ المزيد حول خصائص خلفاء الله وكونهم عليهم السلام القائمين بمقام الله في الأرض في كتب السيد أحمد الحسن وصي ورسول الإمام المهدي عليه السلام وإصدارات أنصار الإمام المهدي عليه السلام إن شاء الله تعالى.

٢ ﴿الأَمْرِ﴾، يُفهم من هذه الكلمة أنها تعني الخلافة والسلطة والحكم كما يدل على ذلك شواهد كثيرة في لغة العرب.

١- النساء: ١٤.
٢- الأحزاب: ٣٦.
٣- النساء: ٨٠.
٤- البقرة: ٢٤٩.

فقد روى الطبري: حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، قال: (قال محمد بن إسحاق وحدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري أنه أتى بني عامر ابن صعصعة فدعاهم إلى الله وعرض عليهم نفسه، فقال رجل منهم يقال له بيحرة ابن فراس: والله لو أني أخذت هذا الفتى من قريش لأكلت به العرب. ثم قال له: أرأيت إن نحن تابعناك على أمرك ثم أظهرك الله على من خالفك أيكون لنا الأمر من بعدك ؟ قال: (الأمر إلى الله يضعه حيث يشاء)، قال: فقال له: أفنهدف نحورنا للعرب دونك فإذا ظهرت كان الأمر لغيرنا لا حاجة لنا بأمرك، فأبوا عليه،....) [١]. فنلاحظ أنّ هذا العربي يفهم من أمر رسول الله ﷺ على أنّه سيادة وحكم على العرب، فأراد أن يعقد مع الرسول ﷺ صفقة ويعمل معه معاهدة على أن يكون له ولقومه مركز في السيادة والحكم، ولكن النبي ﷺ رفض ذلك لكونه الأمين على رسالة الله سبحانه، والتنصيب بيده سبحانه وحده.

ونفس هذا الموقف نجده في قصة هوذة بن علي الحنفي حينما بعث له النبي ﷺ كتاباً يدعوه إلى الإسلام فأجابه هوذة قائلاً: (ما أحسن ما تدعو إليه وأجمله، وأنا شاعر قومي وخطيبهم والعرب تهاب مكاني، فاجعل لي بعض الأمر أتبعك، فقال النبي ﷺ: **لو سألني سيابة من الأرض ما فعلت**) [٢]. فنرى أنهم يقصدون بالأمر هو السلطان والخلافة.

وكذلك لو جئنا إلى المسلمين من يوم السقيفة وما بعدها لوجدناهم يطلقون على خلافة النبي ﷺ كلمة الأمر.

قال سعد بن عبادة للأنصار يوم السقيفة: (استبدوا بهذا الأمر دون الناس...). وأجابته الأنصار بقولهم: (نوليك هذا الأمر...). ثم ترادوا الكلام وقالوا: فإن أبت مهاجرة قريش فقالوا: ... نحن عشيرته وأولياؤه فعلام تنازعوننا هذا الأمر من بعده ؟ وقال أبو بكر في احتجاجه عليهم يومذاك: (ولن يعرف هذا الأمر إلاّ لهذا الحي من قريش...). وقال – أيضاً في قريش: (هم أحق الناس بهذا الأمر من بعده ولا ينازعهم ذلك إلاّ ظالم). وقال عمر أيضاً يوم السقيفة: (من ذا ينازعنا سلطان محمد وإمارته ونحن أهله وعشيرته). وقال الحباب بن المنذر في جوابه: (لا تسمعوا مقالة هذا وأصحابه فيذهبوا بنصيبكم من هذا الأمر ... فأنتم

١- تاريخ الطبري: ج٢ ص٨٤.
٢- الطبقات الكبرى: ج١ ص٢٦٢.

والله أحق بهذا الأمر...). وقال بشير بن سعد عندئذٍ في حق قريش: (لا يراني الله أنازعهم هذا الأمر أبداً) [١].

وكذلك لو جئنا للنصوص الإسلامية لوجدنا أنّ كلمة الأمر تطلق ويراد منها الحكم والخلافة، فروي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال لبني عامر بن صعصعة: (**الأمر إلى الله يضعه حيث يشاء**) [٢].

وروى مسلم، فقال: وحدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا عاصم بن محمد بن زيد، عن أبيه، قال: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان**) [٣].

وبهذا نعرف أنّ لفظ الأمر استعمل في الروايات الإسلامية بنفس المعنى الذي استخدمه العرب، فيكون المراد بأولي الأمر هم ذويه وأصحابه وهم الخلفاء والحكّام بأمر الله سبحانه.

وبعد هذا نعرف كم هو الارتباط وثيقاً بين هذه الآية التي تذكر أولي الأمر وبين الروايات التي رويت عن النبي صلى الله عليه وآله وهو يقول: (**رحم الله خلفائي**)، فخلفائه هم ولاة الأمر من بعده، وسيأتي بيان تلك الروايات إن شاء الله فانتظر.

٣ ﴿**تَنَازَعْتُمْ**﴾، قال سبحانه: ﴿**فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ**﴾. الترع يعني الجذب، والمنازعة شدّة الاختلاف والمجاذبة. ويشير لفظ التنازع إلى شدّة الاختلاف. والضمير في تنازعتم يعود للذين آمنوا الذين أُمروا بطاعة الله سبحانه والرسول وأولي الأمر.

والأمر المتنازع فيه مبهم عُبر عنه بلفظ ﴿**شَيْءٍ**﴾ نكرة متوغلة في الإبهام، فيفيد الشمول، بمعنى أنّ التنازع في كل الأمور الدينية والدنيوية لابد أن يرجع المؤمنون فيها لله والرسول وأولي الأمر.

١- السقيفة وفدك: ص٥٧، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد: ج٦ ص٦، تاريخ الطبري: ج٢ ص٤٥٦.
٢- السيرة النبوية - لابن كثير: ج٢ ص١٥٨.
٣- صحيح مسلم: ج٦ ص٢.

النقطة الثانية: تبيّن الآية وجوب الطاعة لثلاث

الأول: طاعة الله سبحانه.

الثاني: طاعة الرسول ﷺ.

الثالث: طاعة أولي الأمر.

وهذا المعنى في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ...﴾. فالذي يجب عليه الطاعة هم المؤمنون ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ...﴾، والوجوب ظاهر من صيغة فعل الأمر وهو (أَطِيعُواْ)، فلقد ثبت عند الجميع أنّ صيغة فعل الأمر تدل على الوجوب [١].

وتكرر فعل الأمر (أَطِيعُواْ) مرتين في الآية المباركة، فجاء في طاعة الله وطاعة رسوله أيضاً بينما عطفت طاعة أولي الأمر بحرف (الواو) بدون تكرار الفعل، ﴿أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ...﴾، فلم تقل الآية: وأطيعوا أولي الأمر منكم، بل قالت: ﴿وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾، فمن هنا لابد من معرفة مفاد حرف العطف (الواو) في اللغة، وهل يكون مفادها بمثابة تكرار الفعل أم لا ؟ ثم ما هو المترتب على ذلك ؟

قال الجوهري في الصحاح: (و (الواو) من حروف العطف تجمع الشيئين ولا تدل على الترتيب، وتدخل عليها ألف الاستفهام كقوله تعالى: ﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَاءكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾[٢]، كما تقول: أفعجبتم. وقد تكون بمعنى مع، لما بينهما من المناسبة: لأنّ مع للمصاحبة، كقول النبي صلى الله عليه وسلم: "بعثت والساعة كهاتين" وأشار إلى السبابة والوسطى، أي مع الساعة. وقد تكون الواو للحال كقولهم: قمت وأصك وجهه، أي قمت صاكّاً وجهه، وكقولك: قمت والناس قعود) [٣].

١- وهذا ما يبحث في علم أصول الفقه عندهم فراجع بحوث الأصوليين، ولكي يتضح المعنى إليك بعض ما قيل في ذلك:
يقول الشيخ محمد رضا المظفر في كتابه أصول الفقه ج١ ص١١٢: ظهور الصيغة في الوجوب:
اختلف الأصوليون في ظهور صيغة الأمر في الوجوب وفي كيفيته على أقوال. والخلاف يشمل صيغة (إفعل) وما شابهها وما بمعناها من صيغ الأمر. والأقوال في المسألة كثيرة، وأهمها قولان:
أحدهما: أنها ظاهرة في الوجوب، إما لكونها موضوعة فيه، أو من جهة انصراف الطلب إلى أكمل الأفراد.
ثانيهما: أنها حقيقة في القدر المشترك بين الوجوب والندب، وهو - أي القدر المشترك - مطلق الطلب الشامل لهما من دون أن تكون ظاهرة في أحدهما. والحق أنها ظاهرة في الوجوب، ...الخ.
٢- الأعراف: ٦٣.
٣- الصحاح: ج٦ ص٢٥٥٦.

وقال ابن الحاجب: (الحروف العاطفة: الواو، والفاء، وثم، وحتى، وأو، وإما، وأم، ولا، وبل، ولكن، فالأربعة الأولى للجمع، فالواو للجمع مطلقاً، لا ترتيب فيها، والفاء للترتيب، وثم مثلها بمهلة، وحتى مثلها، ومعطوفها جزء من متبوعه لتفيد قوة أو ضعفاً) [١].

والمراد بقوله: (للجمع مطلقاً)، هو أنّ الواو تجمع بين حكم المعطوف عليه والمعطوف، فيشترك المعطوف مع المعطوف عليه في اللفظ والحكم، وهذا ما بيَّنه ابن عقيل الهمداني في شرحه، قال: (حروف العطف على قسمين: أحدهما: ما يشرك المعطوف مع المعطوف عليه مطلقاً، أي: لفظاً وحكماً، وهي: الواو، نحو: "جاء زيد وعمرو". وثم، نحو: "جاء زيد ثم عمرو". والفاء، نحو: "جاء زيد فعمرو". وحتى، نحو: "قدم الحجاج حتى المشاة". وأم، نحو: "أزيد عندك أم عمرو ؟". وأو، نحو: "جاء زيد أو عمرو"، ... الخ) [٢].

والمستفاد من كل ما تقدّم أنّ حرف العطف (و) يفيد التشريك بين المعطوف عليه وبين المعطوف في الحكم، فالحكم الثابت للمعطوف عليه يكون ثابتاً للمعطوف أيضاً، فيشترك المعطوف مع المعطوف عليه في الحكم اللفظي فيأخذ المعطوف الحركة الإعرابية للمعطوف عليه، وكذلك يشاركة بلحاظ المعنى، فعندما نقول: (جاء زيد وعمرو) فعمرو يشترك مع زيد في الحكم الإعرابي وفي المعنى، حيث اشترك عمرو مع زيد بالمجيء، فيكون المعطوف مع المعطوف عليه بنسق واحد، ولذا سميت حروف العطف بحروف النسق.

قال الزبيدي: ("نسق": نسق الكلام نسقاً: عطف بعضه على بعض، نقله الجوهري. وقال ابن دريد: النسق: نسق الشيء بعضه في إثر بعض. وقال الليث: النسق، كالعطف على الأول. وقال ابن سيده: والنحويون يسمون حروف العطف حروف النسق؛ لأنّ الشيء إذا عطفت عليه شيئاً بعده جرى مجرى واحداً. وقال الجوهري: النسق، محركة: ما جاء من الكلام على نظام واحد. قال: والنسق من الثغور: المستوية يقال: ثغر نسق، ونسقها: انتظامها في النبتة، وحسن تركيبها. قال: والنسق من الخرز: المنظم،... وقال الليث: النسق من كل شيء: ما كان على طريقة نظام واحد، عام في الأشياء كلها. قال ابن دريد. يقال: قام القوم نسقاً. وغرست النخل نسقاً. وكل شيء أتبع بعضه بعضا فهو نسق له) [٣].

١- شرح الرضي على الكافية: ج٤ ص٣٨١.
٢- شرح ابن عقيل: ج٢ ص٢٢٥.
٣- تاج العروس: ج١٣ ص٤٥٧.

فمما تقدّم نعرف أنّ حرف (الواو) في قوله سبحانه: ﴿وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ...﴾، يدل على التشريك بين طاعة الرسول ﷺ وطاعة أولي الأمر، فكلا الطاعتين من جنس واحد، بخلاف طاعة الله سبحانه فهي طاعة لذاته لكونه الرب الخالق المدبر لشؤون الخلق فتجب عليهم طاعته فطاعته لذاته سبحانه، أمّا طاعة الرسول ﷺ وأولي الأمر فهي طاعة معطاة لهم من الله سبحانه لكونهم خلفاءه في الأرض.

فلذا كررت الآية المباركة فعل الأمر (أطيعوا) عندما ذكرت وجوب طاعة الرسول ﷺ، ولكنها لم تكرره عند ذكر أولي الأمر واكتفت بالعطف بحرف (الواو) الذي عرفنا فيما تقدم أنّه يدل على التشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم والمعنى، فتكررت كلمة الإطاعة للرسول وأولي الأمر بعد ذكر الأمر بالطاعة الأولى لله تعالى للدلالة على أنّ طاعة الله شيء وطاعة الرسول وأولي الأمر معاً شيء آخر، ولم يفصل بين طاعة الرسول وأولي الأمر بفعل جديد إشارة إلى أنهما من جنس واحد، وإن كانا يختلفان معاً عن جنس الطاعة الأولى أعني طاعة الله ﷻ ! وفي ذلك تنبيه إلى أنّ الأصل والأساس في الطاعة هي طاعة الله سبحانه، وأن طاعة الرسول وأولي الأمر فرع طاعته ﷻ.

إذن الطاعة في الأساس هي لله سبحانه، أمّا رسول الله ﷺ وأولي الأمر فلو لم يأمرنا الله تعالى بطاعتهما لما كانت طاعتهما واجبة علينا؛ لأنّه ﷺ ولأنهم أولوا الأمر مخلوقون لله كما نحن مخلوقون لله أيضاً، ولكن الفرق بينا وبين الرسول ﷺ وأولي الأمر هو أنّ الله تعالى أمرنا بطاعتهم، فطاعتهم أصبحت واجبة ولازمة علينا لأنّ الله أمرنا بها.

ومن هنا نعرف الخلل في كلام ابن القيم وغيره حيث إنّه قال في بيان الوجه في تكرار الفعل (أطيعوا) بين طاعة الله وطاعة الرسول ﷺ، وعدم تكرار الفعل بين طاعة الرسول ﷺ وطاعة أولي الأمر، لكون طاعة الرسول ﷺ تجب استقلالاً بدون العرض على الكتاب بخلاف طاعة أولي الأمر فهي ليست طاعة بالاستقلال بل هي في حدود طاعة الرسول ﷺ.

قال ابن القيم: (فأمر تعالى بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلاماً بأنّ طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنه أوتى الكتاب ومثله معه، ولم يأمر بطاعة أولي

الأمر استقلالاً، بل حذف الفعل، وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرسول إيذاناً بأنهم إنما يطاعون تبعاً لطاعة الرسول، فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع له ولا طاعة، كما صح عنه (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: "**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**") [١].

أقول:

أولاً: إنّ إعادة الفعل بين طاعة الله وطاعة الرسول صلى الله عليه وآله لبيان طبيعة الطاعة المفترضة على المؤمنين، فطاعة الله سبحانه استقلالية ذاتية بخلاف طاعة خلفائه ومنهم الرسول صلى الله عليه وآله فهي طاعة ممنوحة لهم منه سبحانه معطاة لهم، فلكون طاعتهما من سنخ واحد جاء حرف العطف (و)، و لم يتكرر الفعل لبيان التشريك وكون طاعة أولي الأمر هي كطاعة الرسول صلى الله عليه وآله، فلبيان الفرق بين الطاعتين تكرّر الفعل في الآية الشريفة، وهذا المعنى لا ينافي عدم تكرار الفعل في الآيات الأخرى كقوله سبحانه: ﴿**قُلْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ فإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْكَافِرِينَ**﴾[٢]، ﴿**وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾[٣]، لكون المراد هو الطاعة المفترضة للرسول صلى الله عليه وآله وكونها امتداد لطاعة الله سبحانه، بغض النظر عن بيان سنخ الطاعتين.

ومن هنا يتضح بطلان قول البعض بأنّ تكرار الفعل إنما جاء للتأكيد؛ إذ لو كان المقصود هو التأكيد لكان ترك تكرار الفعل أدل عليه وأبلغ لكونه يفيد أنّ طاعة الرسول هي عين طاعة الله سبحانه، ثم إنّه ليس كل تكرار يفيد التأكيد بل ربما يفيد التكرار مدلولاً آخر كما في قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاء الْعَالَمِينَ**﴾[٤]، فقد تكرر لفظ الاصطفاء و لم يقصد منه التأكيد، بل جاء بمعنيين يختلف أحدهما عن الآخر [٥].

ومن هنا تكون طاعة أولي الأمر هي عين طاعة الرسول صلى الله عليه وآله؛ وذلك لعدم تكرار الفعل الدال على كونهما من سنخ واحد، فطاعته صلى الله عليه وآله طاعتهم عليهم السلام.

١- إعلام الموقعين دار الجيل - بيروت ١٩٧٣ تحقيق طه عبد الرءوف سعد: ج١ ص٤٨.
٢- آل عمران: ٣٢.
٣- آل عمران: ١٣٢.
٤- آل عمران: ٤٢.
٥- راجع معنى الاصطفاء في التفاسير في تفسيرهم الآية أعلاه.

ثانياً: إنّ العطف يفيد التشريك في الحكم، فكما أنّ تكرار الفعل يفيد التشريك كذلك العطف أيضاً، فمفاد قولنا (جاء زيد وعمرو) و (جاء زيد وجاء عمرو) واحد، فكلا الجملتين تثبتان مجيء عمرو مع مجيء زيد، ولا يصح القول بأنّ تكرار الفعل دليل على أنّ طريقة المجيء مختلفة في الجملة التي تكرر بها الفعل دون الجملة التي جاء فيها حرف العطف (و) فقط.

والذي يؤكد ذلك الآيتان التي نقلتهما في النقطة الأولى، ﴿**قُلْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ فإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْكَافِرِينَ**﴾[١]، ﴿**وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾[٢]، فلم يكرر الفعل فيهما، وإنما جيء بحرف العطف (و)، فهل يلزم من ذلك كون طاعة الرسول ﷺ لا تجب بالاستقلال ويجب عرض ما أمر به على الكتاب كما قال ابن القيم ؟! لا أعتقد أنّه يلتزم بذلك.

وعليه فالعطف يشرك بين الطاعتين، طاعة الرسول وأولي الأمر في الوجوب، فكلا الطاعتين واجبة.

كما أنّ وجوب الطاعة المستفاد من العطف مطلق فكما أنّ طاعة النبي ﷺ مطلقة كذلك إطاعة أولي الأمر، ومجرّد عدم تكرار الفعل لا يعني أنّ طاعة أولي الأمر مقيدة، بل التقييد لابد له من دليل وهو مفقود.

ثالثاً: إنّ ابن القيم جعل طاعة أولي الأمر في حدود طاعة الرسول، فقال: (بل حذف الفعل، وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرسول إيذاناً بأنهم إنما يطاعون تبعاً لطاعة الرسول، فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع له ولا طاعة، كما صح عنه (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: "**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**").

فإن كان يقصد بأنّ طاعة أولي الأمر امتداد لطاعة الرسول ﷺ فنعم، وإن كان يقصد شيئاً آخر وهو كذلك، حيث يفترض أنّ أولي الأمر غير معصومين فليس هم امتداد طبيعي لخلافة الرسول ﷺ كما يدل عليه قوله: (فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته،

١- آل عمران: ٣٢.
٢- آل عمران: ١٣٢.

ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع له ولا طاعة ..)، وهذا يتنافى مع إطلاق وجوب الطاعة لأولي الأمر الثابت بنص الآية لكونها عطفت طاعة أولي الأمر على طاعة الرسول ﷺ، فكما إنّ طاعته ﷺ مطلقة فكذلك أولي الأمر بمقتضى التشريك المستفاد من العطف.

رابعاً: يجب على ابن القيم وغيره أن يجيبوا عن سؤال ويبدو أن ابن القيم وغيره لن يجدوا له جواباً وهو: كيف ستعرف الناس بكون ولاة الأمور قد أمروا بشيء خلاف ما أمر به النبي ﷺ فلا تطيعهم ؟ أليس الذين يميّزون الحكم وكونه حكم الله ورسوله ﷺ أم حكم خارج عنهما ولا يمت لهما بصله أولى أن يكونوا هم ولاة الأمر؛ لكونهم ذوي معرفة يستطيعون من خلالها الكشف عن حكم الله وحكم رسوله ﷺ ؟!

النقطة الثالثة: إدعاء تقييد الطاعة ونفي الإطلاق [1]

ربما توهم الكثير أنّ الآية مُقيَّدة بالروايات التي تنهى عن طاعة المخلوق في معصية الخالق، فيكون مفادها أطيعوا أولي الأمر بما لم يعصِ الله سبحانه، فالروايات الناهية عن طاعة المخلوق في معصية الله سبحانه تقيد هذه الآية ؟

والجواب:

١ إنّ الآية تدل على أنّ طاعة أولي الأمر غير مقيدة بقيد ولا شرط؛ لكون الآية قرنت طاعة أولي الأمر بطاعة الله ورسوله ﷺ، وكما أنّ طاعة الله سبحانه ورسوله ﷺ مطلقة فكذلك إطاعة أولي الأمر، وليس في الآيات القرآنية ما يقيد هذا الإطلاق، والحال أنّه سبحانه قد أبان القيد في مسألة هي أقل شأناً من وجوب طاعة أولي الأمر التي فرضتها الآية، كقوله

١- أقول: يمكن توضيح الإطلاق والتقييد من خلال المثال الآتي: لو كان للإنسان جيران من أديان مختلفة، وأراد أن يكرم جاره المسلم فكلف ولده بذلك فلا يكفي ـ عادة ـ أن يقول لولده: (أكرم الجار)، إذ لفظ الجار هنا مطلق يشمل جميع الجيران من المسلمين والمسيحيين وغيرهم من الأديان الأخرى، فتحقيقاً لمراده ـ وهو حصر الإكرام بالجار المسلم فقط ـ ينبغي على الأب أن يقيد كلامه فيقول لولده: (أكرم الجار المسلم)، فلفظ المسلم قيد قد ضيق دائرة من يريد الأب إكرامهم، ومن هنا فالإكرام لا يشمل غير المسلمين من الجيران، وهذا ما نعبر عنه بالتقييد حيث إن الإكرام مقيد بالمسلم فقط.

وأمّا إذا كان يريد من ولده أن يكرم جاره مهما كان دينه فيقول: (أكرم الجار) ويطلق كلمة الجار ولا يقيدها بوصف خاص، فيفهم من ذلك شمول الإكرام لمطلق الجيران ولا يختص بالمسلم فقط، وهذا ما نسميه إطلاقاً، أي أن الإكرام مطلق ولم يقيد بقيد، وعلى هذا الأساس يعتبر عدم ذكر القيد في الكلام دليلاً على شمول الحكم، ومثال ذلك من النصوص الشرعية قوله تعالى: (أحل الله البيع)، فكلمة البيع مجردة عن أي قيد في الكلام، فيدل هذا الإطلاق على شمول الحكم ـ وهو الحلية ـ لجميع أنواع البيع. وقد يقال كيف يمكن استفادة الإطلاق من عدم ذكر القيد ؟

أقول: إنّ المتكلم يُبرز مراده من خلال اللفظ، فلو جاء باللفظ ولم يقيده بقيد كان ظاهر حاله أنه يريد الإطلاق ولا يريد التقييد، ولو أراده لذكره فبما أنه لم يذكره فهو لا يريده، فيثبت الإطلاق.

سبحانه في الوالدين: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[1].

فلماذا سبحانه لم يظهر القيد في الآية التي تعد من أهم مسائل الدين وفيها سعادة وخسران الإنسانية ؟ بينما نجده سبحانه جمع بين الرسول وأولي الأمر وذكر لهما طاعة واحدة وقرن طاعتهم بطاعته ﷺ، والرسول لا يأمر بمعصية أو خطأ وإلا لما وجبت طاعته بقول مطلق، فلو كان ذلك يصدر من أولي الأمر الوارد ذكرهم في الآية فلا مناص من ذكر القيد في أولي الأمر، وبما أنه لم يذكر فيثبت الإطلاق الذي يكون مفاده وجوب طاعة أولي مطلقاً كما وجبت طاعة الرسول ﷺ كذلك. ومن هنا كما أنّ الرسول ﷺ معصوم فكذلك أولي الأمر من غير فرق.

وبعبارة أخرى: إنّ حرف العطف يدل على وحدة نوع الطاعة اللازمة للرسول ﷺ ولأولي الأمر فهذا مقتضى التشريك بالعطف، وأمّا ما يمكن استفادته من إفراد طاعة الله ثم إفراد أخرى للرسول ﷺ وأولي الأمر هو أنّ طاعة الله طاعة بالاستقلال والأولية؛ لأنّه الرب الذي يفيض على خلقه النعم، وأمّا طاعة الرسول ﷺ ومن عطف عليه أولي الأمر فقد ثبتت بالنيابة والطولية، ولا دلالة في البين للتقييد، فالآية غير ناظرة لضيق الطاعة، وإنما لنوعها أو رتبتها الوجودية بالأصالة أو التبع.

فيستفاد الإطلاق من عدم ذكر القيد كما قُرّر ذلك في محلة، فحيث أنّ طاعة أولي الأمر عُطفت على طاعة النبي ﷺ وهي طاعة مطلقة بلا شك فكذلك طاعة أولي الأمر بمقتضى التشريك بالعطف، كما ويستفاد الإطلاق أيضاً من الروايات التي بينت المراد بأولي الأمر وأمرت بطاعتهم مطلقاً وبينت خصائصهم وصفاتهم.

٢ إنّ القرآن أمر بالرد إلى أولي الأمر بقوله سبحانه: ﴿وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ

١ـ العنكبوت: ٨.

﴿مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[١]، فالرد لأولي الأمر في الآية مطلق كالرد للرسول صلى الله عليه وآله وسلم، فكيف يدّعى التقييد ؟!

وأولوا الأمر في هذه الآية هم عينهم المقصودون بالآية السابقة، أعني: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[٢]. فكيف يقال بكون الرد لله وللرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقط ؟!

٣ القول بمقيدية حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق للآية الكريمة لا يمكن قبوله؛ لكون الآية الكريمة أخص منه، إذ هي تعطي الطاعة المطلقة للرسول ولأولي الأمر فقط، بينما الحديث ينفي مطلق الطاعة للمخلوق ما دامت تسبب عصيان الخالق، فتكون الآية مقيدة لحديث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق لا أن الحديث يقيد الآية.

بل أنّ حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق غير ناظر أساساً لمن أوجب الله طاعتهم بقول مطلق، فهم خارجين عن مفاد الحديث تخصصاً لا تخصيصاً [٣]؛ إذ وجوب الطاعة المطلقة الثابت لهم مساوق لعدم إدخالهم الناس في المعصية وعدم إخراجهم من الطاعة، فهم لا يعصون الخالق باختيارهم لكي تقيد طاعتهم.

١- النساء: ٨٣.

٢- النساء: ٥٩.

٣- ولكي يتضح الفرق بين التخصيص والتخصص بصورة بسيطة أسوق المثال التالي، لقد جاء في الشرع: (لا ربا بين الوالد وولده)، فالربا حرام لكن خرج الربا بين الولد والوالد، والربا هو المفاضلة في نفس الجنس. والسؤال: كيف خرجت المفاضلة (الربا) بين الولد والوالد عن الربا ؟

تارة نقول أنّ المفاضلة بين الأب وولده متحققة، أي يوجد ربا وهو متحقق لكن الشرع أخرج هذه الصورة عن حكم الربا، فقوله: (لا ربا بين الولد ووالده) إنما أخرج المفاضلة بينهما حكماً بمعنى أن المفاضلة موجودة لكن حكمها وهو الحرمة منفي بقوله: (لا ربا بين الولد ووالده)، وهذا يسمى تخصيصاً، أي أنّ المفاضلة بين الأب وابنه خارجة عن حكم الربا لا عن موضوعه، فالربا متحقق لكن حكمه ـ عن الأب وابنه ـ وهو الحرمة مرفوع. هذا هو التخصيص وهو الخروج عن الحكم لا الموضوع.

وتارة ثانية نقول بأنّ (لا ربا بين الولد ووالده) إنما أخرج هذه الصورة عن موضوع الربا، فالربا غير موجود أصلاً بين الأب وابنه، فهذا الدليل أخرج المفاضلة بين الأب وابنه موضوعاً بمعنى أنه لا ربا متحقق بينهما فتكون هذه الصورة ـ المفاضلة من جنس واحد بين الأب والابن ـ ليست ربا أصلاً فخرجت موضوعاً، وهذا ما يسمى بالتخصص، فيقال أن الربا بين الابن وأبيه خارج تخصصاً لا تخصيصاً.

٤ يجب الالتفات إلى أنّ الآية [١] تنص على وجوب الرد لأولي الأمر الذين يَحتكم إليهم المسلمون، فلو كانت طاعتهم غير مطلقة فلمن سيعودون لفصل التراع وحل الخصومات المتعلقة بكل شؤون الحياة ؟

إن قلنا برجوعهم واحتكامهم لغير أولي الأمر فهذا خلاف نص الآية المباركة الآمرة بوجوب الرد إليهم وسيكون اجتهاداً في مقابل النص. ثم لو رجعوا لغير أولي الأمر كيف سيعرفون بأنّ من رجعوا إليه لم يخالف أو خالف أمر الله سبحانه ورسوله الكريم ﷺ ؟

بطبيعة الحال نحتاج شخصاً آخر يبين أنّ من رُجع إليه لم يخالف في حكمه أمر الله والرسول ﷺ .

والسؤال الذي يأتي هنا هو: أنّ الشخص الذي حدد أنّ من رُجع إليه لم يخالف في حكمه أمر الله والرسول ﷺ هل طاعته مطلقة أم مقيدة ؟

إن قلنا إن طاعته مقيدة أيضاً فستحصل فوضى ونحتاج إلى شخص آخر نرجع إليه وهذا الآخر أيضاً طاعته مقيدة وهكذا .... فتلزم الفوضى وهي خلاف الحكمة الثابتة في التشريع الإلهي.

وإن قلنا إنّ طاعته مطلقة إذن وصلنا لشخص غير الرسول ﷺ تكون طاعته مطلقة، فإن كان كذلك فلماذا لا يكون أولي الأمر الذين ذكرتهم الآية هم المصداق لمن وجبت طاعتهم بقول مطلق ؟!

١- قوله سبحانه: (وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أو الخَوْفِ أذاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً).

المماثلة بين النبي صلى الله عليه وآله وبين علي عليه السلام في الطاعة وغيرها:

روى الحاكم النيسابوري في المستدرك حديثاً صرح بصحته على شرط الشيخين: (أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد الشيباني من أصل كتابه، ثنا علي بن سعيد بن بشير الرازي بمصر، ثنا الحسن ابن حماد الحضرمي، ثنا يحي بن يعلى، ثنا بسام الصيرفي، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن معاوية بن ثعلبة، عن أبي ذر (رضي الله عنه)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع علياً فقد أطاعني، ومن عصى علياً فقد عصاني**)، هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه [١].

فطاعة علي هي طاعة النبي صلى الله عليه وآله، ومن المعلوم أنّ طاعة النبي صلى الله عليه وآله مطلقة فكذلك طاعة علي عليه السلام، وهذا لا يحتاج إلى بيان فهو واضح بمقتضى المماثلة، وهذا يلقي الضوء على الآيتين الكريمتين أعني قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿**وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً**﴾[٣] ويُبين وبكل وضوح أنّ طاعة أولي الأمر مطلقة كما أنّه يبين المراد بأولي الأمر الوارد ذكرهم في الآيتين الكريمتين.

فالطاعتين متماثلتين؛ فطاعة النبي صلى الله عليه وآله هي طاعة أولي الأمر، بل يستفاد من تماثل الطاعتين عصمة أولي الأمر وعدم صدور المعصية منهم كما أنها لم تصدر من النبي صلى الله عليه وآله.

ومن الثابت في الروايات المروية عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه جعل المماثلة بينه وبين علي عليه السلام في كثير من الأمور في أحاديث كثيرة، بل هو نفس النبي صلى الله عليه وآله بنص آية المباهلة، قال سبحانه مخاطباً نبيه الكريم صلى الله عليه وآله: ﴿**فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللّهِ عَلَى**

١- مستدرك الحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٢١. صححه الحاكم النيسابوري وتابعه الذهبي فصححه في تلخيص المستدرك.
٢- النساء: ٥٩.
٣- النساء: ٨٣.

﴿الْكَاذِبِينَ﴾[١]، فقد صرّح الكثير من المفسرين في بيانهم للآية أنّ الرسول ﷺ أخرج معه لمباهلة نصارى نجران علي بن أبي طالب عليه السلام وفاطمة عليها السلام والحسن والحسين (عليهما السلام)[٢].

ومن تلك الأحاديث التي تبين مماثلة علي بن أبي طالب عليه السلام للنبي ﷺ إلاّ ما خرج بالنص واختص به النبي ﷺ ما رواه أحمد وصححه الحاكم الذي يقول النبي ﷺ فيه: (**من سب علياً فقد سبني**)[٣].

قال الحاكم في المستدرك: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد رواه بكير بن عثمان البجلي عن أبي إسحاق بزيادة ألفاظ (حدثنا) أبو جعفر أحمد بن عبيد الحافظ بهمدان، ثنا أحمد بن موسى بن إسحاق التميمي، ثنا جندل بن والق، ثنا بكير بن عثمان البجلي، قال: سمعت أبا إسحاق التميمي يقول: سمعت أبا عبد الله الجدلي يقول: حججت وأنا غلام فمررت بالمدينة وإذا الناس عنق واحد فاتبعتهم فدخلوا على أم سلمة زوج النبي ﷺ فسمعتها تقول: يا شبيب بن ربعي، فأجابها رجل جلف جاف: لبيك يا أمتاه، قالت: يسب رسول الله صلى الله عليه وآله في ناديكم، قال: وأنى ذلك، قالت: فعلي بن أبي طالب قال أنا لنقول أشياء نريد عرض الدنيا، قالت: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**من سب علياً فقد سبني، ومن سبني فقد سب الله تعالى**")[٤].

ومنها قوله ﷺ: (**من أحب علياً فقد أحبني، ومن أبغض علياً فقد أبغضني**)[٥].

١- آل عمران: ٦١.

٢- راجع صحيح مسلم: ج٧ ص١٢٠ – ١٢١، والمستدرك للحاكم النيسابوري، بسند صحيح على شرط الشيخين: ج٣ ص١٥٠، وتابعه الذهبي في تلخيص المستدرك أيضاً على شرط الشيخين، تفسير السمرقندي: ج١ ص٢٤٥، تفسير الواحدي: ج١ ص٢١٤، تفسير السمعاني: ج١ ص٣٢٧، شواهد التنزيل: ج١ ص١٦٤، تفسير النسفي: ج١ ص١٥٧، وغيرهم.

٣- مسند أحمد: ج٦ ص٣٢٣. صححه الحاكم النيسابوري ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرك، وأيضاً صححه الهيثمي في مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٠، حيث عنه: "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبى عبد الله الجدلي وهو ثقة".

٤- المستدرك للحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٢١.

٥- رواه الحاكم في المستدرك: ج٣ ص١٣٠، بهذا الإسناد: (أخبرني) أحمد بن عثمان بن يحيى المقرى ببغداد، ثنا أبو بكر بن أبي العوام الرياحي، ثنا أبو زيد سعيد بن أوس الأنصاري، ثنا عوف بن أبي عثمان النهدي، قال: قال رجل لسلمان: ما أشد حبك لعلي ؟ سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: (من أحب علياً فقد أحبني، ومن أبغض علياً فقد أبغضني)، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والسيوطي في الجامع الصغير: ج٢ ص٥٥٤، والمتقي الهندي في كنز العمال: ج١١ ص٦٠١.

وقوله ﷺ: (**من آذى عليا فقد آذاني**) [١].

وقوله ﷺ: (**يا علي، أنت سيد في الدنيا، وسيد في الآخرة، حبيبك حبيبي، وحبيبي حبيب الله، وعدوك عدوي، وعدوي عدو الله، والويل لمن أبغضك من بعدي**) [٢].

وقوله ﷺ: (**من سرّه أن يحيا حياتي ويموت ميتتي ويتمسك بالقضيب الياقوت فليتول علي بن أبي طالب من بعدي**) [٣].

وروى هذا المعنى باختلاف يسير جداً الهيثمي في مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٢ بهذا اللفظ: (من أحب علياً فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغض علياً فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله). ثم قال: رواه الطبراني وإسناده حسن.

ورواه أيضاً الطبراني: ج٢٣ ص٣٨٠، حدثنا يحيى بن عبد الباقي الأذني، ثنا محمد بن عوف الحمصي، ثنا أبو جابر محمد بن عبد الملك، ثنا الحكم بن محمد شيخ مكي، عن فطر بن خليفة، عن أبي الطفيل، قال: سمعت أم سلمة تقول: أشهد أني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: (من أحب علياً فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغض علياً فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله).

وروى هذا المعنى أيضاً ابن عبد البر في الاستيعاب: ج٣ ص١١٠١، قال (صلى الله عليه وسلم): (من أحب علياً فقد أحبني، ومن أبغض علياً فقد أبغضني، ومن آذى علياً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله).

١- رواه أحمد في مسنده: ج٣ ص٤٨٣ بهذا السند واللفظ: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، ثنا محمد بن إسحاق، عن أبان، عن صالح، عن الفضل ابن معقل بن يسار، عن عبد الله بن نيار الأسلمي، عن عمرو بن شاس الأسلمي، قال وكان من أصحاب الحديبية، قال: (خرجت مع علي إلى اليمن فجفاني في سفري ذلك حتى وجدت في نفسي عليه، فلما قدمت أظهرت شكايته في المسجد حتى بلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فدخلت المسجد ذات غدوة ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) في ناس من أصحابه، فلما رآني أبدني عينيه يقول حدد إلى النظر حتى إذا جلست قال: يا عمرو، والله لقد آذيتني. قلت: أعوذ بالله أن أوذيك يا رسول الله. قال: بلى من آذى علياً فقد آذاني).

ورواه الحاكم في المستدرك: ج٣ ص١٢٢ بهذا السند وبهذا اللفظ: (حدثنا) أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو زرعة الدمشقي، ثنا محمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق (وأخبرناه) أحمد بن جعفر البزار، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن الفضل بن معقل بن يسار، عن عبد الله بن نيار الأسلمي، عن عمرو بن شاس الأسلمي وكان من أصحاب الحديبية، قال: (خرجنا مع علي رضي الله عنه إلى اليمن فجفاني في سفره ذلك حتى وجدت في نفسي، فلما قدمت أظهرت شكايته في المسجد حتى بلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال: فدخلت المسجد ذات غداة ورسول الله (صلى الله عليه وآله) في ناس من أصحابه، فلما رآني أبدني عينيه، قال يقول حدد إلي النظر حتى إذا جلست قال: يا عمرو، أما والله لقد آذيتني. فقلت: أعوذ بالله أن أوذيك يا رسول الله. قال: بلى من آذى علياً فقد آذاني) هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه).

ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد: ج٩ ص١٢٩. ثم قال: رواه أحمد والطبراني باختصار والبزاز أخصر منه، ورجال أحمد ثقات.

٢- رواه الحاكم في المستدرك: ج٣ ص١٢٧، بهذا السند والمتن: (حدثنا) أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكى، ثنا أحمد بن سلمة والحسين بن محمد القتباني، (وحدثني) أبو الحسن أحمد بن الخضر الشافعي، ثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن إسحاق، (وحدثنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أمية القرشي بالساقة، ثنا أحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواني، (قالوا) ثنا أبو الأزهر وقد حدثناه أبو علي المزكى، عن أبي الأزهر، قال: ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: نظر النبي (صلى الله عليه وآله) إلى علي فقال: (يا علي، أنت سيد في الدنيا سيد في الآخرة، حبيبك حبيبي، وحبيبي حبيب الله. وعدوك عدوي، وعدوي عدو الله، والويل لمن أبغضك بعدي) صحيح على شرط الشيخين. وأبو الأزهر بإجماعهم ثقة وإذا تفرّد الثقة بحديث فهو على أصلهم صحيح).

٣- رواه الذهبي في ميزان الاعتدال: ج١ ص ٣٢٥ عن بشر بن مهران الخصاف، عن شريك. قال ابن أبي حاتم: ترك أبى حديثه. ويقال بشير. قلت: قد روى عنه محمد بن زكريا الغلابي [لكن الغلابي] متهم. قال: حدثنا شريك، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (من سره أن يحيا حياتي ويموت ميتتي ويتمسك بالقضيب الياقوت فليتول علي بن أبي طالب من بعدي).

وقوله ﷺ: (**أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب، من تولاه تولاني، ومن تولاني فقد تولى الله، ومن أحبه فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله**) [١].

وقوله ﷺ: (**من سرّه أن يحيا حياتي ويموت مماتي ويسكن جنة عدن غرسها ربي فليوال علياً من بعدي، وليوال وليه، وليقتد بالأئمة من بعدي، فإنهم عترتي، خلقوا من طينتي، رزقوا فهماً وعلماً، ويل للمكذبين بمفصلهم من أمتي، القاطعين فيهم صلتي، لا أنالهم الله شفاعتي**) [٢].

فهذه المماثلة في ما تقدّم أوضح دليل على نفي التخصيص المزعوم، إذ صريح الروايات دال على أنّ طاعة علي عليه السلام هي طاعة النبي ﷺ وولايته ولايته ؟!

النقطة الرابعة: المستفاد من وجوب الطاعة المطلقة

هناك نتائج تترتب على وجوب الطاعة المطلقة للرسول ﷺ ولأولي الأمر، فمن المعلوم أنّ طاعة النبي ﷺ المطلقة يستفاد منها عصمته، إذ لا يوجب الله سبحانه الطاعة المطلقة لشخص

وروى هذا المعنى ابن حجر في الاصابة: ج٢ ص٤٨٥، بهذا السند والمتن: زياد بن مطرف ذكره مطين والباوردي وابن جرير وابن شاهين في الصحابة وأخرجوا من طريق أبي إسحاق عنه قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: (من أحب أن يحيا حياتي ويموت ميتتي ويدخل الجنة فليتول عليا وذريته من بعده).
وفي لسان الميزان أيضاً لابن حجر: ج٢ ص٣٤: [بشر] بن مهران الخصاف، عن شريك، قال ابن أبي حاتم: ترك أبي حديثه ويقال بشير، قلت: قد روى عنه محمد بن زكريا الغلابي لكن الغلابي متهم، قال: حدثنا شريك، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (من سرّه أن يحيى حياتي ويموت ميتتي ويتمسك بالقضيب الياقوت فليتول علي بن أبي طالب من بعدي) انتهى. ذكره ابن حبان في الثقات.

١- روى ابن عساكر في تاريخ دمشق: ج٤٢ ص٢٣٩: أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي، أنا أبو محمد وأبو الغنائم ابنا أبي عثمان وأبو القاسم بن البسري وأبو طاهر الخوارزمي وعلي بن محمد الأنباري، قالوا: أنا أبو عمر بن مهدي، أنا محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة، نا جدي، نا عبد العزيز بن الخطاب ثقة صدوق كوفي سكن البصرة، نا علي بن هاشم، عن ابن أبي رافع، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن أبيه، عن عمار بن ياسر، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب من تولاه فقد تولاني ومن تولاني فقد تولى الله ومن أحبه فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله).
أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي، أنا عاصم بن الحسن، أنا أبو عمر بن مهدي، أنا أبو العباس بن عقدة، نا الحسن بن عتبة الكندي، نا بكار بن بسر، نا علي بن القاسم أبو الحسن الكندي، عن محمد بن عبيد الله، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن أبيه، عن عمار بن ياسر، قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: (أوصي من آمن بي وصدقني بالولاية لعلي فإنه من تولاه تولاني ومن تولاني تولى الله ومن أحبه أحبني ومن أحبني أحب الله ومن أبغضه أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله).

٢- روى ابن عساكر في تاريخ دمشق: ج٢٤ ص٢٤٠، أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد، أنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، نا محمد بن المظفر، نا محمد بن جعفر بن عبد الرحيم، نا أحمد بن محمد بن يزيد بن سليمان، نا عبد الرحمن بن عمران بن أبي ليلى، أنا محمد بن عمران، نا يعقوب بن موسى الهاشمي، عن ابن أبي رواد، عن إسماعيل بن أمية، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (من سره أن يحيا حياتي ويموت مماتي ويسكن جنة عدن غرسها ربي فليوال علياً من بعدي وليوال وليه وليقتد بالأئمة من بعدي فإنهم عترتي خلقوا من طينتي رزقوا فهما وعلما ويل للمكذبين بمفصلهم من أمتي القاطعين فيهم صلتي لا أنالهم الله شفاعتي).

ما لم يكن ذلك الشخص معصوماً، فالأمر بالطاعة المطلقة يساوق العصمة، ولذا نجد القرآن يُبين هذه الحقيقة بالصراحة قائلاً: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى ۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾[1].

فالطاعة المطلقة الثابتة للرسول صلى الله عليه وآله ثابتة لأولي الأمر بمقتضى العطف الذي يقتضي التشريك في الحكم، فأولوا الأمر معصومون أيضاً، وعليه فلا يمكن شمول الآية لغير المعصومين كأمراء السرايا أو الحكام أو الفقهاء وغيرها سواء كانوا عدولاً أو غير عدول مما قيل في بيان وتشخيص المراد بأولي الأمر.

كما أنّ الشؤون والصلاحيات الممنوحة منه سبحانه للرسول صلى الله عليه وآله قد منحها الله لأولي الأمر بمقتضى إطلاق العطف على طاعة الرسول صلى الله عليه وآله، وهذا المعنى نجده واضحاً في روايات أهل البيت عليهم السلام.

عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: (لما أنزل الله عز وجل على نبيه محمد صلى الله عليه وآله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾، قلت: يا رسول الله، عرفنا الله ورسوله فمن أولوا الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك ؟ فقال صلى الله عليه وآله: **هم خلفائي يا جابر وأئمة المسلمين من بعدي، أولهم علي بن أبي طالب، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر، وستدركه يا جابر، فإذا لقيته فاقرأه مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن بن علي، ثم سمي وكني حجة الله في أرضه وبقيته في عباده ابن الحسن بن علي، ذاك الذي يفتح الله تعالى ذكره على يديه مشارق الأرض ومغاربها، ذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بإمامته إلاّ من امتحن الله قلبه للإيمان.** قال جابر: فقلت له: يا رسول الله، فهل ينتفع الشيعة به في غيبته ؟ فقال صلى الله عليه وآله: **أي والذي بعثني بالنبوة أنهم ينتفعون به ويستضيئون بنور ولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وإن تجلاّها السحاب. يا جابر، هذا من مكنون سر الله ومخزون علمه فاكتمه إلاّ عن أهله**)[2].

١- النجم: ٣ – ٤.
٢- تفسير نور الثقلين: ج١ ص٤٩٩.

وهذه الرواية تدل على أنّ أولي الأمر هم طبقة خاصة من الناس لا جميع من تولّى ووصل إلى الحكم، لكون طاعتهم قد اقترنت بطاعة الله ونبيه ﷺ، وهذا أمر ملفت يستحق السؤال عنه، فمن هنا سأل جابر عنهم ليتعرف عليهم فأجابه الرسول ﷺ بأنهم (خلفائي)، ولقد بيّن النبي ﷺ كما جاء في الروايات من طرق الفريقين أنّ عدد خلفائه إثنا عشر كلهم من قريش وفي رواية من بني هاشم كما سيأتينا بإذن الله تعالى.

وربما تواردت الكثير من الأسئلة عن تشخيص المراد بأولي الأمر في الآية لكن بسبب منع تدوين السنة قد ضاعت و لم تصل إلينا، ولكن على الرغم من ذلك فما بين أيدينا يكفي لإثبات المراد بأولي الأمر وتشخيصهم تشخيصاً يرفع اللبس لدى كل ذي إنصاف وحيادية.

ومع كل هذا الوضوح الذي يرفع اللبس نجد المعاندين يجادلون في أوضح الواضحات ويتأولون كل شيء؛ لكي يُبعدوا الأمر عن أهله الذين اصطفاهم الله سبحانه وأمر بطاعتهم في نص كتابه الكريم، ولهذا نشاهد الجدال منذ تلك الأزمان البعيدة، مما جعل أهل البيت عليهم السلام وهم الرحماء بهذه الأمة يلتجئون لطلب المباهلة من المنكرين الذين يجادلون بكل الثوابت الإسلامية.

عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن حكيم، عن أبي مسترق، عن أبي عبد الله عليه السلام: (قال: قلت، إنّا نكلم الناس فنحتج عليهم بقول الله عزّ وجلّ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ**﴾ فيقولون: نزلت في أمراء السرايا. فنحتج عليهم بقوله عزّ وجلّ: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ**﴾ إلى آخر الآية [١] فيقولون: نزلت في المؤمنين. ونحتج عليهم بقول الله عزّ وجلّ: ﴿**قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى**﴾[٢] فيقولون: نزلت في قربى المسلمين، قال: فلم ادع شيئاً مما حضرني ذكره من هذا وشبهه إلاّ ذكرته، فقال لي: **إذا كان كذلك فادعهم إلى المباهلة** [٣]. قلت: وكيف أصنع ؟

١- قال تعالى: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) المائدة: ٥٥.

٢- قال تعالى: (قل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْناً إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ) الشورى: ٢٣.

٣- جاء في لسان العرب - لابن منظور: ج١١ ص٧٢: والبهل: اللعن. وفي حديث ابن الصبغاء قال: الذي بهله بريق أي الذي لعنه ودعا عليه رجل اسمه بريق. وبهله الله بهلا: لعنه. وعليه بهلة الله وبهلته أي لعنته. وفي حديث أبي بكر: من ولي من أمور الناس شيئاً فلم يعطهم كتاب الله فعليه بهلة الله أي لعنة الله، وتضم باؤها وتفتح. وباهل القوم بعضهم بعضاً وتباهلوا وابتهلوا: تلاعنوا. والمباهلة: الملاعنة. يقال: باهلت فلاناً أي لاعنته، ومعنى المباهلة أن يجتمع القوم إذا

قال: **أصلح نفسك ثلاثاً** وأظنه قال: وصم واغتسل **وابرز أنت وهو إلى الجبان فشبك أصابعك من يدك اليمنى في أصابعه، ثم انصفه وابدأ بنفسك وقل: اللهم رب السماوات السبع ورب الأرضين السبع، عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم، إن كان أبو مسترق جحد حقاً وادعى باطلاً فأنزل عليه حسباناً من السماء وعذاباً أليماً، ثم رد الدعوة عليه، فقل: وإن كان فلان جحد حقاً وادعى باطلاً فأنزل عليه حسباناً من السماء أو عذاباً أليماً.** ثم قال لي: **فإنك لا تلبث أن ترى ذلك فيه، فو الله ما وجدت خلقاً يجيبني إليه**) [١].

النقطة الخامسة: تحديد المقصود بأولي الأمر

بعد أن تحدّدت بعض الملامح لأولي الأمر على نحو الإشارة أو التلميح أود كشف تمام الهوية لأولي الأمر الذين ذكرهم الله سبحانه في كتابه الكريم، وقبل ذلك لابد من استعراض الآراء التي قيلت في تحديد المراد بأولي الأمر، وأترك الحكم عليها للقارئ الكريم إلا أني سأعلق بشيء بسيط عليها بتوفيق الله سبحانه.

المفروض أنّ أولي الأمر هم من ترجع لهم الأمة في جميع ما يطرأ عليها كما تقدّم، فيقتضي أن يكونوا معلومين واضحين لا يحتاج تشخيصهم إلى جهد كبير لا يقدر عليه إلا المتخصص الألمعي، وهذا هو الحق، فطريق الله واضح وبرهان حججه عليهم السلام يدركه كل الناس ويخترق قلوب المنصفين الذين حافظوا على نقاء الفطرة وبقيت صبغة ربهم محفوظة ﴿**صِبْغَةَ اللّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدونَ**﴾ [٢] وسيسقط من ضيع حظه نعوذ بالله.

وبعد هذا فما دامت الأمة مختلفة في أولي الأمر الذين ترجع إليهم في كل الأمور؛ في التنازع وفي الاختلافات وجميع الشؤون الأخرى، فهل تُحسد هذه الأمة على الحال الذي هي فيه، إذ هي مختلفة في تشخيص العاصم لها من الاختلاف فيما بين أفرادها والعالم الذي له القدرة على إيصالها لحكم ربها وشرعه وقوانينه ؟!! يا لهُ من ضياع !!

اختلفوا في شيء فيقولوا: لعنة الله على الظالم منّا. وفي حديث ابن عباس: من شاء باهلت أنّ الحق معي. وابتهل في الدعاء إذا اجتهد. ومبتهلاً أي مجتهداً في الدعاء. والابتهال: التضرع. والابتهال: الاجتهاد في الدعاء وإخلاصه لله عز وجل. وفي التنزيل العزيز: (ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين)، أي يخلص ويجتهد كل منا في الدعاء واللعن على الكاذب منّا.

١- تفسير نور الثقلين: ج١ ص٣٥١.

٢- البقرة: ١٣٨.

ولقد أرّخت لنا فاطمة بنت محمد ﷺ روحي فداها وفداء أولادها الكرام ذلك من وراء الغيب، فقالت: (**أما لعمر إلهك لقد لقحت فنظرة ريثما تنتج، ثم احتلبوا طلاع القعب دماً عبيطاً وزعاقاً مرّاً، هنالك يخسر المبطلون، ويعرف التالون غب ما سن الأولون**) [١].

وقال المظلوم الأول بعد الرسول ﷺ أمير المؤمنين عليه السلام في إحدى خطبه التي خطبها في المدينة: (**الحمد لله الذي لا إله إلا هو، أيها الأمة التي خدعت فانخدعت، وعرفت خديعة من خدعها فأصرت على ما عرفت، واتبعت أهوائها وضربت في عشواء غوائها، وقد استبان لها الحق فصدت عنه والطريق الواضح فتنكبته، أما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، لو اقتبستم العلم من معدنه، وشربتم الماء بعذوبته، وادخرتم الخير من موضعه، وأخذتم الطريق من واضحه، وسلكتم من الحق نهجه، لنهجت بكم السبل، وبدت لكم الأعلام، وأضاء لكم الإسلام، فأكلتم رغداً، وما عال فيكم عائل ولا ظلم منكم مسلم ولا معاهد، ولكن سلكتم سبيل الظلّام، فأظلمت عليكم دنياكم برحبها، وسدت عليكم أبواب العلم، فقلتم بأهوائكم، واختلفتم في دينكم، فأفتيتم في دين الله بغير علم، واتبعتم الغواة فأغوتكم، وتركتم الأئمة فتركوكم، فأصبحتم تحكمون بأهوائكم، إذا ذكر الأمر سألتم أهل الذكر، فإذا أفتوكم قلتم هو العلم بعينه، فكيف وقد تركتموه ونبذتموه وخالفتموه ؟ رويداً عمّا قليل تحصدون جميع ما زرعتم، وتجدون وخيم ما اجترمتم، وما اجتلبتم.**

والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لقد علمتم أني صاحبكم، والذي به أُمرتم، وإني عالمكم والذي به نجاتكم ووصي نبيكم، وخيرة ربكم ولسان نوركم، والعالم بما يصلحكم، فعن قليل رويداً يترل بكم ما وعدتم، وما نزل بالأمم قبلكم، وسيسألكم الله ﷻ عن أئمتكم، معهم تحشرون وإلى الله ﷻ غداً تصيرون، أما والله لو كان لي عدّة أصحاب طالوت أو عدة أهل بدر وهم أعدادكم، لضربتكم بالسيف حتى تؤولوا إلى الحق، وتنيبوا للصدق، فكان أرتق للعتق، وأخذوا بالرفق، اللهم فاحكم بيننا بالحق وأنت خير الحاكمين) [٢].

١- معاني الأخبار: ص٣٥٥، دلائل الإمامة للطبري: ص١٢٨، أمالي الطوسي: ص٣٧٦، الاحتجاج: ج١ ص١٤٩.
٢- الكافي: ج٨ ص٣٢.

ولعمري أنها لكلمات تخترق القلوب وتنبّه الصم إلاّ الذين قست قلوبهم كالحجر بل أشد قسوة ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاء وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللّهِ وَمَا اللّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾[1].

أو الذين هم أضل من الأنعام ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَـئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾[2]، فيالها من خسارة.

تقول حبيبة محمد صلى الله عليه وآله وروحه التي بين جنبيه فاطمة عليها السلام: (**ألا هلم فاسمع وما عشت أراك الدهر العجب وإن تعجب وقد أعجبك الحادث ! إلى أي سناد استندوا ؟ وبأية عروة تمسكوا ؟ استبدلوا الذنابى والله بالقوادم، والعجز بالكاهل، فرغماً لمعاطس قوم يحسبون أنّهم يحسنون صنعاً**) [3].

وبعد هذا لنرجع إلى المراد بأولي الأمر، وكيف اختلف فيهم أبناء السنة والجماعة، وأمّا الشيعة الإمامية الإثني عشرية فهم مؤمنون بكون الأئمة الإثني عشر عليهم السلام هم أولوا الأمر بعد الرسول صلى الله عليه وآله، كما وأنهم يعتقدون بكون أولي الأمر هم امتداد طبيعي للنبي صلى الله عليه وآله وهم خلفاؤه الذين جاء ذكرهم في روايات العامة والخاصة، إلا أنّ حكمة الله سبحانه شاءت أن تمتحن الناس وتفتتن بعلي زمانه ووصي محمد بن الحسن عليه السلام كما كان علي وصي محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله، وهو السيد أحمد الحسن عليه السلام اليماني الموعود، فمنهم من آمن ومنهم من كفر، ولا زال الامتحان جارياً، فمن آمن بالأئمة والمهديين عليهم السلام فقد أصاب الحق، ومن أبى فقد زاغ وضل عن الصراط، فنسأل الله التوفيق وحسن العاقبة.

اختلف أبناء السنة والجماعة اختلافاً كبيراً في تحديد المراد من أولي الأمر، فأصبح تحديد أولي الأمر معركة الآراء، فذكروا أقوالاً مختلفة في تحديد المراد من أولي الأمر، وقد نقل العيني

١- البقرة: ٧٤.
٢- الأعراف: ١٧٩.
٣- بحار الأنوار: ج٤٣ ص١٥٨.

في عمدة القاري أحد عشر قولاً، فقال: (قوله: ﴿وأولي الأمر منكم﴾،في تفسيره أحد عشر قولاً:

الأول: الأمراء، قاله ابن عباس وأبو هريرة وابن زيد والسدي. الثاني: أبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما، قاله عكرمة. الثالث: جميع الصحابة، قال مجاهد. الرابع: الخلفاء الأربعة قاله أبو بكر الوراق فيما قاله الثعلبي. الخامس: المهاجرون والأنصار، قاله عطاء. السادس: الصحابة والتابعون. السابع: أرباب العقل الذين يسوسون أمر الناس، قاله ابن كيسان. الثامن: العلماء والفقهاء، قاله جابر بن عبد الله والحسن وأبو العالية. التاسع: أمراء السرايا. قاله ميمون بن مهران ومقاتل والكلبي. العاشر: أهل العلم والقرآن، قاله مجاهد واختاره مالك. الحادي عشر: عام في كل من ولي أمر شيء، وهو الصحيح، وإليه مال البخاري بقوله: "ذوي الأمر") [1].

وجميع هذه الأقوال المذكورة لا يمكن التمسك بها، بل هي أراء عائدة على أصحابها ولا يلزمنا الأخذ بها، لكونها لم تصدر من المعصوم الذي قد أمرنا الله بالتعبّد بقوله، وكذلك لا يمكن ترجيح أحدها على الآخر؛ لعدم وجود المرجّح لأحد الأقوال على الأقوال الأخرى.

فلم يستطيع أبناء السنة والجماعة أن يقدموا لنا تشخيصاً وتحديداً للمراد من أولي الأمر الذين يجب الرد إليهم في جميع الشؤون، وبالتالي يبقى المراد بأولي الأمر غير محدد وغير معروف، بل لكل شخص رأيه في من يسميه أولي أمر، فالعيني والبخاري عندهما أولي الأمر عام في كل من ولي شيئاً، وعند آخر هم الفقهاء الذين أيضاً هم مختلفون في فتاويهم وآرائهم فكيف يجمعوا بين الأمة وترد لهم الأمة في المعضلات التي يتحيروا بها ، وعند آخر أمراء السرايا، وهكذا....

وليت شعري بأي حجة حكم العيني بصحة ما مال إليه البخاري من كون المراد بأولي الأمر هم كل من ولي أمر شيء أبدليل واضح أم برأي مدخول ؟! ومن هنا فتح الباب إلى كل من وصل إلى السلطة وإن كان من أفسد وأفسق الخليقة، كالكثير من الحكام وقادة الدول اليوم الذين بأيديهم كؤوس الخمر وغيرها من الفواحش التي أنزّه هذا البحث من ذكرها أن

١- عمدة القاري: ج١٨ ص١٧٦.

يلبس لباس من نص عليهم الله في كتابه الكريم، ولا أدري ماذا سيقول البخاري وغيره حينما مهدوا لهؤلاء وأعطوهم الغطاء الديني وهم يهدمون دين الله بكل ما أُوتوا من قوة !!

يقول الزمخشري: (والمراد بأولي الأمر منكم أمراء الحق؛ لأن أمراء الجور الله ورسوله بريئان منهم، فلا يعطفون على الله ورسوله) [1].

* * *

إذن فمن هم أولي الأمر ؟

و ما هي أوصافهم وخصائصهم ؟

وهل نص عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟

وهل عرّفوا أنفسهم للأمة ؟

لو رجعنا إلى الروايات التي وردت عن طريق الخاصة لوجدناها تجيب عن الأسئلة السابقة بصراحة وستأتيتنا إن شاء الله تعالى.

وأمّا لو رجعنا إلى روايات أبناء السنة والجماعة فلا نجد تصريحاً، إلا أنه على الرغم من ذلك بقيت صورة أولي الأمر مرسومة في رواياتهم ويمكن التعرّف عليهم بأدنى تأمل وربط بين كلمات النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كما سنرى.

وقبل عرض الروايات يجب علينا تحديد المداليل التي استفدناها لأولي الأمر مما تقدم.

أولاً: إنّ الله سبحانه أمر بطاعتهم كما أمر بطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم.

ثانياً: إنّ طاعتهم مطلقة غير محدودة بشيء بل هي امتداد لطاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ثالثاً: يستفاد من وجوب الطاعة المطلقة العصمة، فهم معصومون.

رابعاً: علماء حكماء بحيث ترجع إليهم الأمة في حالة التنازع بل في مطلق الحالات التي تتعرّض لها الأمة.

١- الكشاف: ج١ ص٥٣٥.

وتكفينا هذه المداليل للوصول إلى النتيجة باستنطاق بعض الروايات، وهذه بعض العناوين التي تبين المراد بأولي الأمر الوارد ذكرهم في الآيتين الشريفتين.

أولاً: روايات الخلفاء الإثني عشر:

نجد روايات أبناء السنة والجماعة تؤكد على أنّ أمر الخلافة في قريش، فقد روى مسلم في صحيحه وغيره روايات الخلفاء الإثني عشر، وكونهم من قريش. بل ورى مسلم عن النبي ﷺ يؤكد حصر هذا الأمر في قريش.

حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا عاصم بن محمد بن زيد، عن أبيه، قال: قال عبد الله: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (**لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان**) [١].

وروى أحمد في المسند، قال: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا حماد بن أسامة، ثنا مجالد، عن عامر، عن جابر بن سمرة السوائي، قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول في حجة الوداع: (**إنّ هذا الدين لن يزال ظاهراً على من ناواه لا يضره مخالف ولا مفارق حتى يمضي من أمتي إثنا عشر خليفة**. قال: ثم تكلم بشيء لم أفهمه، فقلت لأبي: ما قال ؟ قال: **كلهم من قريش**) [٢].

وقال أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الله بن محمد وسمعته أنا من عبد الله بن محمد، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن المهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، قال: (كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي أخبرني بشيء سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، قال: فكتب إليّ: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم جمعة عشية رجم الأسلمي يقول: **لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم إثنا عشر خليفة كلهم من قريش**) [٣].

١- صحيح مسلم: ج٦ ص٢.
٢- مسند أحمد: ج٥ ص٨٧.
٣- مسند أحمد: ج٥ ص٨٩.

وقال أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن سليمان، عن المسيب، عن رافع، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: (**أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه وهو في الصلاة أن لا يرجع إليه بصره**). حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا بهز، ثنا حماد بن سلمة، ثنا سماك، قال: سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: (**لا يزال الإسلام عزيزاً إلى إثني عشر خليفة**. فقال كلمة خفية لم أفهمها، قال: قلت لأبي: ما قال ؟ قال: **قال كلهم من قريش**) [١].

وقال أيضاً: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير، عن حصين، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول: وحدثنا رفاعة بن الهيثم الواسطي (واللفظ له)، حدثنا خالد (يعني ابن عبد الله الطحان)، عن حصين، عن جابر بن سمرة، قال: (دخلت مع أبي على النبي (صلى الله عليه وسلم) فسمعته يقول: **إنّ هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضى فيهم إثنا عشر خليفة**. قال: ثم تكلم بكلام خفي عليّ، قال: فقلت لأبي: ما قال؟ قال: **كلهم من قريش**) [٢].

وقال أيضاً: وحدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو عوانة، عن سماك، عن جابر بن سمرة، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) بهذا الحديث و لم يذكر لا يزال أمر الناس ماضياً. حدثنا هداب بن خالد الأزدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة يقول: (سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: **لا يزال الإسلام عزيزاً إلى إثني عشر خليفة**. ثم قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال ؟ فقال: **كلهم من قريش**) [٣].

وقال أيضاً: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية، عن داود، عن الشعبي، عن جابر بن سمرة، قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (**لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلى إثني عشر خليفة**. قال: ثم تكلم بشيء لم أفهمه، فقلت لأبي: ما قال ؟ فقال: **كلهم من قريش**)[٤].

وقال أيضاً: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا أبو عون، وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي (واللفظ له)، حدثنا أزهر، حدثنا ابن عون، عن الشعبي، عن جابر بن

١- مسند أحمد: ج٥ ص٩٠.
٢- صحيح مسلم: ج٦ ص٢.
٣- صحيح مسلم: ج٦ ص٢.
٤- صحيح مسلم: ج٦ ص٢.

سمرة، قال: (انطلقت إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ومعي أبي فسمعته يقول: **لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى إثني عشر خليفة**. فقال كلمة صمنيها الناس، فقلت لأبي: ما قال ؟ قال: **كلهم من قريش**) [١].

وقال أيضاً: حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: حدثنا حاتم (وهو ابن إسماعيل)، عن المهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، قال: (كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، قال: فكتب إليّ: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم جمعة عشية رجم الأسلمي يقول: **لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم إثنا عشر خليفة كلهم من قريش**) [٢].

وروى أبو داود في سننه، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا مروان بن معاوية، عن إسماعيل يعنى ابن أبي خالد، عن أبيه، عن جابر بن سمرة، قال: (سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: **لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم إثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة**. فسمعت كلاماً من النبي (صلى الله عليه وسلم) لم أفهمه، قلت لأبي: ما يقول ؟ قال: **كلهم من قريش**) [٣].

وقال أيضاً: حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، ثنا داود، عن عامر، عن جابر ابن سمرة، قال: (سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: **لا يزال هذا الدين عزيزاً إلى إثني عشر خليفة**. قال: فكبر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفية، قلت لأبي: يا أبه ما قال ؟ قال: **كلهم من قريش**) [٤].

ولكون وضوح أنّ أمر الخلافة في قريش نجد أبا بكر يحتج في يوم السقيفة قائلاً: (ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش ...). وقال أيضاً في قريش: (هم أحق الناس بهذا الأمر من بعده ولا ينازعهم ذلك إلا ظالم)، وقال بشير بن سعد عندئذٍ في حق قريش: (لا يراني الله أنازعهم هذا الأمر أبداً) [٥].

١- صحيح مسلم: ج٦ ص٢.
٢- صحيح مسلم: ج٦ ص٢.
٣- سنن أبي داود: ج٢ ص٣٠٩.
٤- سنن أبي داود: ج٢ ص٣٠٩.
٥- السقيفة وفدك: ص٥٧، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد:ج٦ ص٦، تاريخ الطبري: ج٢ ص٤٥٦.

ولوجود هذه الروايات التي تنص على كون الأمر والخلافة في قريش نجد اجتهاد عمر في قبال هذه النصوص واضحاً عندما كان يقول: (لو كان سالم مولى أبي حذيفة حيّاً لوليته) [١]، وقوله: (لو كان معاذ بن جبل حياً لوليته) [٢].

فقد ضرب عمر بأحاديث الرسول صلى الله عليه وآله الصريحة في كون الخلافة في قريش، حينما تمنّى سالماً و لم يكن قرشياً بل هو من بلاد فارس وأصله من إصطخر وكان مولى لأبي حذيفة [٣]! وكذلك معاذ؛ فهو رجل من الأنصار وليس من قريش [٤].

والملاحظ في هذه الروايات عدّة أمور:

الأول: إنها تبين عدد الخلفاء، وهم إثنا عشر خليفة، فمن هم هؤلاء الإثني عشر، وهل حكم هؤلاء الإثني عشر بعد النبي صلى الله عليه وآله، وهل يمكن أن يكون المقصود بالإثني عشر هم بعض من تولى السلطة بعد النبي صلى الله عليه وآله، كالخلفاء الأربعة أو هم ومن تلاهم ؟

من الواضح لا يمكن أن يكون المقصود بهم بني أمية وبني العباس؛ إذ من وصل للحكم منهم أكثر من هذا العدد المنصوص، ولا يمكن تخصيص بعضهم دون بعض بلا مخصص، ولهذا لم يستطع أحد تشخيص هؤلاء الإثني عشر من بين من حكم بعد النبي صلى الله عليه وآله، مضافاً إلى أنهم ليسوا من بني هاشم.

فمن هنا تكون جميع هذه الروايات غير ناظرة إلى خلافة الخلفاء الأربعة ومن تلاهم من بني أمية وبني العباس.

١- تفسير البحر المحيط - لابن حيان الأندلسي: ج٤ ص٣١٤، تاريخ ابن خلدون: ج١ ص١٩٤.
٢- مسند أحمد، الطبقات، سير أعلام النبلاء: بترجمة معاذ، صفة الصفوة: ج١ ص٤٩٤.
٣- قال ابن عبد البر في ترجمة سالم: (سالم بن معقل مولى أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف يكنى أبا عبد الله وكان من أهل فارس من اصطخر، وقيل إنه من عجم الفرس من كرمد، وكان من فضلاء الموالي ومن خيار الصحابة وكبارهم وهو معدود في المهاجرين؛ لأنه لما أعتقته مولاته زوج أبي حذيفة تولى أبا حذيفة وتبناه أبو حذيفة ولذلك عد في المهاجرين وهو معدود أيضاً في الأنصار في بني عبيد لعتق مولاته الأنصارية زوج أبي حذيفة له، وهو يعد في قريش المهاجرين لما ذكرنا وفي الأنصار لما وصفنا وفي العجم لما تقدم ذكره أيضاً يعد في القراء مع ذلك أيضاً، وكان يؤم المهاجرين بقباء فيهم عمر بن الخطاب قبل أن يقدم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) المدينة وقد روى أنه هاجر مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ونفر من الصحابة من مكة وكان يؤمهم إذا سافر معهم؛ لأنه كان أكثرهم قرآنا وكان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يفرط في الثناء عليه وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد آخى بينه وبين معاذ بن ماعص، وقد قيل إنه آخى بينه وبين أبي بكر رضي الله عنه ولا يصح ذلك وقد روى عن عمر أنه قال لو كان سالم حياً ما جعلتها شورى وذلك بعد أن طعن فجعلها شورى وهذا عندي على أنه كان يصدر فيها عن رأيه والله أعلم) الاستيعاب: ج٢ ص٥٦٧ – ٥٦٨.
٤- معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو ابن أدى بن سعد بن علي بن أسد بن سارة بن يزيد بن جشم بن الخزرج الأنصاري الخزرجي ... الاستيعاب: ج٣ ص١٤٠٢.

الثاني: روى القندوزي رواية تلقي الضوء وتفسّر تلك الروايات المتقدمة وتخصصها لكونها أضيق دائرة منها، وتبين أنّ الخلافة في بني هاشم، فقد روى القندوزي عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه، قال: (كنت مع أبي عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فسمعته يقول: **بعدي إثنا عشر خليفة**، ثم أخفى صوته فقلت لأبي: ما الذي [قال في] أخفى صوته ؟ قال: قال: **كلهم من بني هاشم**) [١].

فهذا يدل بكل وضوح على كون الخلفاء من بني هاشم، ومما يؤكد ذلك ما رواه غير واحد من المحدثين من كونه سبحانه اصطفى بني هاشم واصطفى منهم النبي ﷺ.

روى أحمد في مسنده: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو المغيرة، قال: ثنا الأوزاعي، قال: حدثني أبو عمار شداد، عن واثلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (**إنّ الله اصطفى كنانة من بني إسماعيل، واصطفى من بني كنانة قريشاً، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**) [٢].

وروى أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا محمد بن مصعب، قال: ثنا الأوزاعي، عن شداد أبي عمار، عن واثلة بن الأسقع: إنّ النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (**إنّ الله ﷻ اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من بني إسماعيل كنانة، واصطفى من بني كنانة قريشاً، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**) [٣].

وروى مسلم في صحيحه: حدثنا محمد بن مهران الرازي ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم جميعاً، عن الوليد، قال ابن مهران، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن أبي عمار شداد أنه سمع واثلة بن الأسقع يقول: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: (**إنّ الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**) [٤].

١- ينابيع المودة لذوي القربى: ج٢ ص٣١٥.
٢- مسند أحمد: ج٤ ص١٠٧.
٣- مسند أحمد: ج٤ ص١٠٧.
٤- صحيح مسلم: ج٧ ص٥٨.

وروى الترمذي: حدثنا خلاد بن أسلم البغدادي، أخبرنا محمد بن مصعب، أخبرنا الأوزاعي، عن أبي عمار، عن واثلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (**إنّ الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من ولد إسماعيل بني كنانة، واصطفى من بني كنانة قريشاً، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**)، هذا حديث حسن صحيح [١].

ومن هنا فالخلفاء لابد أن يكونوا من قريش ومن بني هاشم بالخصوص؛ لذا يقول أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة: (**إنّ الأئمة من قريش غرسوا في هذا البطن من هاشم. لا تصلح على سواهم، ولا تصلح الولاة من غيرهم**) [٢].

الثالث: إنّ هؤلاء الخلفاء يعزّ الله بهم الدين كما صرّحت الروايات بذلك، فقد جاء في الروايات المتقدمة: (**لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم إثنا عشر خليفة**)، (**لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى إثني عشر خليفة**)، (**لا يزال الإسلام عزيزاً إلى إثني عشر خليفة**)،

١- سنن الترمذي: ج٥ ص٢٤٣، وراجع: السنن الكبرى: ج٦ ص ٣٦٥، فتح الباري: ج٦ ص٣٨٤، عمدة القاري: ج١٦ ص٧٣، تحفة الأحوذي: ج١٠ ص ٥٣، المصنف: ج٧ ص٤٣٠، مسند أبي يعلى: ج١٣ ص٤٦٩، صحيح ابن حبان: ج١٤ ص١٣٥.

٢- نهج البلاغة بشرح محمد عبده: ج٢ ص٢٧، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد: ج٩ ص٨٧.
وذكر ابن أبي الحديد مفاد هذه الروايات تحت هذا العنوان (اختلاف الفرق الإسلامية في كون الأئمة من قريش)، ثم قال: وقد اختلف الناس في اشتراط النسب في الإمامة، فقال قوم من قدماء أصحابنا: إن النسب ليس بشرط فيها أصلاً، وإنها تصلح في القرشي وغير القرشي إذا كان فاضلاً مستجمعا للشرائط المعتبرة، واجتمعت الكلمة عليه، وهو قول الخوارج. وقال أكثر أصحابنا وأكثر الناس أنّ النسب شرط فيها، وأنها لا تصلح إلا في العرب خاصة، ومن العرب فقريش خاصة. وقال أكثر أصحابنا: معنى قول النبي صلى الله عليه وآله: (الأئمة من قريش) إنّ القرشية شرط إذا وجد في قريش من يصلح للإمامة، فإن لم يكن فيها من يصلح، فليست القرشية شرطا فيها. وقال بعض أصحابنا: معنى الخبر أنه لا تخلو قريش أبداً ممن يصلح للإمامة، فأوجبوا بهذا الخبر وجود من يصلح من قريش لها في كل عصر وزمان. وقال معظم الزيدية: إنها في الفاطميين خاصة من الطالبيين، لا تصلح في غير البطنين، ولا تصح إلا بشرط أن يقوم بها ويدعو إليها فاضل زاهد عالم عادل شجاع سائس. وبعض الزيدية يجيز الإمامة في غير الفاطميين من ولد علي عليه السلام، وهو من أقوالهم الشاذة. وأمّا الراوندية فإنهم خصصوها بالعباس رحمه الله وولده من بين بطون قريش كلها، وهذا القول الذي ظهر في أيام المنصور والمهدي، وأمّا الامامية فإنهم جعلوها سارية في ولد الحسين عليه السلام في أشخاص مخصوصين، ولا تصلح عندهم لغيرهم. وجعلها الكيسانية في محمد بن الحنفية وولده، ومنهم من نقلها منه إلى ولد غيره. فإن قلت: إنك شرحت هذا الكتاب على قواعد المعتزلة وأصولهم، فما قولك في هذا الكلام وهو تصريح بأنّ الإمامة لا تصلح من قريش إلا في بني هاشم خاصة، وليس ذلك بمذهب للمعتزلة، لا متقدميهم ولا متأخريهم ! قلت: هذا الموضع مشكل، ولي فيه نظر، وإن صح أنّ علياً عليه السلام، قاله، قلت كما قال، لأنه ثبت عندي أن النبي صلى الله عليه وآله قال: (إنه مع الحق وإن الحق يدور معه حيثما دار) ويمكن أن يتأول ويطبق على مذهب المعتزلة فيحمل على أن المراد به كمال الإمامة كما حمل قوله صلى الله عليه وآله: (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)، على نفي الكمال، لا على نفي الصحة. شرح نهج البلاغة - ابن أبي الحديد: ج٩ ص٨٧ – ٨٨.
أقول: إنّ كل ما ذكره تخرّصات بعيدة عن المتبادر من الروايات المتقدمة، كما أن نفي الكمال لا نفي الصحة من هذا القبيل.

فهؤلاء الخلفاء يمثلون بوجودهم الإسلام ويكون الإسلام عزيزاً بوجودهم، فمن هم هؤلاء الخلفاء ؟

هذا مضافاً إلى أنّ النبي ﷺ قد بين صفات خلفائه وترحم عليهم في روايات أخرى، فقال عنهم بأنهم: (**الذين يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها للناس**).

عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، قال: سمعت علي ابن أبي طالب (رضي الله عنه) يقول: خرج علينا رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقال: (**اللهم ارحم خلفائي**. قلنا: يا رسول الله، من خلفاؤك ؟ قال: **الذين يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها للناس**) [١].

وعن علي، قال: خرج علينا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال: (**اللهم ارحم خلفائي** ثلاث مرات قيل: يا رسول الله، ومن خلفاؤك ؟ قال: **الذين يأتون من بعدي ويروون أحاديثي ويعلمونها الناس**) [٢].

عن بن عباس، عن علي، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (**اللهم ارحم خلفائي** قلنا: من خلفاؤك ؟ قال: **الذين يروون أحاديثي ويعلمونها الناس**) [٣].

وقال ﷺ: (**اللهم ارحم خلفائي الذين يأتون من بعدي، الذين يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس**) [٤].

وقال ﷺ: (**اللهم ارحم خلفائي الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس**) [٥].

وقال ﷺ: (رحمة الله على خلفائي، قيل: ومن خلفاؤك يا رسول الله ؟ قال: **الذين يحيون سنتي ويعلمونها الناس**) [٦].

١- الحد الفاصل - للرامهرمزي: ص١٦٣، مجمع الزوائد: ج١ ص١٢٦، العهود المحمدية - للشعراني: ص٢٧.
٢- كنز العمال: ج١٠ ص٢٩٤.
٣- نصب الراية - للزيلعي: ج١ ص٤٧١.
٤- الجامع الصغير: ج١ ص٢٣٣، كنز العمال: ج١٠ ص٢٢١.
٥- كنز العمال: ج١٠ ص٢٢٩.
٦- كنز العمال: ج١٠ ص٢٢٩.

وليلتفت القارئ إلى قوله ﷺ: (يحيون سنتي)، فيبدو أنّ في هذا التعبير إشارة منه ﷺ إلى موت السنة من بعده فتحتاج إلى محيي لها، والمحيي هم هؤلاء الخلفاء الإثني عشر. فإذا كانت سنة النبي ﷺ بهذه الأهمية حيث أنّه ﷺ يترحّم على محييها فماذا يقال على من منع روايتها وتدوينها وحرم الأمة فترة طويلة من سنة نبيها ﷺ، ثم هل يمكن أن يكون داخلاً في الخلفاء الإثني عشر فيكون واحداً منهم ؟!

من الطبيعي لا يكون كذلك لكونه لا ينطبق عليه الوصف الذي يحدد الخلفاء الإثني عشر وهم الذين يحيون السنة بروايتهم روايات نبيهم وكلامه، ثم لو أنصفنا أنفسنا وتجنبنا السجال العقيم لعرفنا وبوضوح أنّ الذي حمل سنة النبي ﷺ وتعاليمه وبثها في الناس هو علي بن أبي طالب عليه السلام.

فعلي بن أبي طالب عليه السلام مترلته من رسول الله ﷺ بمترلة الرسول من الله سبحانه، قال ﷺ: (**علي مني بمترلتي من ربي**) [1].

كما وليلتفت القارئ أيضاً لكلمة (يروون)، فمن هنا نقترب من كشف الهوية لهؤلاء الخلفاء الذين يخلفون النبي ﷺ، فهم ليس كل من تولى منصباً ووصل إلى الحكم، بل هم علماء حكماء يحيون سنة النبي ﷺ ويبينون للناس تعاليم النبي ﷺ، فهم امتداد لوجود النبي ﷺ في الأمة من بعده، فهم أولي الأمر المعنيون بقوله سبحانه: ﴿**وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُوْلِى ٱلأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾.

وقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾.

١- الغدير - للشيخ الأميني: ج٧ ص١٧٧ نقلاً عن السيرة الحلبية: ج٣ ص٣٩١.

ثانياً: روايات الأمراء الإثني عشر

روى أحمد في المسند:حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا ابن نمير، ثنا مجالد، عن عامر، عن جابر بن سمرة السوائي، قال: (سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول في حجة الوداع: "**لا يزال هذا الدين ظاهراً على من ناواه لا يضره مخالف ولا مفارق حتى يمضي من أمتي إثنا عشر أميراً كلهم**"، ثم خفي من قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، قال: وكان أبي أقرب إلى راحلة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مني، فقلت: يا أبتاه، ما الذي خفى من قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ؟ قال: يقول: "**كلهم من قريش**") [١].

وقال أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة، قال: سمعت نبي الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: (**يكون إثنا عشر أميراً**. فقال كلمة لم أسمعها، فقال القوم: **كلهم من قريش**) [٢].

وقال أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا ابن نمير، ثنا مجالد، عن عامر، عن جابر بن سمرة السوائي، قال: (سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول في حجة الوداع: "**لا يزال هذا الدين ظاهراً على من ناواه لا يضره مخالف ولا مفارق حتى يمضي من أمتي إثنا عشر أميراً كلهم من قريش**"، قال: ثم خفي عليّ قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، قال: وكان أبي أقرب إلى راحلة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مني فقلت: يا أبتاه، ما الذي خفي عليّ من قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ؟ قال يقول: "**كلهم من قريش**"، قال: فاشهد على إفهام أبي إياي، قال: **كلهم من قريش**) [٣].

وروى البخاري: حدثني محمد بن المثنى، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك، سمعت جابر بن سمرة قال: سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول: (**يكون إثنا عشر أميراً**)، فقال كلمة لم أسمعها فقال: أبي أنه قال: (**كلهم من قريش**) [٤].

١- مسند أحمد: ج٥ ص٨٧.
٢- مسند أحمد: ج٥ ص٩٠.
٣- مسند أحمد: ج٥ ص٩٠.
٤- صحيح البخاري: ج٨ ص١٢٧.

وروى الترمذي في سننه فقال: حدثنا أبو كريب، أخبرنا عمر بن عبيد، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (**يكون من بعدي إثنا عشر أميراً**، قال: ثم تكلم بشيء لم أفهمه، فسألت الذي يليني فقال: قال: **كلهم من قريش**). هذا حديث حسن [١].

ومن الواضح أنّ المقصود بالأمراء هم الخلفاء الذين ذكرتهم الروايات السابقة، ومن هنا نجد سياقها نفس سياق روايات الخلفاء.

ولا يفوتني التعليق على أمر؛ وهو أنه ربما يقال بكون المراد بالأمراء هم أمراء الجند، ولكن هذا واضح الدفع بأدنى تأمل، إذ لا معنى لكون أمراء الجند لابد أن يكونوا من قريش، فلم يقل بذلك أحد، ثم إنّ أمراء الجند لا ينحصر عددهم بإثني عشر بل من المؤكد أنهم أكثر.

ثم إنه بناء على القول بكون النبي صلى الله عليه وآله لم يوصِ لأحد بالخلافة من بعده كما يعتقد أبناء السنة والجماعة، فإن كان لم يوصِ بالخلافة الإسلامية التي تعد الوصية بها منسجمة مع جميع المبتنيات سواء الدينية والعقلائية، فإذا ترك النبي صلى الله عليه وآله وحاشاه الوصية بهذا الأمر المهم وترك الأمة تتنازع في اختيار الخليفة كما حصل في السقيفة وما تلاها فسيكون تركه الوصية لأولي الأمر الذين هم إمّا أمراء الجند أو غيرهم من باب أولى.

إذن، فلماذا لم يوصِ بالخلافة ويوصي بأمراء الجند ؟!

هل يمكن أن يفعل ذلك إنسان عادي فضلاً عن نبي الإسلام محمد صلى الله عليه وآله الحكيم الذي لا يجانب الحكمة أثملة ؟!!!

هذا مضافاً إلى أنّ النبي صلى الله عليه وآله يريد رفع اللبس والاشتباه عن الأمة ويبين لها ولاة أمرها كي ترجع إليهم، فهو صلى الله عليه وآله المبين لكتاب الله سبحانه، ﴿**وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾ [٢].

ولفظ أولي الأمر ينصرف للذين سيلون خلافته من بعده، لما تقدّم من كون المراد من الأمر هو الخلافة والحكم، فمن الأولى إن كان المراد بأولي الأمر هم أمراء الجند أو غيرهم مما قيل

١- سنن الترمذي: ج٣ ص٣٤٠.
٢- النحل: ٦٤.

أن يبين ويعين المراد بأولي الأمر ويرفع عنهم اللبس ويشرح المراد من مصطلح أولي الأمر، إذ المنصرف من كلمة الأمر هو الخلافة كما تقدم علينا ذلك، فمن المفروض أن يبين النبي ﷺ المراد بأولي الأمر لكي لا ينصرف لمن سيلي الخلافة من بعده.

فمع وجود هذا الانصراف من لفظ أولي الأمر لخلفاء النبي ﷺ وعدم وجود دليل يرفع هذا الانصراف يثبت أنّ المقصود بأولي الأمر هم خلفاء النبي ﷺ لا أمراء الجند أو غيرهم مما قيل. وعليه فيكون المقصود بالأمراء الإثني عشر الذين هم من قريش هم الخلفاء الذي تقدّم الكلام عنهم.

وما تقدّم لا ينافي الروايات الآمرة بطاعة الأمير التي رويت في مصادر أبناء السنة والجماعة كقوله (صلى الله عليه وسلم): (**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني**) [١].

فمن المعلوم أنّ من نصبة النبي ﷺ أميراً تجب طاعته لكون عصيانه مفضياً إلى الرد على تنصيب النبي ﷺ، وبطبيعة الحال أنّ هذا التنصيب إنما هو تنصيب محدود في إدارة شؤون الجند والعسكر، فتكون طاعتهم بهذه الحدود ولا تتعدّى لغير ذلك، فيطاع المنصّب من قبل الخليفة بحدود تنصيبه ومهمته شريطة أن لا يدخل الناس في باطل.

والذي يتصفّح مصادر أبناء السنة والجماعة يجد فيها النهي عن الخروج عن طاعة الأمير وإن كان فاجراً، فقد أخرج مسلم في صحيحه عن حذيفة بن اليمان، قال: (قلت: يا رسول الله، إنا كنا بشر فجاء الله بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: **نعم**. قلت: هل وراء ذلك الشر خير ؟ قال: **نعم**. قلت: فهل وراء ذلك الخير شر ؟ قال: **نعم**. قلت: كيف ؟ قال: **يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس**. قال: قلت: كيف اصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال: **تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع**) [٢].

١- صحيح البخاري: ج٨ ص١٠٤.
٢- صحيح مسلم: ج٦ ص٢٠، السنن الكبرى: ج٨ ص١٥٧، المعجم الأوسط: ج٣ ص١٩٠.

ويقول أحمد بن حنبل في إحدى رسائله: (السمع والطاعة للأئمّة وأمير المؤمنين البر والفاجر، ومن ولي الخلافة فأجمع الناس ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف وسمّي أمير المؤمنين، والغزو ماض مع الأُمراء إلى يوم القيامة، البر والفاجر، وإقامة الحدود إلى الأئمّة وليس لأحد أن يطعن عليهم وينازعهم، ودفع الصدقات إليهم جائز، من دفعها إليهم أجزأت عنهم، براً كان أو فاجراً، وصلاة الجمعة خلفه وخلف كلّ من ولي، جائزة إقامته، ومن أعادها فهو مبتدع تارك للآثار مخالف للسنّة، ومن خرج على إمام من أئمّة المسلمين وكان الناس قد اجتمعوا عليه وأقرّوا له بالخلافة بأي وجه من الوجوه، أكان بالرضا أو بالغلبة فقد شق الخارج عصا المسلمين وخالف الآثار عن رسول اللّه، فإن مات الخارج عليه، مات ميتة جاهلية) [١].

ويقول الإمام الأشعري: (ويرون (أهل الحديث والسنّة) العيد والجمعة والجماعة خلف كلّ إمام برّ وفاجر ... إلى أن قال: ويرون الدعاء لأئمّة المسلمين بالصلاح، وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف، وأن لا يقاتلوا في الفتن) [٢].

وقال أبو اليسر محمد بن عبد الكريم البزدوي: (الإمام إذا جار أو فسق لا ينعزل عند أصحاب أبي حنيفة بأجمعهم وهو المذهب المرضي ... ثمّ قال: وجه قول عامة أهل السنّة والجماعة إجماع الأُمّة، فإنّهم رأوا الفسّاق أئمّة، فإنّ أكثر الصحابة كانوا يرون بني أُمية وهم بنو مروان أئمّة حتى كانوا يصلون الجمعة والجماعة خلفهم ويرون قضاياهم نافذة، وكذا الصحابة والتابعون، وكذا من بعدهم يرون خلافة بني عباس وأكثرهم فسّاق، ولأنّ القول بانعزال الأئمّة بالفسق، إيقاع الفساد في العالم، وإثبات المنازعات وقتل الأنفس، فإنّه إذا انعزل يجب على الناس تقليد غيره، وفيه فساد كثير، ثمّ قال: إذا فسق الإمام يجب الدعاء له بالتوبة ولا يجوز الخروج عليه، وهذا مروي عن أبي حنيفة؛ لأنّ الخروج إثارة الفتن والفساد في العالم) [٣].

وقال الإمام أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني في التمهيد: (إن قال قائل: ما الذي يوجب خلع الإمام عندكم ؟ قيل له: يوجب ذلك أُمور: منها: كفر بعد إيمان، ومنها: تركه الصلاة والدعاء إلى ذلك، ومنها: عند كثير من الناس فسقه وظلمه بغصب الأموال وضرب الأبشار

١- تاريخ المذاهب الإسلامية - لأبي زهرة: ج٢ ص٣٢٢.
٢- مقالات الإسلاميين: ص٣٢٣.
٣- أُصول الدين: ص١٩٠.

وتناول النفوس المحرمة وتضييع الحقوق وتعطيل الحدود، وقال الجمهور من أهل الإثبات وأصحاب الحديث: لا ينخلع بهذه الأُمور ولا يجب الخروج عليه، بل يجب وعظه وتخويفه وترك طاعته في شيء ممّا يدعو إليه من معاصي اللّه، إذ احتجوا في ذلك بأخبار كثيرة متضافرة عن النبي ﷺ وعن الصحابة في وجوب طاعة الأئمّة وإن جاروا واستأثروا بالأموال وأنّه قال ﷺ: واسمعوا وأطيعوا ولو لعبد أجدع، ولو لعبد حبشي، وصلوا وراء كلّ بر وفاجر. وروي أنّه قال: وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك وأطيعوهم ما أقاموا الصلاة) [١].

وقال الشيخ نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد النسفي في العقائد النسفية: ولا ينعزل الإمام بالفسق والجور ... ويجوز الصلاة خلف كلّ برّ وفاجر.

ومن هنا علّله التفتازاني شارح كتاب العقائد النسفية بقوله: لأنّه قد ظهر الفسق واشتهر الجور من الأئمّة والأُمراء بعد الخلفاء الراشدين، والسلف كانوا ينقادون لهم، ويقيمون الجمع والأعياد بإذنهم، ولا يرون الخروج عليهم [٢].

ولا أعلم كيف يجوز ذلك مع أنّه مخالف لصريح القرآن الذي ينادي:

﴿ولا تُطِع مَنْ أَغْفَلْنا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنا واتّبَعَ هَواهُ وكانَ أمْرُهُ فُرُطاً﴾[٣].

﴿يا أيّها النّبيُّ اتّقِ اللّهَ ولا تُطِعِ الكافرينَ والمُنافِقِين﴾[٤].

﴿فَلا تُطِعِ المُكَذّبين﴾[٥].

﴿ولا تُطِعْ كُلَّ حَلاّف مَهِين﴾[٦].

﴿فَاصبِرْ لِحُكْمِ رَبّكَ وَلا تُطِع مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً﴾[٧].

﴿وَلا تُطِيعُوا أَمْرَ المُسرِفِين﴾[٨].

١- التمهيد: ص١٨٦.
٢- شرح العقائد النسفية: ص١٨٥ و ١٦٨.
٣- الكهف: ٢٨.
٤- الأحزاب: ١.
٥- القلم: ٨.
٦- القلم:١٠.
٧- الإنسان: ٢٤.
٨- الشعراء: ١٥١.

ثم انظر لتعليل التفتازاني كيف يقرّ بكون الخلفاء قد جانبوا الشريعة وظهر منهم الفسق والجور، إلا أنّه يجعل انقياد السلف لهؤلاء الظالمين دليلاً على عدم جواز الخروج عليهم، فهل هذا هو الدين الحق مع ما عرفنا من كتاب الله سبحانه ؟ وهل تُترك تعاليم كتاب الله سبحانه ويؤخذ بفعل السلف المتخاذل الذي لم يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر مع إقراره بظهور الفسق والجور من الحكام والخلفاء ؟!!

ومع هذا نجدهم يفسّرون أولي الأمر في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾، بالأمراء مستدلين على ذلك بعدم وجوب الرد إليهم فيطاعون بحدود طاعة الرسول ﷺ، ثم يذكرون قوله ﷺ: (**لا طاعة لمخلوق في معصية الله**) [1] !!

ولا يعلم الباحث كيف يجمع بين قولهم بوجوب طاعة الأمير والحاكم والخليفة وإن كان فاسقاً عاصياً مع قولهم بعدم الطاعة لمخلوق في معصية الخالق ؟! فهل العصيان والفسق طاعة لله سبحانه ؟!!

وقد تقدّم أنّ الآية مطلقة وتقرّر المماثلة بين طاعة الرسول ﷺ وبين طاعة أولي الأمر، وهم خلفاء الرسول ﷺ من بعده.

ثالثاً: روايات النقباء

قال أحمد في مسنده: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا حسن بن موسى، ثنا حماد بن زيد، عن المجالد، عن الشعبي، عن مسروق، قال: (كنا جلوساً عند عبد الله بن مسعود وهو يقرئنا القرآن، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، هل سألتم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كم تملك هذه الأمة من خليفة ؟ فقال عبد الله بن مسعود: ما سألني عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك، ثم قال: نعم، ولقد سألنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال: "**إثنا عشر كعدة نقباء بني إسرائيل**") [2].

١- مسند أحمد: ج١ ص١٣١.
٢- مسند أحمد: ج١ ص ٣٩٨.

وقال: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا أبو عوانة، ثنا أبو يعفور، عن أبي الصلت، عن أبي عقرب الأسدي، قال: غدوت على عبد الله بن مسعود فذكر معناه حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو النضر، ثنا أبو عقيل، ثنا مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، قال: (كنا مع عبد الله جلوساً في المسجد يقرئنا فأتاه رجل فقال: يا ابن مسعود، هل حدثكم نبيكم كم يكون من بعده خليفة ؟ قال: نعم كعدة نقباء بني إسرائيل) [١].

وقال الحاكم: حدثني محمد بن صالح بن هانئ، ثنا الحسين بن الفضل، ثنا عفان، ثنا حماد بن زيد، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي وروى الحاكم في المستدرك: عن مسروق، قال: (كنا جلوساً ليلة عند عبد الله يقرئنا القرآن فسأله رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن، هل سألتم رسول الله ﷺ كم يملك هذه الأمة من خليفة ؟ فقال عبد الله: ما سألني عن هذا أحد منذ قدمت العراق قبلك، قال: سألناه فقال: "**إثنا عشر عدّة نقباء بني إسرائيل**") [٢].

ولا أعتقد أن في الأمر غموض يحتاج إلى إيضاح، فالروايات صريحة بكون الخلفاء إثنا عشر كنقباء بني إسرائيل، فهي بنفس معنى ما تقدّم من روايات الخلفاء والأمراء الإثني عشر.

توجيهات سقيمة:

لقد تاه البعض في هذه الروايات فحاول أن يبدي رأيه فيها، ويوجهها بما يوافق الأهواء والمبتنيات الفكرية التي في ذهنه، فمن هنا جاء التخبط كعادتهم في تفسير هذه الروايات، فقال بعضهم بكون المراد أن هؤلاء تكون خلافتهم متوالية واحداً بعد الآخر، وقال آخر: بأنهم يحكمون في وقت واحد، كما وحاول البعض أن يطبقها على الخلفاء الأربعة وبعض خلفاء بني أمية، وسأنقل للقارئ الكريم بعض تلك التوجيهات تاركاً لإنصافه الحكم عليها.

قال ابن حجر: قال ابن بطال، عن المهلب: (لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث يعني بشيء معين، فقوم قالوا: يكونون بتوالي أمارتهم، وقوم قالوا: يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الإمارة. قال: والذي يغلب على الظن أنه عليه الصلاة والسلام أخبر بأعاجيب تكون بعده من الفتن حتى يفترق الناس في وقت واحد على إثني عشر أميراً. قال: ولو أراد غير هذا لقال يكون

١- مسند أحمد: ج١ ص٤٠٦.
٢- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٤ ص٥٠١.

إثنا عشر أميراً يفعلون كذا فلما أعراهم من الخبر عرفنا أنه أراد إنهم يكونون في زمن واحد. انتهى)[١].

ورد ذلك ابن حجر بعد نقله لما تقدم قائلاً: (وهو كلام من لم يقف على شيء من طرق الحديث غير الرواية التي وقعت في البخاري هكذا مختصرة وقد عرفت من الروايات التي ذكرتها من عند مسلم وغيره أنه ذكر الصفة التي تختص بولايتهم وهو كون الإسلام عزيزاً منيعاً، وفي الرواية الأخرى صفة أخرى وهو أن كلهم يجتمع عليه الناس كما وقع عند أبي داود، فإنه أخرج هذا الحديث من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن جابر بن سمرة، بلفظ: "**لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم إثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة**". وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن الأسود بن سعيد، عن جابر بن سمرة، بلفظ: "**لا تضرهم عداوة من عاداهم**...."، ولو لم يرد إلاّ قوله: "**كلهم يجتمع عليه الناس**" فإن في وجودهم في عصر واحد يوجد عين الافتراق فلا يصح أن يكون المراد. ويؤيد ما وقع عند أبي داود ما أخرجه أحمد والبزار من حديث ابن مسعود بسند حسن إنه سُئل كم يملك هذه الأمة من خليفة ؟ فقال: سألنا عنها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال: "**إثنا عشر كعدة نقباء بني إسرائيل**")[٢].

ونقل ابن حجر وجوهاً أخرى لبيان المراد من الإثني عشر، عن ابن الجوزي في كشف المشكل فقال: (قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانه وسألت عنه فلم أقع على المقصود به؛ لأنّ ألفاظه مختلفة ولا أشك أن التخليط فيها من الرواة، ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي بعد ذلك قد أشار إليه، ثم وجدت كلاماً لأبي الحسين ابن المنادي وكلاماً لغيره.

فأمّا الوجه الأول: فإنه أشار إلى ما يكون بعده وبعد أصحابه وأن حكم أصحابه مرتبط بحكمه، فأخبر عن الولايات الواقعة بعدهم، فكأنه أشار بذلك إلى عدد الخلفاء من بني أمية وكأن قوله لا يزال الدين أي الولاية إلى أن يلي إثنا عشر خليفة، ثم ينتقل إلى صفة أخرى أشد من الأولى. وأول بني أمية يزيد بن معاوية وآخرهم مروان الحمار وعدتهم ثلاثة عشر، ولا يعد عثمان ومعاوية ولا ابن الزبير؛ لكونهم صحابة، فإذا أسقطنا منهم مروان بن الحكم للاختلاف

١- فتح الباري: ج١٣ ص١٨٢ – ١٨٤.
٢- فتح الباري: ج١٣ ص١٨٢ – ١٨٤.

في صحبته أو لأنه كان متغلباً بعد أن اجتمع الناس على عبد الله بن الزبير صحت العدة، وعند خروج الخلافة من بني أمية وقعت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتى استقرت دولة بني العباس فتغيرت الأحوال عما كانت عليه تغيراً بيناً،.....

وأمّا الوجه الثاني: فقال أبو الحسين بن المنادى في الجزء الذي جمعه في المهدي يحتمل في معنى حديث يكون إثنا عشر خليفة أن يكون هذا بعد المهدي الذي يخرج في آخر الزمان، فقد وجدت في كتاب دانيال إذا مات المهدي ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الأكبر، ثم خمسة من ولد السبط الأصغر، ثم يوصي آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الأكبر، ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك إثنا عشر ملكاً كل واحد منهم إمام مهدي.

والوجه الثالث: أنّ المراد وجود إثني عشر خليفة في جميع مدة الإسلام إلى يوم القيامة يعملون بالحق وإن لم تتوالى أيامهم ....

ثم قال ابن حجر: والوجهان الأول والآخر قد اشتمل عليهما كلام القاضي عياض، فكأنه ما وقف عليه بدليل أن في كلامه زيادة لم يشتمل عليها كلامه وينتظم من مجموع ما ذكراه أوجه، أرجحها الثالث من أوجه القاضي لتأييده بقوله في بعض طرق الحديث الصحيحة كلهم يجتمع عليه الناس، وإيضاح ذلك أن المراد بالاجتماع انقيادهم لبيعته والذي وقع أنّ الناس اجتمعوا على أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي إلى أن وقع أمر الحكمين في صفين فسمي معاوية يومئذٍ بالخلافة، ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن، ثم اجتمعوا على ولده يزيد و لم ينتظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك، ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير، ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام، وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز، فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين، والثاني عشر هو الوليد بن يزيد ابن عبد الملك اجتمع الناس عليه لما مات عمه هشام فولي نحو أربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه وانتشرت الفتن وتغيرت الأحوال من يومئذ و لم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك؛ لأن يزيد بن الوليد الذي قام على ابن عمه الوليد بن يزيد لم تطل مدته بل ثار عليه قبل أن يموت ابن عم أبيه مروان بن محمد بن مروان، ولما مات يزيد ولى أخوه إبراهيم فغلبه مروان ثم ثار على مروان بنو العباس إلى أن قتل، ثم كان أول

خلفاء بني العباس أبو العباس السفاح ولم تطل مدته مع كثرة من ثار عليه، ثم ولى أخوه المنصور فطالت مدته لكن خرج عنهم المغرب الأقصى باستيلاء المروانيين على الأندلس واستمرت في أيديهم متغلبين عليها إلى أن تسموا بالخلافة بعد ذلك وانفرط الأمر في جميع أقطار الأرض إلى أن لم يبق من الخلافة إلا الاسم في بعض البلاد بعد أن كانوا في أيام بني عبد الملك بن مروان يخطب للخليفة في جميع أقطار الأرض شرقاً وغرباً وشمالاً ويميناً مما غلب عليه المسلمون ولا يتولى أحد في بلد من البلاد كلها الإمارة على شيء منها إلا بأمر الخليفة ومن نظر في أخبارهم عرف صحة ذلك) [١].

** ** **

ويمكننا الاقتراب أكثر من معرفة هؤلاء الخلفاء الإثني عشر الذين جاءوا في روايات أبناء السنة والجماعة، وسأذكر قرينتين من عدة قرائن تشكل دور التفسير لما جاء في روايات الخلفاء.

القرينة الأولى: حديث الثقلين

لقد روى الكثير من علماء أبناء العامة حديث العترة التي قرنها النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع كتاب الله سبحانه، وإليك نص الحديث الذي ذكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مناسبات عديدة، أذكر اثنين منها:

المناسبة الأولى: في حجة الوداع في يوم عرفة

عن جابر بن عبد الله، قال: (رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء يخطب فسمعته يقول: "**يا أيها الناس، إني تركت فيكم من [ما] إن أخذتم به لن تضلوا؛ كتاب الله وعترتي أهل بيتي**") [٢].

المناسبة الثانية: في غدير خم

عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، قال: لما رجع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن حجة الوداع ونزل غدير خم أمر بدوحات فقممن، ثم قال: (**كأني قد دعيت فأجبت، إني قد**

١- فتح الباري: ج١٣ ص١٨٤.

٢- رواه الترمذي في صحيحه: ج٥ ص٣٢٧، ورواه الطبراني في المعجم الأوسط: ج٥ ص٨٩، وأيضا رواه الطبراني بهذا اللفظ في المعجم الكبير: ج٣ ص٦٦، وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة: ج٤ برقم١٧٦١ وشهد بصحته، وأيضاً صححه في كتاب صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم ٣٧٨٦.

تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر؛ كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض، ثم قال: **إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن،** ثم أخذ بيدي علي فقال: **من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه**) [١].

ألا يجد المنصف أنّ حديث الثقلين يفسّر المراد بأحاديث الخلفاء التي ينص فيها النبي ﷺ على خلفائه الإثني عشر الذين يحيون سنته ويعلمونها الناس ؟!!

ألا ينطبق عليهم:

- إنهم إثنا عشر، كما جاء في روايات (رحم الله خلفائي)، كما وأنه سبحانه أعزّ بهم الدين، فهم الملجأ للأمة في أحلك ظروفها، وهم العلماء الذين يرجع إليهم.

روى الهيثمي في مجمع الزوائد: عن عبد الله بن حنطب، قال: (خطبنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالجحفة فقال: "**ألست أولى بأنفسكم**" ؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: "**فإني سائلكم عن اثنين؛ عن القرآن وعن عترتي، ألا ولا تقدّموا قريشاً فتضلوا، ولا تخلفوا عنها فتهلكوا، ولا تعلموها فهم أعلم منكم**") [٢].

- أليس عترة النبي ﷺ من قريش ومن بني هاشم على نحو الخصوص ؟!
- أليس العترة هم من يحيون سنة النبي ﷺ ويعلمونها الناس، فهل يوجد شك في ذلك ؟!

ولهذا لطالما أكد النبي ﷺ على عترته في مواقف شتى؛ إظهاراً لفضلهم، وبياناً لظلامتهم في نفس الوقت.

١- رواه النسَّائي في فضائل الصحابة: ص١٥، وفي السنن الكبرى: ج٥ ص٤٥ برقم ٨١٤٨، وفي خصائص أمير المؤمنين عليه السلام: ص٩٣، ورواه الطبراني في المعجم الكبير: ج٥ ص١٦٦، ورواه المتقي الهندي في كنز العمال: ج١ ص١٨٧ برقم ٩٥٣، ورواه الحاكم النيسابوري في المستدرك: ج٣ ص١٠٩ – ١١٠، وفيه: [... كتاب الله وعترتي...] بدون ذكر [أهل بيتي]، وكذلك بعض الاختلافات البسيطة ولعلها تصحيف، وقال الحاكم عن هذا الحديث: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: ج٤ بعد أن صحح ذيله (من كنت مولاه فهذا علي مولاه ...) برقم ١٧٥٠، ورواه أيضاً مسلم في صحيحة، بسنده عن [يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم] بلفظ مختلف مع إثبات لفظ [... وأهل بيتي]، وليس لفظ [... وسنتي]، راجع صحيح مسلم: ج٧ ص١٢٢ – ١٢٣، باب من فضائل علي عليه السلام.

٢- مجمع الزوائد: ج٥ ص١٩٥.

قال رسول الله ﷺ: (**أذكركم الله في أهل بيتي**) [١]. وفي صحيح مسلم أنه ﷺ كرّر هذه العبارة ثلاث مرّات فقال: (**أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**) [٢].

وعن عبد الله بن مسعود، قال: (بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ فأقبل نفر من بني هاشم أو فتية من بني هاشم، فلما رآهم رسول الله ﷺ أحمر وجهه واغرورقت عيناه، فقلنا: يا رسول الله، ما نزال نرى في وجهك الشيء تكرهه، فقال: "**إنّا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا، وإن أهل بيتي هؤلاء سيلقون من بعدي تطريداً وتشريداً حتى يجئ قوم من ها هنا من قبل المشرق وأصحاب رايات سود فيسألون الحق فلا يعطونه، ثم يسألون الحق فلا يعطونه** قال ذلك مرتين أو ثلاثاً **فيقاتلون فيعطون ما يسألوا فلا يقبلون حتى يدفعوها إلى رجل من أهلي بيتي يملاها عدلاً كما ملؤوها جوراً، فمن أدرك ذلك الزمان فليأتهم ولو حبواً على الثلج**) [٣].

وجاء في ينابيع المودة وتفسير الفخر الرازي والقرطبي وغيرهم أن النبي ﷺ قال في بيان فضل محبة أهل بيته وبيان خسران من أبغضهم: (**من مات على حب آل محمد مات شهيداً، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مغفوراً له، ألا ومن مات على حب آل محمد مات تائباً، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الإيمان، ألا من مات على حب آل محمد بشره ملك الموت بالجنة، ثم منكر ونكير، ألا ومن مات على حب آل محمد يزف إلى الجنة كما تزف العروس إلى بيت زوجها، ألا ومن مات على حب آل محمد فتح له في قبره بابان إلى الجنة، ألا ومن مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة، ألا ومن مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة، ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه: آيس من رحمة الله، ألا ومن مات على**

١- مسند أحمد: ج٤ ص٣٦٧، المجموع - لمحيي الدين النووي: ج٨ ص٢٧٦، الشرح الكبير - لإبن قدامه: ج٦ ص٢٣٠.
٢- صحيح مسلم: ج٧ ص١٢٣.
٣- المعجم الأوسط - للطبراني: ج٦ ص٢٩.

بغض آل محمد مات كافراً، ألا ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة، ألا ومن مات على بغض آل محمد فلا نصيب له في شفاعتي) [١].

وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: (**من سره أن يحيا حياتي ويموت مماتي ويسكن جنة عدن غرسها ربي، فليوال علياً من بعدي، وليوال وليه، وليقتد بأهل بيتي من بعدي، فإنهم عترتي، خلقوا من طينتي، ورزقوا فهمي وعلمي، فويل للمكذبين بفضلهم من أمتي، القاطعين فيهم صلتي، لا أنالهم الله شفاعتي**) [٢].

فهل يوجد أوضح من هذا البيان ؟! وإن لم يكن المقصود بالخلفاء الإثني عشر هم عترة النبي ﷺ فمن يمكن أن يكون إذن ؟!

فهل وصف النبي ﷺ غير علي بن أبي طالب عليه السلام بباب مدينة العلم، وأنّه عليه السلام أقضى الأمة ؟! أليس هذه الروايات تشير إلى العالم وولي الأمر الذي ينبغي على الأمة الرجوع إليه بعد النبي ﷺ ؟!

القرينة الثانية: تشبيه أهل البيت بسفينة نوح عليه السلام، وباب حطة

قال الحاكم في المستدرك: (أخبرنا) ميمون بن إسحاق الهاشمي، ثنا أحمد بن عبد الجبار يونس بن بكير، ثنا المفضل بن صالح، عن أبي إسحاق، عن حنش الكناني، قال: سمعت أبا ذر يقول وهو آخذ بباب الكعبة: (أيها الناس، من عرفني فأنا من عرفتم، ومن أنكرني فأنا أبو ذر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق**")، هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه [٣].

وقال: (أخبرني) أحمد بن جعفر بن حمدان الزاهد ببغداد، ثنا العباس بن إبراهيم القراطيسي، ثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا مفضل بن صالح، عن أبي إسحاق، عن حنش الكناني، قال: سمعت أبا ذر (رضي الله عنه) يقول وهو آخذ بباب الكعبة: (من عرفني فأنا من عرفني، ومن

١- ينابع المودة: ج٢ ص٣٣٣، تفسير الفخر الرازي: ج٢٧ ص١٦٥، تفسير ابن عربي: ج٢ ص٢١٩، تفسير القرطبي: ج١٦ ص٢٣، وروى بعضه المقريزي في فضل أهل البيت (عليهم السلام): ص١٢.
٢- كنز العمال: ج١٢ ص١٠٣، بشارة المصطفى: ص٢٩٤، ينابيع المودة: ج٢ ص٣٨٠، خصائص الوحي المبين للحافظ ابن البطريق: ص٣٠، تاريخ دمشق: ج٤٢ ص٢٤١.
٣- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٢ ص٣٤٣.

أنكرني فأنا أبو ذر، سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: "**ألا إنّ مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من قومه، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق**") [١].

وروى الطبراني في المعجم الأوسط: حدثنا الحسين بن أحمد بن منصور [بن] سجادة، قال: نا عبد الله بن داهر الرازي، قال: نا عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن حنش بن المعتمر، قال: (رأيت أبا ذر الغفاري أخذ بعضادتي باب الكعبة وهو يقول: من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا أبو ذر الغفاري، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله [قال]: "**مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح في قوم نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك، ومثل باب حطة في بني إسرائيل**") [٢].

وقال أيضاً: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن حكيم الأودي، قال: حدثنا عمرو بن ثابت، عن سماك بن حرب، عن حنش بن المعتمر، قال: (رأيت أبا ذر وهو آخذ بحلقة الكعبة وهو يقول: أنا أبو ذر الغفاري من لم يعرفني فأنا جندب الغفاري، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: "**مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق**") [٣].

وقال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن محمد بن ربيعة الكلابي، قال: نا أبي، قال: نا عبد الرحمن بن أبي حماد، عن أبي سلمة الصائغ، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، قال: (سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: "**إنما مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، إنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني إسرائيل**"...) [٤].

فشبههم النبي صلى الله عليه وآله بسفينة نوح عليه السلام التي نجى من لجأ إليها وركبها، وغرق من تركها متعللاً بكونه سيأوي لجبل يعصمه من الماء وغفل أنّ العاصم هو الركوب في السفينة لا غير، فكذلك من لجأ إليهم واتبعهم وأخذ دينه منهم عليهم السلام فقد نجا بخلاف من تركهم فهو قد أغرق نفسه في جهالات بعضها فوق بعض.

١- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٥١.
٢- المعجم الأوسط: ج٤ ص١٠، المعجم الصغير: ج١ ص١٣٩.
٣- المعجم الأوسط: ج٥ ص٣٥٥.
٤- المعجم الأوسط: ج٦ ص٨٥.

يقول السيد شرف الدين في المراجعات: (وأنت تعلم أنّ المراد بتشبيههم عليهم السلام بسفينة نوح، أن من لجأ إليهم في الدين فأخذ فروعه وأصوله عن أئمتهم الميامين نجا من عذاب النار، ومن تخلف عنهم كان كمن آوى (يوم الطوفان) إلى جبل ليعصمه من أمر الله، غير أن ذاك غرق في الماء وهذا في الحميم والعياذ بالله. والوجه في تشبيههم عليهم السلام بباب حطة هو أن الله تعالى جعل ذلك الباب مظهراً من مظاهر التواضع لجلاله والخضوع لحكمه، وبهذا كان سببا للمغفرة. وقد جعل انقياد هذه الأمة لأهل بيت نبيها والاتباع لأئمتهم مظهراً من مظاهر التواضع لجلاله والبخوع لحكمه، وبهذا كان سببا للمغفرة. هذا وجه الشبه، وقد حاوله ابن حجر إذ قال بعد أن أورد هذه الأحاديث وغيرها من أمثالها : (ووجه تشبيههم بالسفينة أنّ من أحبهم وعظمهم شكراً لنعمة مشرفهم، وأخذ بهدي علمائهم نجا، من ظلمة المخالفات، ومن تخلف عن ذلك غرق في بحر كفر النعم، وهلك في مفاوز الطغيان)، إلى أن قال: (وباب حطة يعني ووجه تشبيههم بباب حطة أن الله تعالى جعل دخول ذلك الباب الذي هو باب أريحاء أو بيت المقدس مع التواضع والاستغفار سببا للمغفرة، وجعل لهذه الأمة مودة أهل البيت سبباً لها)[١].

ثم يعلق السيد شرف الدين على كلام ابن حجر المتقدم قائلاً: (راجع كلامه هذا ثم قل لي لماذا لم يأخذ بهدي أئمتهم في شيء من فروع الدين وعقائده، ولا في شيء من أصول الفقه وقواعده، ولا في شيء من علوم السنة والكتاب، ولا في شيء من الأخلاق والسلوك والآداب، ولماذا تخلف عنهم فأغرق نفسه في بحار كفر النعم، وأهلكها في مفاوز الطغيان سامحه الله بكل ما أرجف بنا، وتحامل بالبهتان علينا)[٢].

قال الواحدي: (انظر كيف دعا الخلق إلى النسب إلى ولائهم والسير تحت لوائهم بضرب مثلهم بسفينة نوح عليه السلام، جعل ما في الآخرة من مخاوف الأخطار وأهوال النار كالبحر الذي لج براكبه، فيورده مشارع المنية ويفيض عليه سجال البلية، وجعل أهل بيته عليه وعليهم السلام مسبب الخلاص من مخاوفه والنجاة من متألفه، وكما لا يعبر البحر الهياج عند تلاطم الأمواج إلا بالسفينة، كذلك لا يأمن نفخ الجحيم ولا يفوز بدار النعيم إلاّ من تولى أهل بيت

١- المراجعات: ص٧٧ – ٧٨.
٢- المراجعات: هامش ص٧٧.

الرسول صلوات الله عليه وعليهم، وتخلى لهم وده ونصيحته وأكد من موالاتهم عقيدته، فإن الذين تخلفوا عن تلك السفينة آلوا شر مآل وخرجوا من الدنيا إلى أنكال وجحيم ذات أغلال، وكما ضرب مثلهم بسفينة نوح قرنهم بكتاب الله تعالى فجعلهم ثاني الكتاب وشفع الترتيل)[١].

وقال السمهودي في تعليقه على حديث السفينة: (ووجهه أنّ النجاة ثبتت لأهل السفينة من قوم نوح عليه السلام، وقد سبق في الذكر قبله في حثه صلى الله عليه وسلم على التمسك بالثقلين كتاب الله وعترته قوله صلى الله عليه وآله فإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض، وقوله في بعض الطرق: نبأني اللطيف الخبير، فأثبت لهم بذلك النجاة وجعلهم وصلة إليها، فتم التمسك المذكور، ومحصله الحث على التعلق بحبلهم وحبهم وإعظامهم شكرا لنعمة مشرفهم صلى الله وسلم عليه وعليهم، والأخذ بهدي علمائهم ومحاسن أخلاقهم وشيمهم، فمن أخذ بذلك نجا من ظلمات المخالفة وأدى شكر النعمة الوافرة، ومن تخلف عنه غرق في بحار الكفران وتيار الطغيان فاستوجب النيران)[٢].

فلماذا هذا التأكيد من النبي صلى الله عليه وآله ووصف أهل بيته وتشبيههم بسفينة نوح عليه السلام وباب حطة في بني إسرائيل، فهل هذا منه صلى الله عليه وآله لغو وحاشاه ؟!

كل ذلك للدلالة على كونهم الحصن الذي من التجأ إليه قد حفظ من التلف والضياع، وأمن من الغرق في الضلالات المبتدعة الدخيلة على دين الله سبحانه، إذن فمن أتبع أهل البيت عليهم السلام نجى ومن تخلف عنهم غرق وهوى.

وبعد هذا هل توجد إشارة أوضح من هذه على كونهم المقصودين بالخلفاء الإثني عشر الذين يحيون سنة النبي صلى الله عليه وآله ويعلمونها للناس ؟! ثم إن لم يكونوا هم المقصودين بالخلفاء الإثني عشر فمن المقصود إذن، دونكم التأريخ واقرؤوه بإنصاف وتروي.

قال النبي صلى الله عليه وآله : (**علي بن أبي طالب باب حطة، من دخل منه كان مؤمناً ومن خرج منه كان كافراً**)[٣].

١- نقلاً عن خلاصة عبقات الأنوار: ج٤ ص٢٠٨.
٢- نقلاً عن خلاصة عبقات الأنوار: ج٤ ص٢٠٨.
٣- كنز العمال: ج١١ ص٦٠٣، كشف الخفاء: ج١ ص٢٠٤ باختلاف يسير.

أول خلفاء النبي ﷺ :

تقدّم أنّ الروايات بينت صفات خلفاء النبي ﷺ الذين يأتون بعده ويعلمون الناس سنته وتعاليمه، وقد تقدّم أيضاً التخبط الذي سقط فيه الكثير حيث لم يفلحوا في تشخيص الخلفاء الذين ترحم عليهم النبي ﷺ ووصفهم بأنهم يحيون سنته ويعلمونها الناس، ومن الطبيعي أنهم معلمون للناس، فهم علماء ترجع الناس إليهم ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾؛ لكونهم ينقلون سنة النبي ويعلمونها الناس، فهم من ترد إليهم الأمة لمعرفة الحق؛ لقدرتهم على كشف الحقائق والمعرفة الدينية بسبب معرفتهم بموازين الشريعة المحمدية، ولقد بين النبي ﷺ الذي هو مدينة العلم باب المدينة التي تدخل الناس منه لمعرفة تلك العلوم التي احتوتها مدينة العلم، فقال: (**أنا مدينة العلم وعلي بابها**).

روى الحاكم في المستدرك: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي بالرملة، ثنا أبو الصلت عبد السلام بن صالح، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ : (**أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد المدينة فليأت الباب**) هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه [١].

وروى أيضاً: حدثنا بصحة ما ذكره الإمام أبو زكريا، ثنا يحي بن معين، ثنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري، ثنا الحسين بن فهم، ثنا محمد بن يحي بن الضريس، ثنا محمد بن جعفر الفيدي، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ : (**أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد المدينة فليأت الباب**) [٢].

١- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٢٦، قال الحاكم بعد إيراده الرواية المتقدمة قال: وأبو الصلت ثقة مأمون فإني سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب في التاريخ يقول: سمعت العباس ابن محمد الدوري يقول: سألت يحيى بن معين، عن أبي الصلت الهروي، فقال: ثقة، فقلت: أليس قد حدث عن أبي معاوية عن الأعمش أنا مدينة العلم، فقال: قد حدث به محمد بن جعفر الفيدي وهو ثقة مأمون.
سمعت أبا نصر أحمد بن سهل الفقيه القباني إمام عصره ببخارى، يقول: سمعت صالح بن محمد بن حبيب الحافظ يقول: وسئل عن أبي الصلت الهروي فقال: دخل يحيى بن معين ونحن معه على أبي الصلت فسلم عليه فلما خرج تبعته فقلت له: ما تقول رحمك الله في أبي الصلت، فقال: هو صدوق، فقلت له: إنه يروى حديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأتها من بابها)، فقال: قد روى هذا ذاك الفيدي عن أبي معاوية عن الأعمش كما رواه أبو الصلت.

٢- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٢٦. قال الحاكم بعد إيراده الرواية: قال الحسين بن فهم حدثناه أبو الصلت الهروي عن أبي معاوية. قال الحاكم ليعلم المستفيد لهذا العلم إنّ الحسين بن فهم بن عبد الرحمن ثقة مأمون حافظ (ولهذا الحديث) شاهد من حديث سفيان الثوري بإسناد صحيح.

وروى أيضاً: حدثني أبو بكر محمد بن علي الفقيه الإمام الشاشي القفال ببخارى وأنا سألته، حدثني النعمان بن الهارون البلدي ببلد من أصل كتابه، ثنا أحمد بن عبد الله بن يزيد الحراني، ثنا عبد الرزاق، ثنا سفيان الثوري، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأت الباب**) [١].

وروى الطبراني: حدثنا المعمري ومحمد بن علي الصائغ المكي، قالا: ثنا عبد السلام بن صالح الهروي، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن بن عباس، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (**أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأته من بابه**) [٢].

وروى ابن عبد البر: عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: (**أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأته من بابه**) [٣].

وروي أيضاً بأنه ﷺ مدينة الحكمة ودار الحكمة وعلي بابها، فقد أخرج ذلك الكثير من المحدثين، وإليك بعضاً من تلك الروايات:

قال المناوي: وعن النبي ﷺ: (**أنا دار الحكمة**) [٤].

١- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٢٦.
٢- المعجم الكبير: ج١١ ص٥٥.
٣- الاستيعاب: ج٣ ص١١٠٢. قال الفتني بعد أنّ أورد هذا الحديث: (أنا مدينة العلم وعلي بابها) أورده من حديث علي وابن عباس وجابر، قلت: قد تعقب العلائي على ابن الجوزي في حكمه بوضعه فإنه ينتهي بطرقه إلى درجة الحسن فلا يكون ضعيفاً فضلاً عن أن يكون موضوعاً. وقال ابن حجر: صححه الحاكم وخالفه ابن الجوزي فكذّبه والصواب خلاف قولهما، والحديث حسن لا صحيح ولا كذب. تذكرة الموضوعات: ص٩٥.
٤- قال الطيبي: لعل الشيعة تتمسك بهذا التمثيل أن أخذ العلم والحكمة منه مختص به لا يتجاوز إلى غيره إلاّ بواسطته رضي الله عنه؛ لأنّ الدار إنما يدخل من بابها وقد قال تعالى: (وأتوا البيوت من أبوابها) ولا حجة لهم فيه إذ ليس دار الجنة بأوسع من دار الحكمة ولها ثمانية أبواب انتهى.
وقال القاري: (معنى الحديث علي باب من أبوابها ولكن التخصيص يفيد نوعاً من التعظيم وهو كذلك؛ لأنه بالنسبة إلى بعض الصحابة أعظمهم وأعلمهم، ومما يدل على أنّ جميع الأصحاب بمنزلة الأبواب، قوله صلى الله عليه وسلم أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم من الإيماء إلى اختلاف مراتب أنوارها في الاهتداء...) تحفة الأحوذي: ج١٠ ص١٥٥.
أقول: ليلتفت القارئ الكريم إلى محاولة الطيبي البائسة التي يحاول جاهداً من خلالها أن يجعل علياً عليه السلام هو أحد الأبواب وغيره أيضاً أبواباً لمدينة العلم مستدلاً على ذلك بكون الجنة لها أبواب ثمانية، ولا أعلم هل هكذا استدلال يمكن أن يقوله من له أدنى حظ من العلم ! فما ربط أبواب الجنة الثمانية بحديث النبي (صلى الله عليه وآله) الذي يصرح بكون الباب لمدينة العلم باباً واحداً لا أبواباً متعددة ؟!
ثم أحقاً أنّ الطيبي يجهل المجمع عليه من رجوع الجميع إلى علي بن أبي طالب عليه السلام في المعضلات، فلو كانوا هم أبواباً فلماذا يرجعون إليه كما سنرى في الصفحات الآتية من رجوع غيره إليه ؟!
ثم هل يجهل الطيبي شهادة النبي (صلى الله عليه وآله) لعترته بكونهم أعلم الناس من بعده ونهى عن التقدم عليهم.
روى الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا جعفر بن حميد، حدثنا عبد الله بن بكير الغنوي، عن حكيم بن حبير، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إني لكم فرط وإنكم

واردون علي الحوض عرضه ما بين صنعاء إلى بصرى فيه عدد الكواكب من قدحان الذهب والفضة فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين، فقام رجل فقال: يا رسول الله، وما الثقلان ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم، فتمسكوا به لن تزالوا ولا تضلوا والأصغر عترتي وإنهم لن يفترقا حتى يردا علي الحوض وسألت لهما ذاك ربي فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تعلموهما فإنهما أعلم منكم) المعجم الكبير: ج٣ ص٦٦.

وفي رواية أخرى قال (صلى الله عليه وآله): (فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين، فنادى مناد: وما الثقلان يا رسول الله، قال: كتاب الله طرف بيد الله عز وجل وطرف بأيديكم، فاستمسكوا به لا تضلوا، والآخر عترتي وإن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض، وسألت ذلك لهما ربي فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم، ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فقال: من كنت أولى به من نفسي فعلي وليه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) المعجم الكبير: ج٥ ص١٦٦.

فبعد شهادة النبي (صلى الله عليه وآله) بكون عترته هم الأعلم بعده ونهى عن التقدم عليهم، وسيد العترة هو علي بن أبي طالب عليه السلام، فهل يصح هذا التوجيه السقيم الذي قدّمه الطيبي ؟

ولينظر القارئ ويقارن بين ما قاله الطيبي وما قاله المناوي حيث قال بعد أن أورد الحديث (أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب): فإن المصطفى (صلى الله عليه وسلم) المدينة الجامعة لمعاني الديانات كلها أو لا بد للمدينة من باب فأخبر أن بابها هو علي كرم الله وجهه فمن أخذ طريقه دخل المدينة ومن أخطأه أخطأ طريق الهدى وقد شهد له بالأعلمية الموافق والمخالف والمعادي والمحالف، خرج الكلاباذي أن رجلاً سأل معاوية عن مسألة فقال: سل علياً هو أعلم مني، فقال: أريد جوابك قال: ويحك كرهت رجلاً كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يعزّه بالعلم عزاً، وقد كان أكابر الصحب يعترفون له بذلك وكان عمر يسأله عما أشكل عليه، جاءه رجل فسأله فقال: ههنا علي فاسأله فقال: أريد أسمع منك يا أمير المؤمنين، قال: قلا أقام الله رجليك ومحى اسمه من الديوان، وصح عنه من طرق أنه كان يتعوذ من قوم ليس هو فيهم حتى أمسكه عنده ولم يوله شيئاً من البعوث لمشاورته في المشكل. وأخرج الحافظ عبد الملك بن سليمان، قال: ذكر لعطاء أكان أحد من الصحب أفقه من علي قال: لا والله. قال الحرالي: قد علم الأولون والآخرون أن فهم كتاب الله منحصر إلى علم علي ومن جهل ذلك فقد ضل عن الباب الذي من ورائه يرفع الله عنه القلوب الحجاب حتى يتحقق اليقين الذي لا يتغير بكشف الغطاء ... فيض القدير شرح الجامع الصغير: ج٣ ص٦٠.

فلماذا تجشم الطيبي عناء التاؤيل والالتفاف مع وضوح الأمر. لماذا الالتفاف على الحقائق الواضحة ؟؟!!

وبما تقدم نعرف أيضاً بطلان ما قاله علي بن محمد العلوي في دفع الارتياب عن حديث الباب: (ص١١) تعليقاً على حديث: (وعلي بابها) فقال: يفيد أنّ جميع ما في المدينة والدار من العلم والحكمة يكون طريق خروجه من هذا الباب، ولهذا جاء بعده: فمن أراد العلم أو قال الحكمة فليأت الباب. وهذا فيه حصر ادعائي، وهو يفرض أن ما عدى المقصور عليه في حكم المعدوم، وهو في الحقيقة ليس بمعدوم. وذلك إذا علم أنّ أحداً وصل في وصف الغاية والذروة جاز أن يحصر هذا على وجه المبالغة، كأنه وحيد فيه، مع أنّ الحقيقة غير ذلك، فيكون هذا الباب الذي يخرج منه علم المدينة أو الذي يخرج منه حكمة الدار هو علي عليه السلام، مبالغة، مع أنّ غير علي يشارك علياً من الأخذ عن طريق هذا الباب من علم المدينة أو حكمة الدار، لكن لما كان أكثر علم هذا الباب يحمله علي عليه السلام، أطلق عليه أنه الباب، ويرجع ذلك إلى أنّ علياً أعلم الصحابة. انتهى.

فنلاحظه يحاول إشراك غير علي بن أبي طالب عليه السلام بوصف باب مدينة العلم بتوجيه أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله) التي تدل عل حصر الباب بعلي عليه السلام بدعوى أنّ الحصر إدعائي على وجه المبالغة لكون علي عليه السلام أعلم الصحابة فلذا أطلق عليه لفظ الباب ولا ينافي بابية غيرة لمدينة العلم.

وهكذا نجد هذه التأويلات الباطلة يقدموها بلا دليل علمي، نعم دليلها المبتنيات المسبقة التي تأبى الانسياق مع مضامين النصوص بل تحاول تأويل النصوص وفقاً لها.

وأمّا ما قاله القاري من كون تخصيص علي عليه السلام بالذكر للتعظيم لكونه أعظم وأعلم الصحابة، فمن المقطوع به أنّ علياً عليه السلام أعظمهم وأفضلهم، بل الحقيقة هي عدم صحة قياس علي عليه السلام بغيره، إلاّ أنه جعل التخصيص بذكره عليه السلام للتعظيم له ويريد بذلك أن يجعل غيره من الصحابة أبواباً لمدينة العلم مستدلاً بحديث أصحابي كالنجوم بأيهم أقتديتم اهتديتم مع وجود فارق بين الاهتداء من حيث درجاته، والحال أنّ هذا الحديث قد صرح الكثير من علماء بكذبه وعدم صحة نسبته للنبي (صلى الله عليه وآله)، إمّا لمجهولية راويه وإمّا لمنافاته لتعاليم الدين الإسلامي وسنة نبيه الكريم.

قال ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله: ج٢ ص٩١: (قال أبو عمر هذا إسناد لا تقوم به حجة لأن الحرث بن غصين مجهول).

ويقول البيهقي عنه: (هذا حديث مشهور وأسانيده كلها ضعيفة لم يثبت منها شيء) تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي: ج٢ ص٢٣٠.

ويقول ابن حزم في تعليق على الحديث (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم). قال أبو محمد: وهذا من أفسد قول يكون، لأنه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطا. هذا ما لا يقوله مسلم، لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف، وليس إلا

وفي رواية: (**أنا مدينة الحكمة وعلي بابها**) [١]، أي علي بن أبي طالب هو الباب الذي يدخل منه إلى الحكمة، فناهيك بهذه المرتبة ما أسناها وهذه المنقبة ما أعلاها. ومن زعم أنّ المراد بقوله وعلي بابها أنه مرتفع من العلو وهو الارتفاع فقد تمحل لغرضه الفاسد بما لا يجزيه ولا يسمنه ولا يغنيه [٢].

وفي ينابيع المودة: عن علي عليه السلام أنه صلى الله عليه وآله قال: (**أنا دار العلم وعلي بابها**) [٣].

رحمة أو سخط، وأما الحديث المذكور فباطل مكذوب من توليد أهل الفسق. الإحكام: ج٥ ص٦٤٢. ثم ذكر وجوهاً لضرورة كذبه.

ويقول الشيخ محمود أبو رية في كتابه أضواء على السنة المحمدية ص ٣٤٤: (ومما يتكئ عليه من يعتقدون عدالة جمع الصحابة قولهم إنّ رسول الله قال: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم، وفي رواية فأيهم أخذتم بقوله ... ولكن هذا الحديث باطل لا أصل له).

ومع غض النظر عن سنده فلا يمكن قبول مضمونه لاستحالة أن يأمرنا (صلى الله عليه وآله) ويُعبدنا بالمتناقضات، فتناقض سلوك الصحابة أشهر من نار على علم، فدون القارئ سيرة الصحابة وتناقضهم ووصف أحدهم للآخر بالنفاق والضلال بل وتناحرهم بل ويقاتل الآخر، فكيف يقتدي المسلم أبالقاتل أم بالمقتول ؟!

ثم إنّ بعضهم قد ارتد عن الإسلام كما أخبر النبي (صلى الله عليه وآله).

روى البخاري: عن أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي، حدثنا أبي، عن يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أنه كان يحدث أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: يرد على يوم القيامة رهط من أصحابي فيجلون عن الحوض فأقول يا رب أصحابي فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري.

وقال: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن أبن شهاب، عن ابن المسيب أنه كان يحدث عن أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) إنّ النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: يرد علي الحوض رجال من أصحابي فيحلؤون عنه فأقول يا رب أصحابي فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري. صحيح البخاري: ج٧ ص٢٠٨.

فكيف يكون مثل هؤلاء قدوة يهتدي الناس بها ؟!

ولهذا التجأ البعض لتفسير الحديث بنقل كلام النبي (صلى الله عليه وآله) لا في آرائهم واجتهاداتهم وفتاواهم، يقول ابن عبد البر بعد كلام طويل: وهذا يبين لك أنّ قول النبي (صلى الله عليه وسلم) أصحابي كالنجوم هو على ما فسره المزني وغيره من أهل النظر أن ذلك في النقل؛ لأن جميعهم ثقات مأمونون عدل رضي فواجب قبول ما نقل كل واحد منهم وشهد به على نبيه (صلى الله عليه وسلم) ولو كانوا كالنجوم في آرائهم واجتهادهم إذا اختلفوا لقال ابن عباس للمسور أنت نجم وأنا نجم فلا عليك وبأينا اقتدى في قوله فقد اهتدى ولما احتاج إلى طلب البينة (والبرهان) من السنة على (صحة) قوله. التمهيد: ج٤ ص٢٦٣.

وفي ختام هذا التعليق أود نقل عبارات للغزالي في كتابه المستصفى يقول: من الأصول الموهومة قول الصحابي وقد ذهب قوم إلى أن مذهب الصحابي حجة مطلقاً، وقوم إلى أنه حجة إن خالف القياس، وقوم إلى أن الحجة في قول أبي بكر وعمر خاصة لقوله (صلى الله عليه وآله): اقتدوا باللذين من بعدي وقوم إلى أن الحجة في قول الخلفاء الراشدين إذا اتفقوا، والكل باطل عندنا، فإن من يجوز عليه الغلط والسهو ولم تثبت عصمته عنه فلا حجة في قوله، فكيف يحتج بقولهم مع جواز الخطأ وكيف تدعى عصمتهم من غير حجة متواترة، وكيف يتصور عصمة قوم يجوز عليهم الاختلاف، وكيف يختلف المعصومان، كيف وقد اتفقت الصحابة على جواز مخالفة الصحابة، فلم ينكر أبو بكر وعمر على من خالفهما بالاجتهاد بل أوجبوا في مسائل الاجتهاد على كل مجتهد أن يتبع اجتهاد نفسه، فانتفاء الدليل على العصمة، ووقوع الاختلاف بينهم وتصريحهم بجواز مخالفتهم فيه ثلاثة أدلة قاطعة. المستصفى - للغزالي: ص١٦٨.

ومن هنا فوصف النجوم التي بأيها اقتدى المسلم اهتدى إنما تصح لعترة النبي (صلى الله عليه وآله) لكونهم نوراً واحداً لا اختلاف بينهم لكونهم منه سبحانه، (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً) النساء: ٨٢.

١- علل الدارقطني: ج٣ ص٢٤٧، تاريخ بغداد: ج١١ ص٢٠٤، تهذيب الكمال: ج٢١ ص٢٧٧.

٢- فيض القدير شرح الجامع الصغير: ج٣ ص٦٠.

٣- ينابيع المودة لذوي القربى: ج٢ ص١٧٠.

إلى غير ذلك من الروايات التي تبين أنّ باب علم الرسول ﷺ منحصر بعلي بن أبي طالب عليه السلام، فعلي عليه السلام هو العالم على الإطلاق ولا يقاس به أحد من الصحابة مطلقاً، لذا جاء عن عائشة، قالت: (من أفتاكم بصوم عاشورا ؟ قالوا: علي. قالت: أما إنّه أعلم الناس بالسنة) [١].

وقال ﷺ: (**أعلم أمتي من بعدي علي بن أبي طالب**) [٢].

وعن ابن مسعود، قال: كنت عند النبي (صلى الله عليه وسلم) فسئل عن علي كرم الله وجهه فقال: (**قسمت الحكمة عشرة أجزاء فأعطي علي تسعة أجزاء والناس جزءاً واحداً**).

وعنه ﷺ أيضاً: (**أنزل القرآن على سبعة أحرف ما منها حرف إلاّ وله بطن وظهر وأمّا علي فعنده منه علم الظاهر والباطن**) [٣].

ومن هنا أصبح علي بن أبي طالب عليه السلام هو العاصم وأمر الرسول بالتمسك به.

وعن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: (كنا عند النبي ﷺ إذ جاء أعرابي فقال: يا رسول الله، سمعتك تقول: ﴿**وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ**﴾، فما حبل الله الذي نعتصم به ؟ فضرب النبي ﷺ يده في يد علي وقال: "**تمسكوا بهذا، هو حبل الله المتين**") [٤].

فبعد كل ما تقدم لا يبقى في تشخيص الخلفاء الإثني عشر أي لبس وأي عذر لمعتذر، فأولهم علي بن أبي طالب عليه السلام ويتلوه بنوه عليهم السلام، فهل يوجد أوضح من هذا ؟!

خلافة السقيفة تنهى عن التحدّث بسنة النبي ﷺ :

عرفنا أنّ السمة البارزة في صفات الخلفاء الذين يأتون بعد النبي ﷺ بكونهم يروون حديثه ويعلمون الناس سنته، ومن المفروض أن نرى هل هذه الصفة منطبقة على من ادعى خلافة النبي ﷺ من بعده ؟

ومن المعروف أنّ السنة النبوية قد نهت عن روايتها خلافة السقيفة، وهذا موضوع طويل له بحثه، لكن لنرى ماذا فعلت خلافة السقيفة بسنة النبي ﷺ بعجالة، فأبو بكر جمع الناس بعد

١- ينابيع المودة لذوي القربى: ج٢ ص١٧٠.
٢- كنز العمال: ج١١ ص٦١٤.
٣- فيض القدير شرح الجامع الصغير: ج٣ ص٦٠.
٤- ينابيع المودة لذوي القربى: ج١ ص٣٥٦.

وفاة النبي ﷺ قال: (إنّكم تحدثون عن رسول الله أحاديث تختلفون فيها والناس بعدكم أشد اختلافاً. فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً، فمن سألكم فقولوا: بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله، وحرموا حرامه) [١].

وروى الحاكم في المستدرك: (حدثنا) أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، قال: سمعت سفيان بن عيينة يحدث عن بيان، عن عامر الشعبي، عن قرظة بن كعب، قال: (خرجنا نريد العراق، فمشى معنا عمر بن الخطاب إلى صرار فتوضأ ثم قال: أتدرون لم مشيت معكم ؟ قالوا: نعم، نحن أصحاب رسول الله ﷺ مشيت معنا. قال: إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل فلا تبدونهم بالأحاديث فيشغلونكم جردوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ وامضوا وأنا شريككم. فلما قدم قرظة قالوا: حدثنا قال: نهانا ابن الخطاب).

هذا حديث صحيح الإسناد له طرق تجمع ويذاكر بها وقرظة بن كعب الأنصاري صحابي سمع من رسول الله ﷺ ومن شرطنا في الصحابة أن لا نطويهم، وأمّا سائر رواته فقد احتجا به[٢].

بل قد احرقوا سنة النبي ﷺ كما فعل أبو بكر كما تروي عائشة، تقول: (جمع أبي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت خمسمائة حديث، فبات ليلة يتقلب كثيراً، قالت: فغمني، فقلت: تتقلب لشكوى أو لشيء بلغك ؟ فلما أصبح قال: أي بنية هلمي الأحاديث التي عندك. فجئته بها فدعا بنار فأحرقها وقال: خشيت أن أموت وهي عندك فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به و لم يكن كما حدثني فأكون قد تقلدت ذلك) [٣].

بل وضعت الأحاديث كما قال ﷺ مراراً بأنّ الناس ستكذب عليه كما سيأتي في الروايات، فقد وضعت الأحاديث على لسان النبي ﷺ في النهي عن كتابة كلامه ﷺ، فقد روى أحمد في مسنده: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا شعيب بن حرب، قال: أنا همام، قال: أنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه

١- السنة المحمدية - للشيخ محمود أبو ريه: ص٤٧، نقلاً عن تذكرة الحفاظ للذهبي: ج١ ص٣.
٢- المستدرك للحاكم النيسابوري: ج١ ص١٠٢، وصححه وتابعه الذهبي في تلخيص المستدرك.
٣- كنز العمال: ج١٠ ص٢٨٥.

وسلم: (لا تكتبوا عني شيئاً، فمن كتب عني شيئاً فليمحه) [١]. في الوقت الذي نجد النبي ﷺ يؤكد أهمية السنة وكتابتها وروايتها في الكثير من الروايات.

روى أحمد في المسند: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الصمد، ثنا همام، ثنا زيد، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**حدثوا عني ولا تكذبوا علي ومن كذب عليّ متعمداً فقد تبوأ مقعده من النار، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**) [٢].

وروى الهيثمي: وعن أبي قرصافة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**حدثوا عني بما تسمعون، ولا يحل لرجل أن يكذب علي، فمن كذب علي أو قال علي غير ما قلت بني له بيت في جهنم يرتع فيه**) [٣].

وروى الصنعاني في المصنف: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الحسن، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**حدثوا عني ولا حرج، ولكن من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**) [٤].

وروى النسائي: أنبأ الفضل بن العباس بن إبراهيم، قال: حدثنا عفا، قال: حدثنا همام، قال: حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وحدثوا عني ولا تكذّبوا علي**) [٥].

وروى أبو يعلى: حدثنا زهير، حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا يحيى، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**حدثوا عني ولا حرج، حدثوا عني ولا تكذّبوا علي، ومن كذب علي متعمداً فقد تبوأ مقعده من النار، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**) [٦].

١- مسند أحمد: ج٣ ص١٢.
٢- مسند أحمد: ج٣ ص٤٦.
٣- مجمع الزوائد: ج١ ص١٤٨.
٤- المصنف - لعبد الرزاق الصنعاني: ج١١ ص٢٦١.
٥- السنن الكبرى: ج٣ ص٤٣١.
٦- مسند أبي يعلى: ج٢ ص٤١٦.

وروى الرامهرمزي: حدثنا محمد بن يعقوب الأهوازي، ثنا إسحاق بن الضيف، ثنا أيوب بن علي ، قال: ثنا زياد بن سيار، قال: حدثتني عزة بنت عياض أنها سمعت جدها أبا قرصافة واسمه جندرة. بن خيشنة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**حدثوا عني ما تسمعون مني، ولا تقولوا إلا حقاً، ومن قال علي ما لم أقل بني له في جهنم بيت يوقع فيه**) [١].

وروى الطبراني: حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة، ثنا أيوب بن علي بن الهيصم، ثنا زياد بن سيار، عن عزة، قالت: سمعت أبا قرصافة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**حدثوا عني بما تسمعون ولا يحل لرجل أن يكذب علي فمن كذب علي وقال علي غير ما قلت بني له بيت في جهنم يرتع فيه**) [٢].

فمن الذي يحيي السنة ويبثها في الناس ويعلمها لهم بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فهل الذي يمنع السنة ويحرقها أم الذي يبثها في الناس ومن شهد له النبي صلى الله عليه وآله وسلم والقاصي والداني بكونه باب مدينة العلم ؟!

أليس الذي يحيي سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هو الخليفة من بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما جاء في روايات؛ رحم الله خلفائي، وغيرها ؟!

إمامة علي عليه السلام في روايات أبناء السنة والجماعة :

لقد دلت الروايات الكثيرة عند أبناء السنة والجماعة على إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام، إلا أنهم حاولوا إسقاط تلك الروايات بحجة ضعف السند لعلل واهية، فتارة لكون رواتها شيعة، وأخرى لأنّ راويها منفرد بها، وهكذا نجدهم يريدون بشتى الوسائل إسقاط الروايات التي تنص على مقام أهل البيت عليهم السلام . بل ربما القاعدة تقتضي عندهم عدم صحة الروايات التي تنص على فضائل أهل البيت عليهم السلام ، وهذا يمكننا معرفته من خلال قراءة الروايات.

روى الحاكم في المستدرك، قال: (حدثني) أبو بكر محمد بن علي الفقيه الإمام الشاشي ببخارى، ثنا النعمان بن هارون البلدي، ثنا أبو جعفر أحمد بن عبد الله بن يزيد الحراني، ثنا عبد الرزاق، ثنا سفيان الثوري، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن عثمان،

١- الحد الفاصل - للرامهرمزي: ص١٧٢.
٢- المعجم الكبير: ج٣ ص١٨.

قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: سمعت رسول الله ﷺ وهو آخذ بضبع علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو يقول: (**هذا أمير البررة، قاتل الفجرة، منصور من نصره، مخذول من خذله.** ثم مد بها صوته)، هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه [١].

وقال أيضاً: (حدثنا) أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب، انا عمرو بن الحصين العقيلي، أنبأ يحي بن العلاء الرازي، ثنا هلال بن أبي حميد، عن عبد الله بن أسعد بن زرارة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: (**أوحي إليّ في علي ثلاث: أنه سيد المسلمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين**)، هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه [٢].

في الوقت الذي نجد الحاكم النيسابوري يؤكد صحة الحديثين نجد غيره يضعفون هذه المضامين التي وردت في الحديثين، ويعلل البعض ذلك بسبب وجود رواة شيعة في سند الرواية، أو لتفرّد فلان بالحديث، وغيرها من الأوصاف التي يصفون بها أحاديث النبي ﷺ.

النقطة السادسة: وجوب الرد عند التنازع

لقد زاغ الكثير في بيان هذه الآية الكريمة وربط الرد بمن وجبت طاعتهم، حيث أنّ الآية أوجبت الرد عند التنازع لله سبحانه ولرسوله ﷺ، ﴿**فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ...**﴾.

ومن هنا راح البعض يسطر بقلمه ويقول بأنّ طاعة أولي الأمر ليست واجبة؛ لكون الرد إليهم لم تذكره الآية المباركة.

والحال أننا قد ذكرنا بأنّ عدم تكرار الفعل بين طاعة الرسول ﷺ وأولي الأمر لبيان أنّ الطاعتين من سنخ واحد، وطاعة أولي الأمر إنما هي امتداد لطاعة الرسول ﷺ، فإن أوجبت الآية الرد للرسول ﷺ فهي توجب أيضاً الرد لأولي الأمر لكون الرد إليهم إنما هو رد إليه ﷺ.

١- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٢٩، تاريخ بغداد: ج٤ ص٤٤١. وروى القندوزي: أخبرنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب، حدثنا أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي الحافظ، حدثنا محمد بن عبد الله الصيرفي، وعلي بن إبراهيم البلدي، وجماعة، قالوا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يزيد المؤدب أبو جعفر السامري، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان الثوري، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن بهمان، قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو آخذ بضبع علي يوم الحديبية وهو يقول: (هذا أمير البررة، قاتل الفجرة، منصور من نصره، مخذول من خذله) ينابيع المودة لذوي القربى: ج٢ ص٢٣٨.

٢- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٣٧، كنز العمال: ج١١ ص٦١٩.

هذا مضافاً إلى أنّ أصحاب هذا القول تغافلوا عن ما جاء بعد الآية المذكورة بآيات يأمر سبحانه فيها بالرد إلى أولي الأمر.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلاً﴾[١]. فالآية تصرّح بوجوب الرد لأولي الأمر، إلا أن يقال بكون أولي الأمر في هذه الآية غير أولي الأمر في الآية الأخرى أعني قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[٢] وهذا لا دليل عليه، بل أقوال مفسريهم تؤكد وحدة المراد بأولي الأمر في الآيتين [٣].

ومن هنا نعرف الخلل في ما ذكره أبو حبّان الأندلسي في تفسيره حيث يقول: (واستدل بعض أهل العلم على إبطال قول من قال: بإمام معصوم، بقوله: وأولي الأمر منكم. فإنّ الأمراء والفقهاء يجوز عليهم الغلط والسهو، وقد أمرنا بطاعتهم. ومن شرط الإمام العصمة فلا يجوز

١- النساء: ٨٣.

٢- النساء: ٥٩.

٣- وإليك بعض أقوالهم في أولي الأمر في الآية:
قال القرطبي: (أو أولوا الأمر وهم أهل العلم والفقه، عن الحسن وقتادة وغيرهما. السدي وابن زيد: الولاة. وقيل: أمراء السرايا) تفسير القرطبي: ج٥ ص٢٩١. وقال الغرناطي: (أولي الأمر وهم كبراء الصحابة وأهل البصائر منهم. لعلمه القوم الذين يستنبطونه أي يستخرجونه من الرسول وأولي الأمر فالذين يستنبطونه على هذا طائفة من المسلمين يسألون عنه الرسول صلى الله عليه وسلم وأولي الأمر) التسهيل لعلوم التنزيل: ج١ ص١٤٩. وقال ابن حجر: أخرج الطبري من طرق عن مجاهد ومن طريق علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس ومن طريق عطاء بن أبي رباح ومن طريق الحسن البصري ومن طريق أبي العالية قالوا كلهم معنى (وأولي الأمر منكم) أولي العلم والفقه زاد أبو العالية ألا ترى أنه يقول: (ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) ... قول آخر أخرج الطبري من طريق ليث بن أبي سليم قال: سأل مسلمة يعني ابن عبد الملك ميمون بن مهران عن هذه الآية من (وأولي الأمر) قال: أصحاب السرايا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن طريق الحكم بن أبان عن عكرمة قال: هم أبو بكر وعمر، واختار الطبري اختصاصها بولاة الأمور وسبقه الشافعي وقرره تقريراً حسناً فقال: كان من حول مكة من العرب لم يكن يعرف الإمارة وكانت تأنف أن تعطي بعضها بعضا طاعة الإمارة فلما دانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالطاعة لم تكن ترى ذلك يصلح لغير النبي صلى الله عليه وسلم فأمروا أن يطيعوا أولي الأمر. العجاب في بيان الأسباب: ج٢ ص ٨٩٧.
وقال الآلوسي: (وقيل: المراد بهم أهل العلم، وروى ذلك غير واحد عن ابن عباس وجابر بن عبد الله ومجاهد والحسن وعطاء وجماعة، واستدل عليه أبو العالية بقوله تعالى: (ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) النساء: ٨٣، فإنّ العلماء هم المستنبطون المستخرجون للأحكام، وحمله كثير - وليس ببعيد - على ما يعم الجميع لتناول الاسم لهم لأنّ للأمراء تدبير أمر الجيش والقتال، وللعلماء حفظ الشريعة وما يجوز مما لا يجوز. واستشكل إرادة العلماء لقوله تعالى: (فإن تنازعتم في شيء) فإن الخطاب فيه عام للمؤمنين مطلقاً والشيء خاص بأمر الدين بدليل ما بعده) تفسير الآلوسي: ج٥ ص٦٥.
ولاحظ الأقوال التي ذكرها العيني في اختلافهم في المراد من أولي الأمر في النقطة الخامسة: تحديد المقصود بأولي الأمر.

ذلك عليه؛ ولا يجوز أن يكون المراد الإمام؛ لأنه قال في نسق الخطاب: فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول، فلو كان هناك إمام مفروض الطاعة لكان الرد إليه واجباً، وكان هو يقطع التنازع، فلما أمر برد المتنازع فيه إلى الكتاب والسنة دون الإمام، دل على بطلان الإمامة،....) [1].

فإنّ الرد ثابت لأولي الأمر في الآية الأخرى، أعني قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلاً﴾.

وبناء على ما قاله فسيكون أولو الأمر معصومين؛ لكونه علل عدم عصمتهم بعدم وجوب الرد إليهم، والحال أنّه ثابت بنص الآية المتقدمة، فيتعين عليه الالتزام بكون أولو الأمر معصومين، وبهذا يبطل جميع ما قيل في بيانهم المراد بأولي الأمر من كونهم الفقهاء أو الأمراء أو غيرهم؛ لكونهم ليسوا معصومين.

كما أنّه نفى الإمامة لنفس السبب، وهو عدم وجوب الرد لأولي الأمر، وقد تقدم أنّ الرد ثابت لهم كما ثبت للرسول ﷺ، فيكون أولو الأمر أئمة يكون قولهم الفيصل في التنازع لكونهم العلماء بدين الله سبحانه وخلفاء رسوله الكريم.

ثم إنّه فسّر الرد لله سبحانه بالرد لكتابه، والرد للرسول بالرد للسنة، وهذا لا دليل عليه كما سيأتي؛ إذ الآية ذكرت الرد لله سبحانه وللرسول ﷺ، فكيف يمكن حملهما على الكتاب والسنة ؟ وما هو الدليل على ذلك ؟

فإن قيل: إنما التجأ هو وغيره لذلك بسبب عدم وجود النبي ﷺ في زماننا اليوم، فلذا حملوا الرد إلى الله بالرد لكتابه، والرد للرسول ﷺ بالرد لسنته المباركة.

فأقول:

أولاً: إنّ الله سبحانه قد أمر الناس بالرد لأولي الأمر بعد رحيل النبي ﷺ، إذ مع وجوده فمن الطبيعي سيكون الرد إليه ﷺ لا إليهم، وقد نص النبي ﷺ على خلفائه الذين يحيون

١- البحر المحيط: ج٣ ص٢٩١.

سنته من بعده، ثم إنّ وجود من يرجع إليه المسلمون في الأمر المتنازع فيه في زمن وعدم وجوده في زمن آخر مع حاجة الناس إليه أليس منافياً للعدل الإلهي، فحاشاه سبحانه أن يترك عباده في كل زمان من فرقان يفرق بين الحق والباطل وترتفع بوجوده التراعات والخصومات الناشئة من الأذواق والآراء الناقصة.

ثانياً: من المعلوم أن قبل نزول آية الرد لله سبحانه وللرسول صلى الله عليه وآله كان شيء من القرآن متزلاً وكان كثير من السنة أيضاً موجوداً، فلماذا لم يأمر سبحانه بالاكتفاء بهما ؟ بل المسلمون مجمعون على أنّ لكل حادثة حكماً يعلمه الله لنبيه في حينها وهو يبينه للناس ؟

أمّا من هو المبين من بعده، فهو صلى الله عليه وآله قد نص على من يبين دين الله من بعده، وهم خلفاؤه وأولوا الأمر بعده، وهم الأئمة والمهديون الذين أمر الناس بطاعتهم والانتهاج بنهجهم.

ثالثاً: مضافاً إلى أنّ الهدف من الرد إنما هو لقطع الخصام والتنازع، وهذا لا يتحقق بالرد للكتاب والسنة لكون الخلاف فيهما، وهذا أمر لا يمكن إنكاره، فالآراء مختلفة ومتباينة في بيان المراد في النص الواحد سواء في الكتاب أم السنة، بل نشأت المذاهب التي يكفر أحدها الآخر وكل منها يدعي أنه من يفهم الكتاب والسنة كما يريد الله سبحانه دون غيره، فيكون الأمر بالرد إليهما والحال هذا لغواً لا فائدة فيه وتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

إذن فالرد الذي يقطع الخصام والتراع إنما يكون للرسول صلى الله عليه وآله في حياته ولخلفائه من بعده؛ لكونهم الامتداد الطبيعي لرسول الله صلى الله عليه وآله، وفي زماننا اليوم إنما يكون الرد لخليفة الله القائم بالأمر بين الناس، وهو الإمام أحمد الحسن وصي ورسول الإمام المهدي عليه السلام الذي ثبت بما لا يقبل الشك عند من أنصف أنّه أحد أوصياء محمد صلى الله عليه وآله ومن العترة الهادية التي لا تخرج الناس من الحق ولا تدخلهم في باطل. وتوضيح تمام هذا الأمر ستجده في القول الفصل الآتي، وفي محاورة هشام بن الحكم الآتية.

القول الفصل:

ومما لا شك فيه أنّ لآل محمد ﷺ القول الفصل، فهم عيبة علم الله وتراجمة وحيه سبحانه، وهم العلماء بل كل العلم يخرج منهم عليهم السلام ومنحصر بهم عليهم السلام، فسأترك القلم لقائمهم ويمانيهم السيد أحمد الحسن عليه السلام وهو يبين لنا القول الفصل بكل بساطة وعلمية في إجابته عن سؤال وجّه إليه، فللقارئ نص السؤال وجوابه الذي سيضع النقاط على الحروف.

(**السؤال/ ٧٥**: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد أحمد الحسن عليه السلام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

لي صديقة سنيّة وقد طرحت عليَّ بعض الإشكالات التي حيّرتني، وهي في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾، لماذا لم يأمر بالردّ إلى أولي الأمر إن كانوا هنا معصومين ؟

المرسل: شيماء حسن علي

الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

١ بعد هذه الآية بآيات في نفس السورة قال تعالى: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلاً**﴾[1]، وفي هذه الآية أمر الله بالرد إلى أُولي الأمر عليهم السلام وفي هذا كفاية لمن ألقى السمع وهو شهيد.

٢ الرد إلى الرسول ﷺ من بعده يعني الردّ إليهم عليهم السلام؛ لأنّهم الامتداد لدعوته الإلهية وإلاّ لماتت هذه الآية: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ**

١ـ النساء: ٨٣.

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[١] بموت رسول الله صلى الله عليه وآله و لم يكن هناك حاكم يحكم بأمر الله يرد إليه عند التنازع، فينتفي عندها الردّ إلى الرسول وإلى الله سبحانه.

٣ حاشاه سبحانه وتعالى من أن يُضيع عباده، فلماذا يضع لهم من يرجعون إليه عند تنازعهم في زمن ثم يهملهم في آخر، وهل هذا هو العدل الإلهي في نظرهم ؟!! وإن قالوا نرجع إلى القرآن وسنّة الرسول صلى الله عليه وآله من بعده، فقد لجّوا في العناد والمكابرة، أو لم يكن قبل نزول هذه الآية قرآن مترل وسنّة للرسول صلى الله عليه وآله، فلماذا لم يأمر سبحانه بالاكتفاء بها، بل أنّ لكل حادث حديثاً، ولكل مستجد حكماً من الله يعلمه رسول الله وأُولو الأمر آل محمد عليهم السلام الأئمة والمهديون الذين أمر الله بطاعتهم ؟ وإن قالوا إنّ بعد محمد صلى الله عليه وآله تم الدين بالقرآن والسنّة النبوية التي عندهم ولا تنازع بعده صلى الله عليه وآله .

فأنا لا أنقلهم إلى تنازعهم في الأحكام منذ مئات السنين، فهذا يحلل وذاك يحرّم نفس الشيء، بل كفّر أئمتهم بعضهم بعضاً في مسألة خلق القرآن المعروفة. لكن أريد طرح مصيبة اليوم التي هم فيها مختلفون، وهي مصيبة تحليل إرضاع الكبير الذي افترت عائشة على رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه جوزه، وحاشاه صلوات الله عليه وعلى آله من هذا الفساد الذي افترته عائشة بنت أبي بكر و لم تعمل به معها إلا حفصة بنت عمر، و لم يرتدعا عندما ضرب الله لهما مثلاً امرأتي نوح عليه السلام ولوط عليه السلام، و لم يزدهما هذا المثل إلاّ طغياناً ﴿**ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَقِيلَ ادْخُلا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ**﴾[٢]. والطامة الكبرى أنّهم يعتبرون هذا الحديث صحيحاً ورواه البخاري ومسلم.

وإليك نص هذه المصيبة، فقد أفتى رئيس قسم الحديث في جامعة الأزهر بجواز إرضاع الكبير: (حيث أفتى د. عزّت عطية رئيس قسم الحديث بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر، أنّه يجوز للمرأة العاملة أن تقوم بإرضاع زميلها في العمل منعاً للخلوة المحرّمة، إذا كان وجودهما في غرفة مغلقة لا يفتح بابها إلا بواسطة أحدهما).

١- النساء: من الآية ٥٩.
٢- التحريم: ١٠.

(وأكد عطية لـ . «العربية. نت» أن إرضاع الكبير يكون خمس رضعات وهو يبيح الخلوة ولا يحرّم الزواج، وإن المرأة في العمل يمكنها أن تخلع الحجاب أو تكشف شعرها أمام من أرضعته، مطالباً توثيق هذا الإرضاع كتابة ورسمياً ويكتب في العقد أنّ فلانة أرضعت فلاناً.

وفي تصريحات لـ . «العربية. نت» قال عضو مجلس الشعب خلف الله: إن الخطأ في هذا الموضوع أنّه لم يتم تناوله بطريقة علمية أو أكاديمية، فلو حدث ذلك لاختلفت المسألة، لكنّها أثيرت إعلامياً بطريقة ساخرة كأنّ هناك من يحبون أن تشيع الفاحشة.

إلا أنّ الشيخ السيد عسكر الوكيل الأسبق لمجمع البحوث الإسلامية، وهي أعلى هيئة فقهية بالأزهر، والنائب عن جماعة الإخوان المسلمين بالبرلمان، رفض هذا الرأي مؤكداً أنّه خروج على إجماع علماء الأمة ولا يجوز القياس على حالة خاصة، ومطالباً بالتصدي لذلك؛ لأنّه يسهم في نشر الرذيلة بين المسلمين.

وكان د. عزّت عطية صرّح لجريدة «الوطني اليوم» الناطقة باسم الحزب الحاكم الذي يهيمن أعضاؤه على مجلس الشعب، إنّ إرضاع الكبير «يضع حلاً لمشكلة الخلوة؛ لأن حماية الأعراض من المقاصد الأصيلة للشريعة، ويبني عليها كثير من الأحكام. مطالباً بتوثيق الإرضاع كتابة ورسمياً، ويكتب في العقد أنّ فلانة أرضعت فلاناً ونشهد الله على ذلك ونحن من الشاهدين». ثم كرّر ذلك في لقاء مع قناة النيل الثقافية التابعة للدولة.

وأضاف أنّ السيدة حفصة التي بعثت ابن أخيها سالم بن عبد الله بن عمر يرضع من أخت السيدة عائشة حتى يدخل عليها، فرضع ثلاث مرّات وتعبت و لم يتم خمس رضعات فلم تدخله السيدة عائشة وماتت قبل أن يحدث ذلك).

هذا بعض ما ورد في وسائل الإعلام حول هذه الفتوى في شهر (٥/ ٢٠٠٧) ويستطيع أي أحد الاطلاع على الفتوى والجدل حولها في وسائل الإعلام وفي شبكة الإنترنت.

وانظري إلى ما يقول الشيخ السيد عسكر الوكيل الأسبق لمجمع البحوث الإسلامية: (... ومطالباً بالتصدي لذلك؛ لأنّه يسهم في نشر الرذيلة بين المسلمين)، وكأنّه لم يلتفت إلى أنّ هذا الذي يسهم في نشر الرذيلة بين المسلمين، ورد في البخاري ومسلم ومن افترته على الرسول

ﷺ هي عائشة، ولكنّه هل يستطيع أن يقول إنّ ما قامت به عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر كما هو مروي في البخاري ومسلم (يسهم في نشر الرذيلة بين المسلمين).

على كل حال هذه المصيبة وأنا اعتبرها مصيبة، ولكنّهم يعتبرونها مسألة خلافية وهم متنازعون فيها، إلى من يردّونها ؟! فلتفتهم الأخت السنيّة لعلها تفض نزاع القوم. فإن قالت إلى الله وتعني بذلك القرآن؛ لأنّه لا يوجد بين القوم نبي ولا وصي، وإلى الرسول وتعني بذلك السنة أو الحديث الذي رواه كل من البخاري ومسلم، فإنّها بذلك تؤيد د. عزّت عطية رئيس قسم الحديث بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر في فتواه؛ لأنّ القوم لم يجدوا في القرآن ما يحرّم إرضاع الكبير ووجدوا في البخاري ومسلم ما يجوز إرضاع الكبير ووجدوا أنّ عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر عملتا بحديث إرضاع الكبير المفترى.

كما أنّ القوم يتشاورون في الرجوع إلى البرلمان المصري ليحل نزاعهم أو الضغط على عطية ليتراجع عن فتواه بالقوّة فأرجو أن تستعجل في إفتائهم إلى من يرجعون !!!

وأنا انتظر جواب الأخت السنيّة صاحبة الإشكالات المذكورة، وأرجو أن تكون منصفة في الجواب إن كانت تطلب الحق، واذكرها بقول رسول الله ﷺ لأبي ذر.

قال أبو ذر الغفاري: قال لي حبيبي رسول الله ﷺ : (**قل الحق يا أبا ذر وقد قلت الحق وما أبقى لي الحق من خليل**).

٤ عَنْ بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عزوجل: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمانات إِلى أَهْلِها وَ إِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾. قَالَ: (**إِيَّانَا عَنَى، أَنْ يُؤَدِّيَ الْأَوَّلُ إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَهُ الْكُتُبَ وَالْعِلْمَ وَالسِّلَاحَ. وَإِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ، الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ. ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، إِيَّانَا عَنَى خَاصَّةً أَمَرَ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِطَاعَتِنَا، فَإِنْ خِفْتُمْ تَنَازُعاً فِي أَمْرٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، كَذَا نَزَلَتْ وَكَيْفَ يَأْمُرُهُمُ اللَّهُ عزوجل بِطَاعَةِ وُلَاةِ الْأَمْرِ وَيُرَخِّصُ فِي مُنَازَعَتِهِمْ، إِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ لِلْمَأْمُورِينَ**

الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)[١]. في هذه الرواية بيان لنزول الآية من الله سبحانه وتعالى) [٢].

فالآية **﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾** أوجبت الرد لله وللرسول ﷺ في حالة التنازع، بينما الآية الأخرى أوجبت الرد إلى الرسول وإلى أولي الأمر في جميع الحالات التي يمر بها الإنسان كما يدل عليه قوله: **﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ﴾**، وهذا شامل لجميع حالات الإنسان، فهي أعم من الآية محل البحث لكونها مخصوصة في حالة التنازع.

محاورة هشام مع الشامي:

لقد اتفق أبناء السنة والجماعة على أنّ الرد في حالات التراع إنما يكون لله سبحانه وللرسول ﷺ، ويتحقق ذلك بالرد إلى كتاب الله والرد إلى سنة الرسول ﷺ.

يقول الزمخشري: (فردوه إلى الله ورسوله: أي ارجعوا فيه إلى الكتاب والسنة،...) [٣].

وجاء في تفسير مقاتل: ("فردوه إلى الله"، يعني إلى القرآن، "والرسول" يعني سنة النبي صلى الله عليه وسلم،...) [٤].

ويقول النحاس: (وفي قوله ﷻ: **﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ﴾** قولان: أحدهما قاله مجاهد وقتادة: فردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله [وكذلك قال عمرو بن ميمون: فردوه إلى كتاب الله ورسوله] فإذا مات رسول الله صلى الله عليه وسلم فردوه إلى سنته. والقول الآخر: فقولوا الله ورسوله أعلم) [٥].

١- الكافي: ج١ ص٢٧٦.
٢- الجواب المنير - طبعة الأجزاء الثلاثة: ص١٣٦ رقم السؤال ٧٤.
٣- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل: ج١ شرح ص٥٣٥.
٤- تفسير مقاتل بن سليمان: ج١ ص٢٣٧.
٥- معاني القرآن: ج٢ ص١٢٣.

ويضيف القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ قائلاً: (وليس لغير العلماء معرفة كيفية الرد إلى الكتاب والسنة، ويدل هذا على صحة كون سؤال العلماء واجباً، وامتثال فتواهم لازماً) [١].

ويقول الجصاص: (وقوله تعالى عقيب ذلك: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ﴾ يدل على أن أولي الأمر هم الفقهاء؛ لأنه أمر سائر الناس بطاعتهم، ثم قال: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ﴾، فأمر أولي الأمر برد المتنازع فيه إلى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، إذ كانت العامة ومن ليس من أهل العلم ليست هذه مترلتهم؛ لأنهم لا يعرفون كيفية الرد إلى كتاب الله والسنة ووجوه دلائلهما على أحكام الحوادث، فثبت أنّه خطاب للعلماء) [٢].

فنلاحظهم يصرّون على أنّ الرد إنما يكون للقرآن والسنة تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

ومع أنّ ما قالوه مجرّد تفسير بالرأي لا يلزمنا الأخذ به، نجده منقوضاً بالواقع؛ حيث إنّ القرآن والسنة بين الناس ومع ذلك نجد الاختلافات والافتراقات عبر الأزمان موجودة حتى صرّح الصادق الأمين صلى الله عليه وآله بافتراق أمته إلى ثلاث وسبعين ملة وفرقة.

عن عبد الله بن عمرو، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: (**ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلاّ ملة واحدة.** قالوا: ومن هي يا رسول الله ؟ قال: **ما أنا عليه وأصحابي**) [٣].

مع العلم أنّ القرآن والسنة بينهم فلماذا لم تعصمهم من الاختلاف ؟!

١- تفسير القرطبي: ج٥ ص٢٦٠.
٢- أحكام القرآن: ج٢ ص٢٦٤.
٣- سنن الترمذي: ج٤ ص١٣٥ باب١٨ ح٢٧٧٩، وقال عنه: (هذا حديث حسن غريب مفسر)، الجامع الصغير للسيوطي: ج٢ ص٤٤٤ – ٤٤٥ ح٧٥٣٢، كنز العمال للمتقي الهندي: ج١١ ص١١٥ ح٣٠٨٣٧، صحيح سنن الترمذي للألباني: ج٣ ص٥٣ – ٥٤ برقم ٢٦٤١، وقال عنه: (حسن)، صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني: ج٢ ص٩٤٣ – ٩٤٤ برقم ٥٣٤٣، وقال عنه: (صحيح)، وقد حذف منه جملة: (حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك)، ظناً منه بأنها غير صحيحة، وقد تراجع عن ذلك واعترف بأنه كان مخطأ، وأن الجملة صحيحة، راجع السلسلة الصحيحة للألباني: ج٣ ص٣٣٥ تحت رقم ١٣٤٨.

ربما يبدو الجواب واضحاً لكل من له مسكة عقل، حيث إنهم إنما اختلفوا في نفس الكتاب والسنة فلكل رأي، ومن هنا تعددت الأراء وافترقت الأمة، فلكل رأي ومذهب يدعي أنّه مستند إلى القرآن والسنة ومأخوذ منهما، إذن فكيف الرجوع إلى القرآن والسنة عاصماً من الاختلاف ؟!

والحق أنّ الاختلاف لا يزول إلا بالرجوع لعترة النبي ﷺ التي لن تفارق القرآن حتى يردا على محمد ﷺ الحوض.

روى أحمد في مسنده: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا اسود بن عامر، أخبرنا أبو إسرائيل يعنى إسماعيل بن أبي إسحاق الملائي، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وأنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض**) [١].

وروى أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو النضر، ثنا محمد يعنى ابن طلحة، عن الأعمش، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**إني أوشك أن أدعى فأجيب، وإني تارك فيكم الثقلين كتاب الله ﷻ وعترتي، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض، فانظروني بم تخلفوني فيهما**) [٢].

وروى الترمذي: حدثنا علي بن المنذر الكوفي، أخبرنا محمد بن فضيل، أخبرنا الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد والأعمش، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي؛ أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما**) [٣].

١- مسند أحمد: ج٣ ص١٤.
٢- مسند أحمد: ج٣ ص١٧.
٣- سنن الترمذي: ج٥ ص٣٢٨.

وروى النسائي: أخبرنا محمد بن المثنى، قال: ثنا يحي بن حماد، قال: ثنا أبو عوانة، عن سليمان، قال: ثنا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، قال: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجة الوداع ونزل غدير خم أمر بدوحات فقممن ثم قال: (**كأني قد دعيت فأجبت، إني قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر؛ كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض**) [١].

فالعاصم من الاختلاف والضلال هم آل محمد عليهم السلام؛ ولذا نجد النبي صلى الله عليه وآله يقول في حق علي عليه السلام أنّه مع القرآن ولن يفترقا حتى يردا الحوض.

عن أم سلمة، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**علي مع القرآن والقرآن مع علي لن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض**) [٢].

وتقول ربيبة الوحي فاطمة سيدة النساء في خطبتها في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله: (**وَطاعَتَنا نِظاماً لِلْمِلّة، وَإمامَتَنا أماناً مِنَ الْفُرْقَةِ**، ...) [٣].

وبعد هذا لنقرأ الحوار الذي دار بين هشام بن الحكم (رحمه الله) وبين الشامي الذي يثبت هشام من خلاله مخالفة القول بالرجوع للقرآن وللسنة للواقع الذي مرّ به المسلمون منذ رحيل النبي صلى الله عليه وآله، ويبين فيه العاصم من الضلال والاختلاف الواجب على الأمة الرجوع إليه.

قال الشيخ الكليني في الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عمن ذكره، عن يونس بن يعقوب، قال: (كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فورد عليه رجل من أهل الشام فقال: إني رجل صاحب كلام وفقه وفرائض وقد جئت لمناظرة أصحابك، فقال أبو عبد الله عليه السلام: **كلامك من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله أو من عندك ؟** فقال: من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله ومن عندي. فقال أبو عبد الله: **فأنت إذاً شريك رسول الله ؟** قال: لا، قال: **فسمعت الوحي عن الله عز وجل يخبرك؟** قال: لا، قال: فتجب طاعتك كما تجب طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قال: لا. فالتفت أبو عبد الله عليه السلام إليّ فقال: **يا يونس بن يعقوب، هذا قد خصم نفسه قبل أن يتكلم**. ثم قال: **يا**

١- فضائل الصحابة: ص١٥.
٢- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٢٤، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٤، المعجم الأوسط: ج٥ ص١٣٥، المعجم الصغير: ج١ ص٢٥٥، الجامع الصغير: ج٢ ص١٧٧ ح٥٥٩٤، كنز العمال: ج١١ ص٦٠٣ ح٣٢٩١٢، الخوارزمي في المناقب: ص١٧٦ح٢١٤.
٣- دلائل الإمامة: ص١١٣، بحار الأنوار: ج٢٩ ص٢٢٣.

يونس، لو كنت تحسن الكلام كلمته. قال يونس: فيالها من حسرة، فقلت: جعلت فداك إني سمعتك تنهى عن الكلام وتقول: ويل لأصحاب الكلام يقولون هذا ينقاد وهذا لا ينقاد، وهذا ينساق وهذا لا ينساق، وهذا نعقله وهذا لا نعقله، فقال أبو عبد الله عليه السلام: **إنما قلت: فويل لهم إن تركوا ما أقول وذهبوا إلى ما يريدون**. ثم قال لي: اخرج إلى الباب فانظر من ترى من المتكلمين فادخله ؟ قال: فأدخلت حمران بن أعين وكان يحسن الكلام، وأدخلت الأحول وكان يحسن الكلام، وأدخلت هشام بن سالم وكان يحسن الكلام، وأدخلت قيس بن الماصر وكان عندي أحسنهم كلاماً، وكان قد تعلم الكلام من علي بن الحسين (عليهما السلام) فلما استقر بنا المجلس وكان أبو عبد الله عليه السلام قبل الحج يستقر أياماً في جبل في طرف الحرم في فازة له مضروبة قال: فأخرج أبو عبد الله رأسه من فازته فإذا هو ببعير يخب فقال: **هشام ورب الكعبة**. قال: فظننا أنّ هشاماً رجل من ولد عقيل كان شديد المحبة له. قال: فورد هشام بن الحكم وهو أول ما اختطت لحيته وليس فينا إلا من هو أكبر سناً منه، قال: فوسع له أبو عبد الله عليه السلام وقال: **ناصرنا بقلبه ولسانه ويده**. ثم قال: **يا حمران، كلّم الرجل**. فكلمه فظهر عليه حمران، ثم قال: **يا طاقي، كلمه**. فكلمه فظهر عليه الأحول، ثم قال: **يا هشام بن سالم، كلمه**. فتعارفا، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام لقيس الماصر: **كلمه**. فكلمه. فأقبل أبو عبد الله عليه السلام يضحك من كلامهما مما قد أصاب الشامي. فقال للشامي: **كلم هذا الغلام** يعني هشام بن الحكم فقال: نعم، فقال لهشام: يا غلام، سلني في إمامة هذا، فغضب هشام حتى ارتعد ثم قال للشامي: يا هذا، أربك أنظر لخلقه أم خلقه لأنفسهم ؟ فقال الشامي: بل ربي أنظر لخلقه، قال: ففعل بنظره لهم ماذا ؟ قال: أقام لهم حجة ودليلاً كيلا يتشتتوا أو يختلفوا، يتألفهم ويقيم أودهم ويخبرهم بفرض ربهم. قال: فمن هو ؟ قال: رسول الله صلى الله عليه وآله، قال هشام: فبعد رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قال: الكتاب والسنة، قال هشام: فهل نفعنا اليوم الكتاب والسنة في رفع الاختلاف عنّا ؟ قال الشامي: نعم، قال: فلم اختلفنا أنا وأنت وصرت إلينا من الشام في مخالفتنا إياك ؟ قال: فسكت الشامي، فقال أبو عبد الله عليه السلام للشامي: **ما لك لا تتكلم** ؟ قال الشامي: إن قلت: لم نختلف كذبت، وإن قلت: إنّ الكتاب والسنة يرفعان عنا الاختلاف أبطلت؛ لأنهما يحتملان الوجوه، وإن قلت: قد اختلفنا وكل واحد منّا يدعي الحق فلم ينفعنا إذن الكتاب والسنة إلا أنّ لي عليه هذه الحجة، فقال أبو عبد الله عليه السلام: **سله تجده ملياً**. فقال الشامي: يا

هذا، من انظر للخلق أربهم أو أنفسهم ؟ فقال هشام: ربهم أنظر لهم منهم لأنفسهم. فقال الشامي: فهل أقام من يجمع لهم كلمتهم ويقيم أودهم ويخبرهم بحقهم من باطلهم ؟ قال هشام: في وقت رسول الله صلى الله عليه وآله أو الساعة ؟ قال الشامي: في وقت رسول الله صلى الله عليه وآله والساعة، من ؟ فقال هشام: هذا القاعد الذي تشد إليه الرحال، ويخبرنا بأخبار السماء [والأرض] وراثة عن أب عن جد، قال الشامي: فكيف لي أن أعلم ذلك ؟ قال هشام: سله عما بدا لك. قال الشامي، قطعت عذري فعلي السؤال. فقال أبو عبد الله عليه السلام: **يا شامي، أخبرك كيف كان سفرك ؟ وكيف كان طريقك ؟ كان كذا وكذا**. فأقبل الشامي يقول: صدقت، أسلمت لله الساعة. فقال أبو عبد الله عليه السلام: **بل آمنت بالله الساعة، إنّ الإسلام قبل الإيمان وعليه يتوارثون ويتناكحون، والإيمان عليه يثابون**. فقال الشامي: صدقت فأنا الساعة أشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وأنك وصي الأوصياء،...) [١].

ادعاء اختصاص الآية بحالات الحرب:

ربما يقال بأنّ قوله سبحانه: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ**﴾ مخصوص في حالات الحرب. فهو مجرد جدال خالٍ عن الدليل؛ إذ الآية صريحة بشمولها لجميع الحالات وغير مختصة بحالات الحرب، ولهذا نجد بعض المفسرين التفت لذلك فعمم الآية لكل الحالات، منهم الفخر الرازي وابن كثير.

حيث قال الأول بعدما ناقش فهمه وفهم غيره للآية : (إنّ قوله: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ**﴾ عام في كل ما يتعلق بالحروب وفيما يتعلق بسائر الوقائع الشرعية؛ لأنّ الأمن والخوف حاصل في كل ما يتعلق بباب التكليف، فثبت أنّه ليس في الآية ما يوجب تخصيصها بأمر الحروب) [٢].

وقال الثاني ابن كثير : (وقوله: ﴿**وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ**﴾ إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها، ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة .... (وذكر أحاديث تعضد كلامه إلى أن قال): .... ولنذكر ههنا حديث عمر بن الخطاب المتفق على صحته حين بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه، فجاء من

١- الكافي: ج١ ص١٧١.
٢- تفسير الرازي: ج١٠ ص٢٠٠.

مترله حتى دخل المسجد، فوجد الناس يقولون ذلك، فلم يصبر حتى استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فاستفهمه: أطلقت نساءك ؟ فقال: لا. فقلت: الله أكبر ...، وذكر الحديث بطوله. وعند مسلم: فقلت: أطلقتهن ؟ فقال: لا. فقمت على باب المسجد، فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه، ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُوْلِى ٱلأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾، فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر،...) [1].

هذا مضافاً إلى ما صح من رواية صحيح مسلم من خبر طلاق حفصة وعائشة ونزول آية التخيير، قال: (حدثني) زهير بن حرب، حدثنا عمر بن يونس الحنفي، حدثنا عكرمة بن عمار، عن سماك أبي زميل، حدثني عبد الله بن عباس، حدثني عمر بن الخطاب، قال: (لما اعتزل نبي الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال: دخلت المسجد فإذا الناس ينكتون بالحصى ويقولون طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه، وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب. فقال عمر: فقلت لأعلمن ذلك اليوم. قال: فدخلت على عائشة فقلت: يا بنت أبي بكر، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: مالي ومالك يا ابن الخطاب عليك بعيبتك. قال: فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها: يا حفصة، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك ولولا أنا لطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبكت أشد البكاء، فقلت لها: أين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت: هو في خزانته في المشربة، فدخلت فإذا أنا برباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعداً على أسكفة المشربة مدل رجليه على نقير من خشب وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وينحدر، فناديت: يا رباح، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنظر رباح إلى الغرفة ثم نظر إليّ فلم يقل شيئاً، ثم قلت: يا رباح، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنظر رباح إلى الغرفة ثم نظر إليّ فلم يقل شيئاً، ثم رفعت صوتي فقلت: يا رباح، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني أظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن أني جئت من أجل حفصة والله لئن أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقها لأضربن عنقها، ورفعت صوتي فأومأ إلى

١- تفسير ابن كثير: ج١ ص٥٤٣.

أن ارقه، فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير، فجلست فأدنى عليه أزاره وليس عليه غيره وإذا الحصير قد أثر في جنبه، فنظرت ببصري في خزانة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع ومثلها قرظاً في ناحية الغرفة وإذا أفيق معلق، قال: فابتدرت عيناي، قال: **ما يبكيك يا ابن الخطاب**. قلت: يا نبي الله، ومالي لا أبكي وهذا الحصير قد أثر في جنبك وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى وذاك قيصر وكسرى في الثمار والأنهار وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفوته وهذه خزانتك. فقال: **يا ابن الخطاب، ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا**، قلت: بلى، قال: ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى في وجهه الغضب فقلت: يا رسول الله، ما يشق عليك من شأن النساء، فإن كنت طلقتهن فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك وقلما تكلمت وأحمد الله بكلام إلا رجوت أن يكون الله يصدق قولي الذي أقول ونزلت هذه الآية آية التخيير "عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن وأن تظاهرا عليه فإنّ الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير)[1]، وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، أطلقتهن ؟ قال: **لا**. قلت: يا رسول الله، إني دخلت المسجد والمسلمون ينكتون بالحصى يقولون طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه أفأنزل فأخبرهم إنك لم تطلقهن ؟ قال: "**نعم إن شئت**"، فلم أزل أحدثه حتى تحسر الغضب عن وجهه وحتى كشّر فضحك وكان من أحسن الناس ثغراً، ثم نزل نبي الله صلى الله عليه وسلم ونزلت فترلت أتشبث بالجذع ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده، فقلت: يا رسول الله، إنما كنت في الغرفة تسعة وعشرين قال: **إنّ الشهر يكون تسعاً وعشرين**، فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه، ونزلت هذه الآية: ﴿**وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي**

١- وهذه الآيات جاءت في بداية سورة التحريم، وهي: (وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ * إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلآئِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ * عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَاراً) الآية: ٣ – ٥.

﴿الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر وأنزل الله ﷻ آية التخيير) [١].

وليلتفت القارئ إلى أنّ الرواية المتقدّمة تدل على سلوك عمر حينما سمع خبر طلاق النبي ﷺ لأزواجه فراح يقول لعائشة: (يا بنت أبي بكر، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: مالي ومالك يا ابن الخطاب عليك بعيبتك. قال: فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها: يا حفصة، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك ولولا أنا لطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبكت أشد البكاء،...).

ويقول الفخر الرازي: (قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾.

اعلم أنه تعالى حكى عن المنافقين في هذه الآية نوعاً آخر من الأعمال الفاسدة، وهو أنّه إذا جاءهم الخبر بأمر من الأمور سواء كان ذلك الأمر من باب الأمن أو من باب الخوف أذاعوه وأفشوه، وكان ذلك سبب الضرر من وجوه: ...الخ) [٢].

ويقول الآلوسي: (﴿وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾.

﴿وَإِذَا جَاءهُمْ﴾ أي المنافقين كما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما والضحاك وأبي معاذ أو ضعفاء المسلمين كما روي عن الحسن وذهب إليه غالب المفسرين أو الطائفتين كما نقله ابن عطية) [٣].

١- صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٨.
٢- تفسير الرازي: ج١٠ ص ١٩٨.
٣- تفسير الآلوسي: ج٥ ص٩٣.

ويقول القرطبي: (والمعنى أنهم إذا سمعوا شيئاً من الأمور فيه أمن نحو ظفر المسلمين وقتل عدوهم (أو الخوف) وهو ضد هذا (أذاعوا به) أي أفشوه وأظهروه وتحدثوا به قبل أن يقفوا على حقيقته. فقيل: كان هذا من ضعفة المسلمين، عن الحسن؛ لأنهم كانوا يفشون أمر النبي صلى الله عليه وسلم ويظنون أنهم لا شيء عليهم في ذلك. وقال الضحاك وابن زيد: هو في المنافقين فنهوا عن ذلك لما يلحقهم من الكذب في الإرجاف. قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ﴾، أي: لم يحدثوا به و لم يفشوه حتى يكون النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي يحدث به ويفشيه) [١].

ويقول الغرناطي: (﴿وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ﴾ قيل هم المنافقون وقيل قوم من ضعفاء المسلمين) [٢].

ويقول ابن كثير: (وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ﴾ إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها فيخبر بها ويفشيها وينشرها وقد لا يكون لها صحة. وقد قال مسلم في مقدمة صحيحه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا علي بن حفص، حدثنا شعبة، عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع". وكذا رواه أبو داود في كتاب الأدب من سننه عن محمد بن الحسين بن أشكاب، عن علي بن حفص، عن شعبة مسنداً ورواه مسلم أيضاً من حديث معاذ بن هشام العنبري وعبد الرحمن بن مهدي وأخرجه أبو داود أيضاً من حديث حفص بن عمرو النمري ثلاثتهم عن شعبة، عن حبيب، عن حفص بن عاصم به مرسلاً. وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قيل وقال: أي الذي يكثر من الحديث عما يقول الناس من غير تثبت ولا تدبر ولا تبين. وفي سنن أبو داود أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "بئس مطية الرجل زعموا". وفي الصحيح: "من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين". ولنذكر ههنا حديث عمر بن الخطاب المتفق على صحته حين بلغه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فجاء من

١- تفسير القرطبي: ج٥ ص٢٩١.
٢- التسهيل لعلوم التنزيل: ج١ ص١٤٩.

مترله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فاستفهمه أطلقت نساءك ؟ فقال: "لا". فقلت: الله أكبر وذكر الحديث بطوله)[١].

وبعد هذا فالقول بكون الآية أعني : ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُوْلِى ٱلأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ مختصة بالحرب هو تخصيص بلا مخصص، بل خلاف إطلاق الآية والصحيح من الروايات، فالقول بكونها مختصة بالحرب تخرّص ذوقي ليس إلا، ونعوذ بالله من التفسير بالرأي.

هذا مضافاً إلى أنّ مفسري أبناء السنة والجماعة اختلفوا في ذلك فمنهم من قال بأنّ المقصود بأولي الأمر أهل العلم، ومنهم من قال أمراء السرايا، ومنهم من قال هم كبار الصحابة إلى غير ذلك كما ستأتي أقوالهم في النقطة اللاحقة.

ثم هناك أمر في قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُوْلِى ٱلأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾، حيث إنها لم تذكر الرد إلى الله سبحانه كما ذكرته الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾، فكما أنّ الرد لله وارد في الآية الثانية و لم يرد في الأولى، فكذلك الرد إلى أولي الأمر أيضاً، فالرد إليهم مذكور في الآية الأولى وإن لم يذكر في الآية الثانية، إذن يجب الرد إلى الله وإلى الرسول ﷺ وإلى أولي الأمر بمقتضى الآيتين.

هذا مضافاً إلى ما جاء في الروايات حيث صرّحت بوجوب الرد إلى الله وأولي الأمر.

روى الحاكم النيسابوري: (وأخبرنا) بكر بن محمد، ثنا عبد الصمد بن الفضل، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن معقل ابن يسار رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (**اعملوا بالقرآن أحلوا حلاله وحرموا حرامه واقتدوا به ولا تكفروا بشيء منه، وما تشابه عليكم منه فردوه إلى الله وإلى أولي الأمر من بعدي كيما يخبروكم، وآمنوا بالتوراة والإنجيل والزبور وما أوتي النبيون من ربهم، وليسعكم القرآن**

١- تفسير ابن كثير: ج١ ص٥٤٢.

وما فيه من البيان، فإنه شافع مشفع، وماحل [١] مصدق، ألا ولكل آية نور يوم القيامة، وإني أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول، وأعطيت طه وطواسين والحواميم من ألواح موسى، وأعطيت فاتحة الكتاب من تحت العرش). هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)[٢].

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: (وعن معقل بن يسار، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "**اعملوا بالقرآن وأحلوا حلاله وحرموا حرامه واقتدوا به ولا تكفروا بشيء منه، وما تشابه عليكم فردوه إلى الله وإلى أولي الأمر من بعدي كيما يخبرونكم، وآمنوا بالتوراة والإنجيل والزبور وما أوتى النبيون من ربهم ليسعكم القرآن وما فيه من البيان، فإنه شافع مشفع، وماحل مصدق، ولكل آية منه نور إلى يوم القيامة، أما إني أعطيت سورة البقرة من الذكر، وأعطيت طه والطور من ألواح موسى، وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من كتر تحت العرش، وأعطيت المفصل نافلة**") [٣].

إذن فلماذا الإصرار على عدم وجوب الرد لأولي الأمر، واللعب بمفاد آيات الله الكبرى؟!!

١- أي: خصم مجادل.
٢- المستدرك ـ للحاكم النيسابوري: ج١ ص٥٦٨.
٣- مجمع الزوائد: ج١ ص١٦٩.
والذي يبدو أنّ هذا الحديث قد طالته يد التحريف كغيره من الأحاديث الأخرى، فلقد روي في بعض مصادر أبناء السنة والجماعة وجاء فيه لفظ (أولي العلم) تارة و (إلى الأمير) بدل (أولي الأمر) تارة أخرى، فقد جاء لفظ (أولي العلم)، في رواية البيهقي: (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ، أنبأ بكر بن محمد الصيرفي، ثنا عبد الصمد بن الفضل، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن معقل بن يسار رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اعملوا بالقرآن أحلوا حلاله وحرموا حرامه واقتدوا به ولا تكفروا بشيء منه، وما تشابه عليكم منه فردوه إلى الله والى أولى العلم من بعدي كما يخبروكم، وآمنوا بالتوراة والإنجيل والزبور وما أوتي النبيون من ربهم، وليسعكم القرآن وما فيه من البيان، فإنه شافع مشفع، وماحل مصدق، ألا ولكل آية نور يوم القيامة وإني أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول، وأعطيت طه وطواسين والحواميم من ألواح موسى، وأعطيت فاتحة الكتاب من تحت العرش. عبيد الله بن أبي حميد تكلموا فيه) السنن الكبرى: ج١٠ ص٩.
وجاء نفس اللفظ أيضاً في المصادر الآتية: تخريج الأحاديث والآثار: ج٢ ص١٨٨، وكنز العمال: ج١ ص١٩٠، تفسير الثعالبي: ج١ ص١٧٦، وتاريخ مدينة دمشق: ج٣٧ ص١٨٨.
وجاء لفظ (إلى الأمير) فيما رواه الطبراني، فقال: حدثنا محمد بن محمد الجذوعي القاضي، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا عبيد الله بن أبي حميد الهذلي، ثنا أبو المليح الهذلي، حدثني معقل بن يسار، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (اعملوا بالقرآن وأحلوا حلاله وحرموا حرامه واقتدوا به ولا تكفروا بشيء منه، وما تشابه عليكم فردوه إلى الله أو إلى الأمير من بعدي كيما يخبرونكم، وآمنوا بالتوراة والأنجيل والزبور وما أوتي النبيون من ربهم، وليشفيكم القرآن وما فيه من البيان، فإنه شافع مشفع، وماحل مصدق، ولكل آية منه نور إلى يوم القيامة، أما أني أعطيت سورة البقرة من الذكر، وأعطيت طه والطور من ألواح موسى، وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم البقرة من كنز تحت العرش، وأعطيت المفصل نافلة) المعجم الكبير: ج٢٠ ص٢٢٥.
ولو سلمنا ذلك ـ جدلاً ـ فمما لا إشكال فيه أنّ أهل البيت (عليهم السلام) هم العلماء والأمراء والخلفاء بعد النبي (صلى الله عليه وآله)، كما تقدم وسيأتي أيضاً في المتن.

ثم إنّ الآية: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ﴾ خصت الاستنباط بهما، ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾، والاستنباط هو استخراج الشيء من منبعه [١].

يقول الفخر الرازي: (والاستنباط منه لا يمكن إلاّ مع الإحاطة بمعناه) [٢].

فالآية تبين وجود مستنبطين يستطيعون استخراج الأحكام الإلهية المتعلقة بجميع الوقائع الحياتية لوجود القدرة عندهم على ذلك، ومن الطبيعي ليس كل إنسان تكون عنده تلك القدرة العلمية، بل هم أولوا الأمر فقط بنص الآية، مما يعني أنّ أولي الأمر علماء لهم القدرة على تغطية جميع الوقائع الحياتية بحيث أصبحوا هم المفزع في المعضلات؛ لذا البيضاوي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾، بعد أن ذكر احتمالات في المراد من أولي الأمر فيها قال: وقيل علماء الشرع لقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [٣].

وهل يوجد أعلم من آل محمد ﷺ، والرسول ﷺ يقول: (**لا تعلموهم فهم أعلم منكم**)[٤] ؟

روى الهيثمي: وعن عبد الله بن حنطب، قال: (خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجحفة فقال: **ألست أولى بأنفسكم ؟** قالوا: بلى يا رسول الله. قال: **فإني سائلكم عن اثنين: عن القرآن وعن عترتي، ألا ولا تقدموا قريشاً فتضلوا، ولا تخلفوا عنها فتهلكوا، ولا تعلموها فهم أعلم منكم**) [٥].

١- قال الزجاج: (معنى يستنبطونه في اللغة يستخرجونه، وأصله من النبط، وهو الماء الذي يخرج من البئر أول ما تحفر) تاج العروس: ج١٠ ص٤٢٦. وقال الفخر الرازي: (الاستنباط في اللغة الاستخراج؛ يقال: استنبط الفقيه إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه، وأصله من النبط وهو الماء الذي يخرج من البئر أول ما تحفر، والنبط إنما سموا نبطا لاستنباطهم الماء من الأرض) تفسير الرازي: ج١٠ ص١٩٩. وقال القرطبي: ("لعلمه الذين يستنبطونه منهم" أي يستخرجونه، أي لعلموا ما ينبغي أن يفشى منه وما ينبغي أن يكتم. والاستنباط مأخوذ من استنبطت الماء إذا استخرجته. والنبط: الماء المستنبط أول ما يخرج من ماء البئر أول ما تحفر. وسمي النبط نبطا لأنهم يستخرجون ما في الأرض. والاستنباط في اللغة الاستخراج) تفسير القرطبي: ج٥ ص٢٩١.
٢- تفسير الرازي: ج٢ ص٤.
٣- تفسير البيضاوي: ج٢ ص ٢٠٥.
٤- الكافي: ج١ ص٢٨٧ ح١.
٥- مجمع الزوائد: ج٥ ص١٩٥.

وروى أيضاً: عن زيد بن أرقم، قال: (نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الجحفة ثم أقبل على الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: **إني لا أجد لنبي إلا نصف عمر الذي قبله، وأني أوشك أن أدعى فأجيب فما أنتم قائلون** ؟ قالوا: نصحت. قال: **أليس تشهدون أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمداً عبده ورسوله وأنّ الجنة حق وأنّ النار حق** ؟ قالوا: نشهد. قال: فرفع يده فوضعها على صدره ثم قال: **أنا أشهد معكم**. ثم قال: **ألا تسمعون** ؟ قالوا: نعم. قال: **فإني فرط على الحوض وأنتم واردون على الحوض وإنّ عرضه ما بين صنعاء وبصرى فيه أقداح عدد النجوم من فضة فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين**. فنادى مناد: وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال: **كتاب الله طرف بيد الله عزّ وجلّ وطرف بأيديكم فتمسكوا به لا تضلوا، والآخر عشيرتي وإن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفرقا حتى يردا عليّ الحوض، فسألت ذلك لهما ربي فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلموهما فهم أعلم منكم**. ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فقال: **من كنت أولى به من نفسه فعلي وليه، اللهم وآل من والاه وعاد من عاداه**) [١].

وروى الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا جعفر بن حميد، حدثنا عبد الله بن بكير الغنوي، عن حكيم بن حبير، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إني لكم فرط وإنكم واردون عليّ الحوض عرضه ما بين صنعاء إلى بصرى، فيه عدد الكواكب من قدحان الذهب والفضة فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين**. فقام رجل فقال: يا رسول الله، وما الثقلان ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فتمسكوا به لن تزالوا ولا تضلوا، والأصغر عترتي وإنهم لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض، وسألت لهما ذاك ربي فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تعلموهما فإنهما أعلم منكم**) [٢].

وروى أيضاً: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا جعفر بن حميد، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا النضر بن سعيد أبو صهيب، قالا: ثنا عبد الله بن بكير، عن حكيم بن جبير، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، قال: (نزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجحفة

١- مجمع الزوائد: ج٩ ص١٦٣.
٢- المعجم الكبير: ج٣ ص٦٦.

ثم أقبل على الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: **إني لا أجد لنبي إلا نصف عمر الذي قبله وإني أوشك أن أدعى فأجيب فما أنتم قائلون** ؟ قالوا: نصحت. قال: **أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً عبده ورسوله وأنّ الجنة حق والنار حق وأنّ البعث بعد الموت حق** ؟ قالوا: نشهد. قال: فرفع يديه فوضعهما على صدره، ثم قال: **وأنا أشهد معكم**. ثم قال: **ألا تسمعون** ؟ قالوا: نعم. قال: **فإني فرطكم على الحوض التجارة واردون عليّ الحوض وإن عرضه أبعد ما بين صنعاء وبصرى فيه أقداح عدد النجوم من فضة فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين**. فنادى مناد: وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال: **كتاب الله طرف بيد الله ﷻ وطرف بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلوا، والآخر عترتي وإن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض، وسألت ذلك لهما ربي فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم**.

ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فقال: **من كنت أولى به من نفسي فعلي وليه، اللهم وآل من والاه وعاد من عاداه**) [١].

فالهداية وسلوك طريق الحق منحصر بهم عليهم السلام، لذا كان سلمان المحمدي يقول: (أنزلوا آل محمد صلى الله عليه وسلم بمترلة الرأس من الجسد وبمترلة العين من الرأس فإنّ الجسد لا يهتدي إلاّ بالرأس وإن الرأس لا يهتدي إلا بالعينين) [٢].

قال ابن حجر: (ثم حق من يتمسك به منهم إمامهم وعالمهم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، لما قدمناه من مزيد علمه ودقائق مستنبطاته،....) [٣].

١- المعجم الكبير: ج٥ ص١٦٦.
٢- المعجم الكبير: ج٣ ص٤٦، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٧٢.
٣- الصواعق المحرقة: ج٢ ص٤٤٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٧.

في بيان طرفي النزاع:

لقد نهى الإسلام عن التنازع والتفرّق فقال سبحانه: ﴿وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُواْ إِنَّ اللّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾[١].

﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾[٢].

فالآية الأولى بعد أن تأمر بطاعة الله وطاعة رسوله ﷺ تنهى عن التنازع، فنعرف أنّ التنازع إنما هو نتيجة لمخالفة طاعة الله وطاعة رسوله، فبالطاعة لهما ينتفي التنازع ويحصل الاتفاق والوئام بين المسلمين.

والآية الثانية توجب على الجميع أولاً الاعتصام بحبل الله سبحانه وبعدها تنهاهم عن التفرقة، فالتمسك بحبل الله هو العاصم من التفرقة.

وقد صرّح القرآن الكريم بوجود حبلين، قال سبحانه: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُواْ إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنْ اللّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾[٣].

فيوجد حبلان؛ الأول من الله سبحانه، والثاني من الناس، والتمسك بهما يكون عاصماً من الفرقة والاختلاف والتنازع، ومن هنا نعرف أهمية التعرّف على هذين الحبلين والتمسك بهما، إذ التمسك بهما عاصم من الضياع والتنازع والاختلاف في الدين. بل التنازع إنما هو وليد عدم معرفة هذين الحبلين وعدم الانصياع لتعاليمهما، فإذا ضيع الناس هذين الحبلين اشتعلت بينهم نيران الفرقة والتنازع والاختلاف.

فإذا كان القرآن ينهى عن التنازع وينبذ التفرقة ويبين العاصم منهما فمن الطبيعي أن يبين الرسول ﷺ للأمة ما يزيل عنهم ذلك، قال تعالى: ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[٤].

فالرسول ﷺ هو الذي يبين للأمة ما تختلف فيه في حياته، فما دام موجوداً ترجع الناس إليه لرفع الاختلاف بينها، ومن الطبيعي أن يكون العاصم موجوداً بعد رحيل النبي ﷺ لكون

١- الأنفال: ٤٦.
٢- آل عمران: ١٠٣.
٣- آل عمران: ١١٢.
٤- النحل: ٦٤.

الاختلاف موجوداً بعده فلا بد من وجود العاصم منه أيضاً، فلذا نجد الرسول ﷺ قد بيّن الحبلين العاصمين من بعده.

روى أحمد في مسنده: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا اسود بن عامر، أخبرنا أبو إسرائيل يعني إسماعيل بن أبي إسحاق الملائي، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله حبل ممدود من المساء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض**) [١].

وروى أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو النضر، ثنا محمد يعنى ابن طلحة، عن الأعمش، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (**إني أوشك أن أدعى فأجيب، وإني تارك فيكم الثقلين كتاب الله ﷻ وعترتي كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي وإن اللطيف الخبير أخبرني إنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض فانظروني بم تخلفوني فيهما**) [٢].

وروى أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا ابن نمير، ثنا عبد الملك يعني ابن أبي سليمان، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إني قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله ﷻ حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي، ألا إنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض**) [٣].

وروى أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا ابن نمير، ثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعدي الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي، ألا وأنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض**)[٤].

١- مسند أحمد: ج٣ ص١٤.
٢- مسند أحمد: ج ٣ ص١٧.
٣- مسند أحمد: ج٣ ص٢٦
٤- مسند أحمد: ج٣ ص٥٩.

وروى أيضاً: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا الأسود بن عامر، ثنا شريك، عن الركين، عن القاسم بن حسان، عن زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إني تارك فيكم خليفتين كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض، أو ما بين السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض**) [١].

وروى الترمذي: حدثنا علي بن المنذر الكوفي، أخبرنا محمد بن فضيل، أخبرنا الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد والأعمش، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما**) [٢].

فحبل الله هو كتابه سبحانه، والحبل من الناس هم العترة وأهل بيت النبي صلى الله عليه وآله. فالرجوع إلى هذين الحبلين عاصم من الخلاف والتنازع، ومن هنا نجد هذا المعنى منسجم تماماً مع قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُوْلِى ٱلأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾، فأهل البيت وعترة النبي صلى الله عليه وآله هم أولي الأمر وهم الحبل من الناس.

وقد روى سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: (كنا عند النبي صلى الله عليه وآله إذ جاء أعرابي فقال: يا رسول الله، سمعتك تقول ﴿**وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ**﴾، فما حبل الله الذي نعتصم به ؟ فضرب النبي صلى الله عليه وآله يده في يد علي وقال: "**تمسكوا بهذا، هو حبل الله المتين**") [٣]. فحبل الله العاصم بعد النبي صلى الله عليه وآله هو علي بن أبي طالب عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام، وينبغي على الأمة في حالة التنازع الرجوع إلى علي بن أبي طالب عليه السلام؛ لكونه من أولي الأمر الذين أمر الله الناس بالرجوع إليهم.

١- مسند أحمد: ج٥ ص١٨١.
٢- سنن الترمذي: ج٥ ص٣٢٨. وروى هذا المعنى مجمع الزوائد: ج٩ ص ١٦٢(باب في فضل أهل البيت رضي الله عنهم). وابن أبي شيبة الكوفي في المصنف: ج٧ ص١٧٦، وأبو يعلى الموصلي مسنده: ج٢ ص٢٩٧، والطبراني في المعجم الصغير: ج١ ص١٣١، والمعجم الكبير: ج٣ ص٦٥.
٣- ينابيع المودة لذوي القربى: ج١ ص٣٥٦.

ومن هنا يتضح جلياً بأنّ أولي الأمر ليس طرفاً في التراع بل هم الحكم في التراع الحاصل بين الأمة في جميع الوقائع الحياتية، إذ كيف يأمر الله بالرد لهم مع كونهم أحد طرفي التراع [١]؟!

هذا مضافاً لكون ظاهر الآية يرفض ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾، فالضمير في (تنازعتم) راجع للذين آمنوا، فهم من أمرتهم الآية بالرد لله وللرسول ولأولي الأمر كما في قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُوْلِى ٱلأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾.

فالقول بكون أولي الأمر طرفاً في التراع وهْمٌ لا دليل عليه، بل ظاهر الآية يأباه، إذ كيف يأمر بطاعتهم ويرخص في منازعتهم ؟! وهذا ما ورد عن أهل البيت عليهم السلام.

عَنْ بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عزوجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمانات إِلى أَهْلِها وَ إِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾. قَالَ: (إِيَّانَا عَنَى أَنْ يُؤَدِّيَ الْأَوَّلُ إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَهُ الْكُتُبَ وَالْعِلْمَ وَالسِّلَاحَ. وَإِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ، الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ. ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، إِيَّانَا عَنَى خَاصَّةً أَمَرَ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِطَاعَتِنَا، فَإِنْ خِفْتُمْ تَنَازُعاً فِي أَمْرٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، كَذَا نَزَلَتْ وَكَيْفَ يَأْمُرُهُمُ اللَّهُ عزوجل بِطَاعَةِ وُلَاةِ الْأَمْرِ وَيُرَخِّصُ فِي مُنَازَعَتِهِمْ، إِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ لِلْمَأْمُورِينَ الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) [٢].

نعم، قد ورد النهي من النبي صلى الله عليه وآله عن التنازع مع أولي الأمر، فقد روى البخاري في الأدب المفرد، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا عبد الملك بن الخطاب بن عبيد الله بن أبي بكرة البصري لقيته بالرملة، قال: حدثني راشد أبو محمد، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: وصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسع: (**لا تشرك بالله**

١- قال البيضاوي في بيانه لتفسير الآية: ("فإن تنازعتم" أنتم وأولو الأمر منكم،....) تفسير البيضاوي: ج٢ ص٢٠٥.
٢- الكافي: ج١ ص٢٧٦.

شيئاً وإن قطعت أو حرقت، ولا تتركن الصلاة المكتوبة متعمداً ومن تركها متعمداً برئت منه الذمة، ولا تشربن الخمر فإنها مفتاح كل شر، وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج من دنياك فاخرج لهما، ولا تنازعن ولاة الأمر وإن رأيت أنك أنت، ولا تفرر من الزحف وإن هلكت وفر أصحابك، وأنفق من طولك على أهلك، ولا ترفع عصاك على أهلك، وأخفهم في الله عز وجل) [١].

وكذا النهي عن منازعة الأمر أهله، وهذا يعني أنّ للأمر وهو خلافة النبي صلى الله عليه وآله كما تقدّم أهلاً معينين مخصوصين، لا يحل منازعتهم كما لا تحل منازعة النبي صلى الله عليه وآله.

عن أبي الدرداء، قال: أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع: (**لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت أو حرقت، ولا تترك صلاة متعمداً فإنه من تركها فقد برئت منه الذمة، ولا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر، وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج من دنياك فاخرج، ولا تنازع الأمر أهله إنك أنت أنت، ولا تفرّن من الزحف وإن هلكت وأقر أصحابك، وأنفق على أهلك من طولك، ولا ترفع عنهم العصا، وأخفهم في الله**) [٢].

فمن هنا لابد أن نعرف من هم أهل الأمر والخلافة بعد النبي صلى الله عليه وآله ؟! وفي ما تقدّم كفاية لمن أنصف نفسه وطلب الحقيقة.

رجوع المسلمين لعلي بن أبي طالب عليه السلام:

كان المسلمون وغيرهم بعد النبي صلى الله عليه وآله يرجعون في المعضلات لعلي بن أبي طالب عليه السلام لكونه باب مدينة علم النبي صلى الله عليه وآله، حتى قال عمر: (لولا علي لهلك عمر) [٣]، ويقول: (أعوذ بالله من كل معضلة ليس لها أبو حسن) [٤].

ويقول الإيجي في المواقف وهو من متكلمي العامة وفلاسفتهم بعد أن ينقل قول أكثر المفسرين بكون المقصود بقوله تعالى: ﴿**وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ**﴾[٥]، هو علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: (فقال عمر لولا علي لهلك عمر، ولقول علي: "لو كسرت لي الوسادة ثم جلست عليها

١- الأدب المفرد - للبخاري: ص١٥.
٢- مجمع الزوائد: ج٤ ص٢١٦.
٣- الاستيعاب: ج٣ ص١١٠٣.
٤- تأويل مختلف الحديث - لابن قتيبة: ص١٥٢.
٥- الحاقة: ١٢.

لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم وبين أهل الزبور بزبورهم وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما من آية نزلت في بر أو بحر أو سهل أو جبل أو سماء أو أرض أو ليل أو نهار إلا وأنا أعلم فيمن نزلت وفي أي شيء نزلت"، ولأنّ علياً ذكر في خطبته من أسرار التوحيد والعدل والنبوة والقضاء والقدر ما لم يقع مثله في كلام الصحابة) [١].

فعلي بن أبي طالب عليه السلام هو الفاروق الذي يفرق بين الحق والباطل، فقد روى ابن عساكر قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين، أنا أبو الحسين بن المهتدي، أنا علي بن عمر بن محمد الحربي، نا أبو حبيب العباس بن محمد بن أحمد بن محمد البري، نا ابن بنت السدي يعني إسماعيل بن موسى، أنا عمرو بن سعيد البصري، عن فضيل بن مرزوق، عن أبي سخيلة، عن سلمان وأبي ذر، قالا: أخذ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بيد علي فقال: (**ألا إنّ هذا أول من آمن بي، وهذا أول من يصافحني يوم القيامة، وهذا الصديق الأكبر، وهذا فاروق هذه الأمة يفرق بين الحق والباطل، وهذا يعسوب المؤمنين والمال يعسوب الظالمين**) [٢].

وقال صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: (**أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي**) [٣].

قال الحاكم بعد أن أخرج الحديث: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

وروى ابن عساكر عدّة روايات منها [٤]:

أخبرنا أبو علي المقرئ، أنا أبو نعيم الحافظ، نا محمد بن أحمد بن علي، نا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، نا إبراهيم بن محمد بن ميمون، نا علي بن عباس، عن الحارث بن حصيرة، عن القاسم بن جندب، عن أنس، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (**يا أنس، أسكب لي وضوءاً**. ثم قام فصلى ركعتين ثم قال: **يا أنس، أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين وسيد المسلمين وقائد الغر المحجلين وخاتم الوصيين**. قال أنس: قلت: اللهم أجعله رجلاً من الأنصار، وكتمته إذ جاء علي. فقال: **من هذا يا أنس** ؟ فقلت: علي، فقام مستبشراً فاعتنقه ثم جعل يمسح عن وجهه بوجهه ويسمح عرق علي بوجهه، فقال: يا رسول الله، لقد

١- المواقف - للإيجي: ج٣ ص٦٢٧.
٢- تاريخ مدينة دمشق: ج٤٢ ص٤١.
٣- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٣ ص١٢٢.
٤- تاريخ مدينة دمشق: ج٤٢ ص٣٨٦.

رأيتك صنعت شيئاً ما صنعت بي قبل ! قال: **وما يمنعني وأنت تؤدي عني وتسمعهم صوتي وتبين لهم ما اختلفوا فيه بعدي**).

أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن عبد الله، أنا أبو بكر الخطيب، أنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن عبيد الله النجار، نا محمد بن المظفر، نا إسحاق بن محمد بن مروان، نا أبي، نا الحسن بن محبوب، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي إسحاق، عن بشير الغفاري، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لعلي: (**أنت تغسلني وتواريني في لحدي وتبين لهم بعدي**).

أخبرنا أبو سعد أحمد بمحمد بن أحمد الحافظ ومحمد بن الهيثم بن محمد بن الهيثم الأديب قالا: أنا أبي منصور محمد بن أحمد بن شكرويه زاد الحافظ وأبو بكر محمد بن أحمد بن علي السمسار، وأخبرنا أبو الوفاء عمر بن الفضل بن أحمد بن المميز وأبو عبد الله محمد بن سعيد بن أحمد كورجة الخرقي بأصبهان، قالا: أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن خرشيد قوله: أنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي، نا عبد الأعلى بن واصل، نا أبو نعيم ضرار بن صرد، نا المعتمر، قال: سمعت أبي يذكر عن الحسن، عن أنس أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال لعلي: (**أنت تبين ما اختلفوا فيه بعدي**).

أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر، انا أبو سعد أحمد بن إبراهيم بن موسى المقرئ، أنا أبو الحسن علي بن محمد بن سهل الماسرجسي، أنا أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بمكة، نا نجيح بن إبراهيم أبو محمد الزهري، نا ضرار بن صرد، نا المعتمة بن سليمان، قال: سمعت أبي يذكر عن الحسن عن أنس بن مالك أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لعلي: (**أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي**).

وقد أخبرنا أبو طالب بن أبي عقيل، أنا أبو الحسن الخلعي، أنا أبو محمد بن النحاس، أنا أبو سعيد بن الأعرابي، نا نجيح بن محمد بن الحسن أبو عبد الله الزهري القاضي بالكوفة، نا أبو نعيم ضرار بن صرد، نا المعتمر بن سليمان التيمي، قال: سمعت أبي يذكر عن الحسن عن أنس أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لعلي: (**أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه بعدي**).

أخبرنا أبو القاسم علي بن إبراهيم النسيب، نا أبو بكر أحمد بن علي الخطيب أخبرني أبو الفرج الطناجيري، نا عمر بن أحمد الواعظ، نا محمد بن محمود الأنباري بالبصرة، نا محمد بن القاسم بن هاشم، نا أبي، نا عبد الصمد بن سعيد أبو عبد الرحمن، نا الفضل بن موسى، عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم) لعلي: (**جعلتك علماً فيما بيني وبين أمتي فمن لم يتبعك فقد كفر**). انتهى ما جاء في تاريخ ابن عساكر.

فهل بعد هذا يوجد لبس في كون الرسول ﷺ قد أرجع الأمة لولي الأمر من بعده وهو علي بن أبي طالب عليه السلام ؟!

فعمر يشهد بذلك وغيره من علماء العامة ومتكلميهم يقرّون بعلم علي عليه السلام، بل الواقع يشهد بذلك، فالكثير من الحوادث لم يستطع أحد أن يبيّن حكم الله فيها سوى علي بن أبي طالب عليه السلام، ولقد نقل التاريخ الكثير من الشواهد على رجوع أبي بكر وعمر وغيرهما لعلي بن أبي طالب عليه السلام؛ لكونه القادر على الوصول لحكم الله سبحانه، فهو أحد المقصودين بأولي الأمر بقوله تعالى: ﴿**وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾.

ودون القارئ الحوادث التي تبلغ المئات التي كان لعلي بن أبي طالب عليه السلام القول الفصل فيها بعد أن عجز عن الجواب فيها الكثير من الصحابة، فكان المرجع في المعضلات.

وإلى القارئ الكريم نموذج منها:

روى أحمد في مسنده: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان الجنبي: (إنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى بامرأة قد زنت فأمر برجمها فذهبوا بها ليرجموها، فلقيهم علي رضي الله عنه فقال: **ما هذه** ؟ قالوا: زنت فأمر عمر برجمها، فانتزعها على من أيديهم وردهم فرجعوا إلى عمر رضي الله عنه فقال: ما ردكم ؟ قالوا: ردنا علي رضي الله عنه. قال: ما فعل هذا علي إلا لشيء قد علمه، فأرسل إلى علي فجاء وهو شبه المغضب، فقال: مالك رددت هؤلاء ؟ قال: **أما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن**

المبتلى حتى يعقل ؟! قال: بلى. قال علي رضي الله عنه: **فإنّ هذه مبتلاة بني فلان فلعله أتاها وهو بها**. فقال عمر: لا أدري. قال: **وأنا لا أدري، فلم يرجمها**) [١].

وروى أبو داود في السنن: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، قال: (أتى عمر بمجنونة قد زنت، فاستشار فيها أناساً فأمر بها أن ترجم، فمر بها على علي بن أبي طالب رضوان الله عليه، فقال: **ما شأن هذه** ؟ قالوا: مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر أن ترجم، قال: فقال: **ارجعوا بها**، ثم أتاه فقال: **يا أمير المؤمنين، أما علمت أنّ القلم قد رفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يعقل** ؟ قال: بلى، قال: **فما بال هذه ترجم** ؟ قال: لا شيء، قال: **فأرسلها**، قال: فأرسلها، قال: فجعل يكبر) [٢].

وروى الحاكم: خبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا محمد بن عبد الوهاب، أنبأ جعفر بن عون، أنبأ الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (أتي عمر رضي الله عنه بمبتلاة قد فجرت فأمر برجمها علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومعها الصبيان يتبعونها، فقال: **ما هذه** ؟ قالوا: أمر بها عمران ترجم. قال: **فردّها**. وذهب معها إلى عمر رضي الله عنه وقال: **ألم تعلم أنّ القلم رفع عن المجنون حتى يعقل، وعن المبتلى حتى يفيق، وعن النائم حتى تستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم**. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ورواه شعبة عن الأعمش بزيادة ألفاظ) [٣].

وروى ابن عساكر: أخبرناه أبو بكر محمد بن عبد الباقي، نا أبو محمد الجوهري إملاء، نا أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الحافظ، نا محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي بالكوفة، نا أبو الطاهر محمد بن تسنيم الوراق، نا جعفر بن محمد بن حكيم الخثعمي، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن رقبة بن مصقلة، عن عبد الله بن ضبيعة العبدري، عن جده، قال: (أتى عمر بن الخطاب رجلان سألاه عن طلاق الأمة فقام معهما فمشى حتى أتى حلقة في المسجد فيها رجل أصلع فقال: أيها الأصلع، ما ترى في طلاق الأمة ؟ فرفع رأسه إليه ثم أومأ إليه بالسبابة والوسطى، فقال له عمر: تطليقتان، فقال أحدهما: سبحان الله، جئناك وأنت أمير المؤمنين

١- مسند أحمد: ج١ ص١٥٤.
٢- سنن أبي داود: ج٢ ص٣٣٩.
٣- المستدرك - للحاكم النيسابوري: ج٤ ص٣٨٨.

فمشيت معنا حتى وقفت على هذا الرجل فسألته فرضيت منه أن أومأ إليك ؟! فقال لهما: ما تدريان من هذا ؟ قالا: لا. قال: هذا علي بن أبي طالب أشهد على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لسمعته وهو يقول: **إنّ السماوات السبع والأرضين السبع لو وضعتا في كفة ثم وضع إيمان علي في كفة ميزان لرجح إيمان علي**) [١].

هل أوصى النبي ﷺ بأولي الأمر ؟

سؤال جوابه في غاية الأهمية حيث إنّه يرفع الكثير من التخبط والضياع الذي حصل ولا زال يحصل في الإسلام في تشخيص المراد بأولي الأمر، ويرفع عنّا الكثير من العناء والاجتهادات المختلفة بحسب الأذواق.

وفي ما تقدّم كفاية في تشخيص المراد بأولي الأمر إلا أنه على الرغم من ذلك نجد في أهم كتب الحديث السنية وهو البخاري [٢] هذا النص.

١- تاريخ مدينة دمشق: ج٤٢ ص٣٤١.

٢- لقد حضيت الكتب الروائية السنية بكثير من الإطراء والمدح من قبل علماء أبناء السنة والجماعة المتأخرين عن زمن مؤلفي تلك الكتب، وبلغ المدح حد الغلو المفرط وإليك بعضاً مما قيل في صحيح البخاري ومسلم إلاّ أنّ للبخاري الحض الأوفر من ذلك الإطراء والثناء، فتارة يقولون بأن النبي (صلى الله عليه وآله) بعث سلاماً للبخاري وأخرى يسردون الرؤى التي تطري على صحيح البخاري بل يقولوا أن الرسول صحح صحيحي البخاري ومسلم، فمن أراد الوقوف على ذلك فعليه بمراجعة مقدمة فتح الباري في شرح صحيح البخاري.

وسنورد هنا بعضاً مما قيل في مدح صحيحي البخاري ومسلم:

١- قال الچلبي: (أمّا الكتب المصنفة في علم الحديث فأكثر من أن تحصى إلا إنّ السلف والخلف قد أطبقوا على أن أصح الكتب بعد كتاب الله سبحانه وتعالى صحيح البخاري ثم صحيح مسلم ثم الموطأ ثم بقية الكتب الستة وهى سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة والدار قطني والمسندات المشهورة) كشف الظنون: ج١ ص٦٤١.

٢- قال ابن حجر: (أول من صنف في الصحيح البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري واستفاد منه فإنه يشارك البخاري في كثير من شيوخه وكتابا هما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز) مقدمة فتح الباري: ص٨.

٣- وقال الذهبي: (وأمّا جامعه - أي البخاري - الصحيح فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى) تاريخ الإسلام: ج١٩ ص٢٤٢.

٤- يقول أبو علي الحسين بن علي النيسابوري: (ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج في علم الحديث) تاريخ بغداد: ج١٣ ص١٠٢.

٥- قال النووي: (اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة وقد صح أن مسلماً كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير وأهل الإتقان والحذق والغوص على أسرار الحديث) شرح مسلم: ج١ ص١٤.

ولهذا يقول أبو عامر الفضل بن إسماعيل الجرجاني:

وغير ما تقدم كثير أعرضنا عن ذكره خشية الإطالة.

صحيح البخاري لو أنصفوه * لما خط إلا بماء الذهب
هو الفرق بين الهدي والعمى * هو السد بين الفتى والعطب
أسانيد مثل نجوم السماء * أمام متون كمثل الشهب

روى البخاري: حدثنا ابن عيينة، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء فقال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس فقال: **ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً**. فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: **دعوني، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه**. وأوصى عند موته بثلاث: اخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم، ونسيت الثالثة) [١].

قال ابن حجر في مقدمة فتح الباري: (القائل ونسيت الثالثة هو ابن عيينة بينه الإسماعيلي في روايته هنا وقد بينه البخاري بعد في الجزية، وفي مسند الحميدي أنه سليمان شيخ ابن عيينة) [٢].

فالنسيان ليس من ابن عباس أو سعيد بن الجبير بل من ابن عيينة أو سليمان شيخ ابن عيينة، وبهذا يكون النسيان ليس من الراوي المباشر بل من راوٍ واقع بعده.

الذي يجده الباحث المنصف أنّ الثالثة إنما نسيت لمصلحة في نسيانها تصب في صالح خلافة السقيفة، وكما نسيت في هذه الرواية قد مُنع النبي صلى الله عليه وآله من كتابتها أمام الملأ من الحزب العمري الذي حال دون ذلك، فأخذ ينادي عمر: (حسبنا كتاب الله) [٣]!!

به قام ميزان دين النبي * ودان به العجم بعد العرب حجاب
من النار لا شك فيه * يميز بين الرضا والغضب
وستر رقيق إلى المصطفى * ونور مبين لكشف الريب
فيا عالما أجمع العالمون * على فضل رتبته في الرتب
سبقت الأئمة فيما جمعت * وفزت على رغمهم بالقصب
نفيت السقيم من الناقلين * ومن كان متهما بالكذب
وأثبت من عدلته الرواة * وصحت روايته في الكتب
وأبرزت في حسن تربيته * وتبويبه عجبا للعجب
فأعطاك ربك ما تشتهيه * وأجزل حظك فيما يهب
وخصك في عرصات الجنان * بنعم تدوم ولا تنقضب

تاريخ مدينة دمشق: ج٥٢ ص٧٤. وغير ذلك الكثير أعرضنا عن ذكره خشية الإطالة.

١- صحيح البخاري: ج٤ ص٣١.

٢- مقدمة فتح الباري: ص٢٨٩.

٣- روي عن عبد الله بن عباس، قال: (لما اشتد بالنبي (صلى الله عليه وسلم) وجعه، قال:ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده. قال عمر: إن النبي (صلى الله عليه وسلم) غلبه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط. قال: قوموا عني، ولا ينبغي عندي التنازع، فخرج ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وبين كتابه ..) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كتابة العلم: ج١ ص٣٧.

فسبب النسيان للثالثة إنما هو السياسة التي تقتضي النسيان والتضييع، كما اقتضت السياسة المنع من التحدّث بالسنة وحرقها لكونها تبين خلفاء النبي ﷺ المنصوص عليهم بألفاظ مختلفة وفي مواضع متعددة.

والثالثة التي نُسيت بسبب مصالح معروفة ومعلومة تتعلق بمسألة الخلافة عموماً، إلا أنه من المؤكد أنها ليست الوصية التي أوصاها النبي ليلة وفاته، إذ سوف يأتينا بأنّ النبي ﷺ أوصى ليلة وفاته، وهي ليلة الاثنين وكانت للخاصة فقط وليست لعامة الناس بعد أن حال دون ذلك عمر وحزبه كما هو معروف في رزية الخميس.

وهكذا نجد كل ما يرتبط بخلفاء النبي ﷺ تكاد يد التحريف والتزوير كتمانه لكي تضيع الحقيقة على الأمة ويتقمص أمرها الذنابى، فلاحظ الروايات التي تبين أنّ الخلفاء بعد النبي إثني عشر كيف يقول الراوي فيها، قال ﷺ: (**لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم إثنا عشر خليفة، كلهم تجتمع عليه الأمة**. فسمعت كلاماً من النبي صلى الله عليه وسلم لم أفهمه،

وعن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال: (لما حضر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي (صلى الله عليه وسلم):هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده، فقال عمر: إن النبي (صلى الله عليه وسلم) قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله..) صحيح البخاري، باب قول المريض قوموا عني: ج٧ ص٩، وباب كراهية الخلاف: ج٨ ص١٦١.

وبسند آخر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال: (لما حضر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وفي البيت رجال فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): هلموا أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده، فقال بعضهم: إنّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله..) صحيح البخاري، باب مرض النبي (صلى الله عليه وسلم): ج٥ ص١٣٧. وقد ورد هذا الحديث - بمضمون غلبة الوجع - في مصادرهم الأخرى، منها: مسند أحمد: ج١ ص٣٢٥ و٣٢٦، صحيح مسلم: ج٥ ص٧٦، مجمع الزوائد: ج٤ ص٢١٤، السنن الكبرى للنسائي: ج٣ ص٤٣٣ إلى ٤٣٥، صحيح ابن حبان: ج١٤ص٥٦٢، المعجم الأوسط: ج٥ ص٢٨٨، الطبقات الكبرى: ج٢ ص٢٤٢ و ٢٤٤، المصنف لعبد الرزاق: ج٥ ص٤٣٨. وفي صحيح البخاري: سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس (رضي الله عنهما) يقول: (يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى بلّ دمعه الحصى، قلت: يا ابن عباس، ما يوم الخميس ؟ قال: اشتد برسول الله (صلى الله عليه وسلم) وجعه، فقال: ائتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما له أهجر استفهموه، فقال: ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه...) صحيح البخاري، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب: ج٤ ص٦٥.

وقد روى البخاري في باب مرض النبي (صلى الله عليه وآله) ووفاته روايتين:عن سعيد بن جبير، قال: قال ابن عباس: (يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول الله (صلى الله عليه وسلم) وجعه فقال: ائتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً، فتنازعوا فلا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما له أهجر استفهموه، فقال: ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه..) صحيح البخاري، باب مرض النبي (صلى الله عليه وسلم): ج٥ ص١٣٧.

وفي مسند أحمد بن حنبل:عن جابر، أن النبي (صلى الله عليه وآله) دعا عند موته بصحيفة ليكتب فيها كتاباً لا يضلون بعده، قال: فخالف عليها عمر بن الخطاب حتى رفضها. مسند أحمد بن حنبل: ج٣ ص٣٤٦.

وقال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر في مادة هجر، ومنه حديث مرض النبي (صلى الله عليه وسلم): (قالوا: ما شأنه أهجر ؟ أي اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام، أي هل تغير كلامه واختلط لأجل ما به المرض ؟ وهذا أحسن ما يقال فيه، ولا يجعل إخباراً، فيكون إما من الفحش أو الهذيان، والقائل كان عمر، ولا يظن به ذلك) النهاية في غريب الحديث والآثار: ج٥ ص٢٤٥.

قلت لأبي:ما يقول ؟ قال:**كلهم من قريش**) [١]. فلاحظ كيف يقول الراوي: فسمعت كلاماً من النبي لم أفهمه ؟! فهو قد فهم كل ما قاله صلى الله عليه وآله ابتداءً ولكن لما وصل النبي صلى الله عليه وآله لبيان الخلفاء وأنهم من قريش خفيت عليه هذه الكلمة ؟!

عموماً؛ فالثالثة المنسية أمر مصيري بالنسبة للأمة الإسلامية فيه صلاحها وضلالها، وليس من السهل أن يتركها النبي صلى الله عليه وآله لمصلحة فلان وفلان من حثالات الخلق، وكيف يتركها وهو قد وصفها بأنها كتاب عاصم من الضلال ؟

والعجيب أننا نجد الأذواق والاحتمالات قد لعبت دورها في بيان المراد من الثالثة التي نسيها بل تناساها الراوي، فلكل قول واجتهاد ولا يعلم القارئ ما الدليل عليه.

قال العيني في عمدة القاري: قوله: (ونسيت الثالثة)، قال ابن التين: ورد في رواية أنها القرآن، وقال المهلب: هي تجهيز جيش أسامة بن زيد، وقال ابن بطال: كان المسلمون اختلفوا في ذلك على الصديق فأعلمهم أنه صلى الله عليه وسلم عهد بذلك عند موته، وقال عياض: يحتمل أنها قوله: لا تتخذوا قبري وثناً، فقد ذكر مالك معناه مع إجلاء اليهود [٢].

وهناك إشارة في الروايات ينبغي الوقوف عندها، فقد وردت روايات عن النبي صلى الله عليه وآله تشير إلى كون ولي الأمر بعد الرسول هو علي بن أبي طالب عليه السلام.

روى أحمد في مسنده: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا خلف، ثنا قيس، عن الأشعث بن سوار، عن عدى بن ثابت، عن أبي ظبيان، عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**يا علي، إن أنت وليت الأمر بعدي فأخرج أهل نجران من جزيرة العرب**)[٣]. ففي هذا الحديث إشارة واضحة لكون علي بن أبي طالب عليه السلام هو ولي الأمر بعد النبي صلى الله عليه وآله، هذا مضافاً إلى الكثير من الأدلة التي تقدّم ذكرها.

وبعد هذا لنرجع إلى محل البحث وهو: أين هي الوصية التي كتبها النبي صلى الله عليه وآله لولاة الأمر من بعده، وعند من أودعها النبي صلى الله عليه وآله، ومتى كتبها ؟

١- بحار الأنوار: ج٣٦ ص٣٦٥، سنن أبي داود: ج٢ ص٣٠٩.
٢- عمدة القاري: ج١٤ ص ٢٩٩.
٣- مسند أحمد: ج١ ص ٨٧.

لا نجد في التراث السني ما يصلح جواباً لهذا السؤال، نعم الجواب منحصر بنص واحد روي من طرق الشيعة يبين لنا ذلك، فيبين لنا من هم أولي الأمر، ويبين زمن الوصية، ويبين عند من أودعها النبي ﷺ، وهو ما رواه الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة [١].

قال الشيخ الطوسي: أخبرنا جماعة، عن أبي عبد الله الحسين بن علي بن سفيان البزوفري[٢]، عن علي بن سنان الموصلي العدل، عن علي بن الحسين، عن أحمد بن محمد بن الخليل، عن جعفر بن أحمد المصري، عن عمه الحسن بن علي، عن أبيه، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد، عن أبيه الباقر، عن أبيه ذي الثفنات سيد العابدين، عن أبيه الحسين الزكي الشهيد، عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام قال: (**قال رسول الله ﷺ في الليلة التي كانت فيها وفاته لعلي عليه السلام: يا أبا الحسن، أحضر صحيفة ودواة، فأملا رسول الله ﷺ وصيته حتى انتهى إلى هذا الموضع، فقال: يا علي، إنه سيكون بعدي إثنا عشر إماماً ومن بعدهم إثنا عشر مهدياً، فأنت يا علي أول الإثني عشر إماماً، سماك الله تعالى في سمائه: علياً المرتضى، وأمير المؤمنين، والصديق الأكبر، والفاروق الأعظم، والمأمون، والمهدي، فلا تصح هذه الأسماء لأحد غيرك.**

يا علي، أنت وصيي على أهل بيتي حيهم وميتهم، وعلى نسائي فمن ثبتها لقيتني غداً، ومن طلقتها فأنا برئ منها، لم ترني ولم أرها في عرصة القيامة، وأنت خليفتي على أمتي من بعدي، فإذا حضرتك الوفاة فسلمها إلى ابني الحسن البر الوصول، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابني الحسين الشهيد الزكي المقتول، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه سيد العابدين ذي الثفنات علي، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد الباقر، فإذا حضرته

١- غيبة الشيخ الطوسي: ص١٥٠، ورواها الشيخ الحر العاملي في إثبات الهداة: ج١ ص٥٤٩، وفي كتابه الإيقاظ من الهجعة: ص٣٣، الشيخ حسن بن سليمان الحلي في كتابه مختصر بصائر الدرجات: ص١٥٩، العلامة المجلسي في بحار الأنوار: ج٥٣ ص١٤٧ مختصراً، وفي: ج٣٦ ص٢٦٠ كاملاً باستثناء عبارة: (فإذا حضرته الوفاة) كما سأنقلها لكم وتعرفونها، الشيخ عبد الله البحراني في كتابه العوالم: ج٣ ص٢٣٦، السيد هاشم البحراني في كتابه غاية المرام: ج١ ص٣٧٠، وفي كتابه الإنصاف: ص٢٢٢، نوادر الأخبار للفيض الكاشاني: ص٢٩٤، النجم الثاقب - للميرزا النوري: ج٢ ص٧١، وأشار بأنّ الوصية معتبرة السند؛ حيث قال: (روى الشيخ الطوسي بسندٍ معتبر عن الإمام الصادق عليه السلام خبراً ذكرت فيه بعض وصايا رسول الله (صلى الله عليه وآله) لأمير المؤمنين عليه السلام في الليلة التي كانت فيها وفاته). تاريخ ما بعد الظهور - للسيد محمد محمد صادق الصدر: ص٦٤١، مكاتيب الرسول - للشيخ الميانجي: ج٢ ص٩٦.

٢- البزوفري: وهو منسوب إلى بزوفر بالفتحتين وسكون الواو وفتح الفاء، قرية كبيرة من أعمال قرسان قرب واسط في غربي دجلة، هكذا وجدته في مراصد الاطلاع. طرائف المقال: ج٢ ص١٦٣.

الوفاة فليسلمها إلى ابنه جعفر الصادق، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه موسى الكاظم، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه علي الرضا، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد الثقة التقي، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه علي الناصح، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه الحسن الفاضل، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد المستحفظ من آل محمد عليهم السلام. فذلك إثنا عشر إماماً، ثم يكون من بعده إثنا عشر مهدياً، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه أول المقربين له ثلاثة أسامي: اسم كاسمي واسم أبي وهو: عبد الله، وأحمد، والاسم الثالث: المهدي، هو أول المؤمنين).

فهذا هو النص الوحيد الذي يمثل وصية النبي صلى الله عليه وآله لليلة وفاته، وبين فيه أولي الأمر من بعده، وأودعها عند وصيه وخليفته علي بن أبي طالب عليه السلام، وهو النص الذي احتج به المهدي الأول الإمام أحمد الحسن عليه السلام الذي بشّرت به الأديان الإلهية [1].

فهذه الوصية اليتيمة التي تبين أولي الأمر الذين صرّح بأسمائهم النبي صلى الله عليه وآله، ولقد بُحث كل ما يتعلق بها في إصدارات أنصار الإمام المهدي عليه السلام فاغتنم فراجع تلك الإصدارات المباركة.

وفي الختام أقول: الحمد لله الذي خلق النور، وأنزل النور على الطور، في كتاب مسطور، بقدر مقدور على نبي محبور، الحمد لله الذي هو بالعزّ مذكور، وبالفخر مشهور، وعلى السراء والضراء مشكور، وصلى الله على خير خلقه من الأولين والآخرين محمد وآله الطاهرين الأئمة والمهديين الميامين المباركين وسلم تسليماً دائماً كثيراً.

عبد العالي المنصوري

١٥/ شعبان/ ١٤٣٢ هـ . ق

في يوم ولادة إمام العصر والزمان أرواحنا فداه

١- لمعرفة هذا الأمر راجع كتاب وصي ورسول الإمام المهدي في التوراة والإنجيل والقرآن، وكتاب رسالة الهداية للسيد أحمد الحسن عليه السلام، كما وراجع كتاب شبيه عيسى عليه السلام للأستاذ أبي محمد الأنصاري، وغيره من إصدارات أنصار الإمام المهدي عليه السلام.

الفهرس

الإهداء ٥
مقدمة ٧
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ) ١١
النقطة الأولى: في بيان بعض مفردات الآية ودلالاتها ١١
(أطيعوا) ١١
أقسام الطاعة ١٣
(الأَمْرِ) ١٤
(التنازع) ١٦
النقطة الثانية: تبيّن الآية وجوب الطاعة لثلاث ١٧
النقطة الثالثة: إدعاء التخصيص ٢٢
المماثلة بين النبي (صلى الله عليه وآله) وبين علي عليه السلام في الطاعة وغيرها ٢٦
النقطة الرابعة: المستفاد من وجوب الطاعة المطلقة ٢٩
النقطة الخامسة: تحديد المقصود بأولي الأمر ٣٢
أولاً: روايات الخلفاء الإثني عشر ٣٧
ثانياً: روايات الأمراء الإثني عشر ٤٥
ثالثاً: روايات النقباء ٥٠
القرينة الأولى: حديث الثقلين ٥٤
القرينة الثانية: تشبيه أهل البيت بسفينة نوح عليه السلام، وباب حطة ٥٧
أول خلفاء النبي (صلى الله عليه وآله) ٦١
خلافة السقيفة تنهى عن التحدّث بسنة النبي (صلى الله عليه وآله) ٦٥
إمامة علي عليه السلام في روايات أبناء السنة والجماعة ٦٨
النقطة السادسة: وجوب الرد عند التنازع ٦٩
القول الفصل ٧٣
ادعاء اختصاص الآية بحالات الحرب ٨٢
في بيان طرفي التراع ٩٢
رجوع المسلمين لعلي بن أبي طالب عليه السلام ٩٦
هل أوصى النبي (صلى الله عليه وآله) بأولي الأمر ؟ ١٠١

الفهرس ١٠٧

الحمد لله أولاً وآخراً